

أَعْلَمُ الْمُسْلِمِينَ
7.

الْحُسَيْنُ بْنُ يَسِيرٍ الْبَصْرِيُّ الْحَكِيمُ الْوَاعِظُ الزَّاهِدُ الْعَالِمُ

تأليف

الدكتور مصطفى سعيد الحن

دار الفقه
دمشق



أَعْلَمُ الْمُسْلِمِينَ

٦٠

الْحُسَيْنُ بْنُ يَسِيرٍ الْبَصْرِيُّ

الْحَكِيمُ الْوَاعِظُ الزَّاهِدُ الْعَالِمُ

تَأليف

الدكتور مصطفى سعيد الحسن

دار الفقه

دمشق

الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

حقوق الطبع محفوظة

دار القلم

للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق - حلب - ص. ب. : ٤٥٢٣ - هاتف : ٢٢٩١٧٧

دار البشير

للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ص. ب. : ١١٣/٦٥٠١ - هاتف : ٣١٦٠٩٣

تطلب جميع منشوراتنا في المملكة العربية السعودية
من دار البشير مجدة

مجدة : ٢١٤٦٣ - ص. ب. : ٢٨٩٥ - هاتف : ٢٦٠٨٩٠٤ - ٢٦٥٧٦٢١

٢٢٢

الحسين بن علي بن أبي طالب
الحكيم الواعظ الزاهد العالم

هَذَا الرَّجُلُ

- «اللهم فقهه في الدين وحببه إلى الناس» .
عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
- «سلوا الحسن فإنه حفظ ونسينا» .
أنس بن مالك - رضي الله عنه -
- «قال لي الحجاج: ما أمدك يا حسن؟ قلت: ستان من خلافة عمر» .
الحسن البصري - رضي الله عنه -
- «كان الحسن رحمه الله جامعاً، عالماً، ربيعاً، فقيهاً، ثقة، حجة، مأموناً، عابداً، ناسكاً، فصيحاً، جميلاً، وسيماً» .
محمد بن سعد
- «كان رجلاً تام الشكل، مليح الصورة، بهياً، وكان من الشجعان الموصوفين» .

الذهبي

- «إذا نظرت إلى رجل أجمل أهل البصرة وأهيبهم، فهو الحسن فأقرئه مني السلام».

الشعبي

- «فأما الخطب فإننا لا نعرف أحداً يتقدم الحسن البصري فيها».

الجاحظ

- «ما رأيت أحداً أطول حزناً من الحسن، ما رأيت إلا حسبته حديث عهد بمصيبة».

إبراهيم بن عيسى اليشكري

- «مكث الحسن ثلاثين سنة لم يضحك، وأربعين سنة لم يمزح».

ابن أسباط

- «ما رأيت أحداً أشبه بأصحاب محمد ﷺ منه».

أبو بردة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الرحيم الرحمن خلق الإنسان علمه البيان والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد ولد عدنان، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان وبعد:

فإن الأخ الكريم السيد الأستاذ محمد علي دولة صاحب مؤسسة دار القلم قد رغب أن أصنع له كتيباً أعرض فيه شخصية الإمام الحسن البصري رحمه الله تعالى، وأن أصنع هذا الكتيب على غرار ما صنعت في الكتيب الذي وضعته في بيان شخصية عبد الله بن عباس رضي الله عنه، ولما لهذه الشخصية من الإعظام والتقدير عند المسلمين عامة، ولما لها من حسن القدوة عند العلماء خاصة، لم يسعني إلا أن أستجيب لرغبة الأخ الكريم.

ولقد كان من المرجو أن أسرع في تأليف هذا الكتيب، وأن يخرج إلى الوجود في برهة وجيزة، إلا أنني عندما شرعت في هذا الأمر، وجدتني أمام شخصية قلما يجود الزمان بمثلها إذ هي لا تملأ فراغاً واحداً في حياة المسلمين، بل هي شخصية في حياتها قد ملأت عدة جوانب آنذاك.

فهو الإمام في العقيدة، وهو الإمام في التفسير، وهو الإمام

في الحديث، وهو الإمام في الفقه، وهو الإمام في الوعظ والحكمة والإرشاد والتوجيه، وهو المجاهد في صفوف الجهاد، وهو الخطيب المفوه في المحافل، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو وهو إلى غير ذلك من الصفات التي تحلى بها والتي قلما تجتمع في شخص واحد في تاريخ أمة.

ولقد قال عنه الشيخ أبو الحسن الندوي في كتابه: «رجال الفكر والدعوة في الإسلام» قال: «وقد جمع الله فيه من الفضائل والمواهب ما استطاع به أن يؤثر في قلوب الناس، ويرفع به قيمة الدين وأهل الدين في المجتمع، فقد كان واسع العلم، غزير المادة في التفسير والحديث، ولم يكن لأحد في ذلك العصر أن ينشر دعوته ويقوم بالإصلاح، إلا إذا كان متوافراً على هذين العلمين، وقد أدرك عصر الصحابة وعاصر كثيراً منهم، ويظهر من حياته ومواعظه أنه درس هذا العصر دراسة عميقة، وأدرك روحه وعرف كيف تطور المجتمع الإسلامي. ومن أين انحرف، وكان واسع الاطلاع، دقيق الملاحظة للحياة، ومختلف الطبقات وعوائدها وأخلاقها وعللها وأدواتها، كطبيب مارس العلاج مدة.

وكان مع ذلك غاية في الفصاحة وحلاوة المنطق، والتأثير في مستمعيه»^(١).

عندما اطلعت على عظم هذه الشخصية الإسلامية، هبت أن أكتب عنها، وأحجمت أن أجري قلمي في هذا الميدان، سيما وأن

(١) رجال الفكر والدعوة في الإسلام: ٧٠.

جمهرة من العلماء قديماً وحديثاً قد أوفوا الكلام عنه، وألفوا في بيان شخصيته وعلمه ومكانته المؤلفات العديدة الضخمة.

غير أنني رجعت إلى نفسي، وأزمت أن أكتب عن هذه الشخصية الفذة على مقدار طاقتي و﴿لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسراً﴾^(١).

والذي دفعني وشجعني على الكتابة بعد أن هممت بالانصراف عنها أمران:

أحدهما: الوفاء بالوعد الذي قطعته للأخ الكريم محمد علي دولة صاحب دار القلم، ولقد أمرنا أن نفي بالوعد، إذ الوفاء بالوعد من صفات المؤمنين، والإخلاف بالوعد من صفات المنافقين، أعاذنا الله سبحانه أن نكون منهم.

والأمر الثاني: أنني رأيت كثيراً من أبناء جلدتنا، يضربون بأمجادنا وشخصياتنا وعلمائنا ومفكرينا عرض الحائط، ويتغنون بأمجاد أمة لا تمت إلى أمتنا ولا إلى ماضيها، ولا إلى حضارتها وتاريخها بأية صلة، يريدون بذلك طمس معالم الشخصية الإسلامية وتاريخ أمجادها، وما علموا أن رجال الفكر والعلم والأدب والابتكار والاختراع، لم يكونوا شيئاً لو لم يضع علماؤنا ومفكروننا الأسس التي قامت عليها الحضارات الحديثة، والتاريخ المنصف يشهد بذلك: ﴿يريدون أن يطفئوا

(١) الطلاق: ٧.

نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ﴿١﴾.

لذلك أزمعت أن أجري في هذا المضممار، وأدخل في حلبة السباق، مستعيناً بالله، وسائلاً إياه أن يسدد خطاي، وأن يوفقني لما يحبه ويرضاه، إنه مجيب دعوة من دعاه، والحمد لله أولاً وآخراً. هذا ولم يزد عملي الذي قمت به في هذا الموضوع على الأمور التالية:

أولاً: ذكر مقدمة تعرف بهذه الشخصية الفذة: بيان اسمه ونسبه وأقوال العلماء فيه وما يتعلق بذلك.

ثانياً: بيان أهم الجوانب التي تتعلق بشخصيته العلمية، كالعقيدة والتفسير والحديث والفقه، وإفراد كل جانب ببحث.

ثالثاً: إفراد بحث يتعلق بأقواله وحكمه التي اشتهر بها.

رابعاً: ذكر النصوص التي تتعلق بهذه الجوانب من غير تدخل شخصي فيها غالباً على غرار ما صنعت في كتابي عبد الله بن عباس.

خامساً: عزو كل نص إلى مصدره المأخوذ منه.

سادساً: ذكر خاتمة يبين فيها وفاته وما يتعلق بذلك.

والله الموفق والهادي إلى طريق الحق والصواب.

الدكتور مصطفى سعيد الحن

٢٧ شعبان ١٤١٥هـ

السبت ١٩٩٥/١/٢٨م

(١) التوبة: ٣٢.

لِحَاثٌ مِنْ سَيَرَتِهِ وَحَلِيَّتِهِ

اسمه ولقبه وكنيته ونسبه :

هو الحسن بن يسار الملقب بالبصري، ويدعى تارة بابن أبي الحسن، وكنيته أبو سعيد.

وأبوه اسمه يسار كان مولى لزيد بن ثابت الأنصاري، ويقال إنه كان مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي. قاله عبد السلام بن مطهر عن غاضرة بن فرهد، ويقال إنه كان مولى لجميل بن قطبة، ويسار هذا كان من سبي ميسان^(١)، سكن المدينة وأعتق.

وأمه اسمها خيرة، كانت مولاة لأم سلمة أم المؤمنين المخزومية، رضي الله عنها.

تزوج بها يسار في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فولدت له الحسن لستين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه.

(١) ميسان: كورة واسعة كثيرة القرى والنخل بين البصرة وواسط «معجم البلدان».

قال الذهبي: قال حجاج بن نصير: سببت أم الحسن البصري وهي حامل به وولدت به بالمدينة.

وقال سويد بن سعيد: حدثني أبو كرب قال: كان الحسن وابن سيرين موليين لعبد الله بن رواحة، وقدا البصرة مع أنس.
قال الذهبي: قلت: القولان شاذان^(١).

وقال المدائني: قال الحسن: كان أبي وأمي لرجل من بني النجار، فتزوج امرأة من بني سلمة، فساق أبي وأمي في مهرها، فأعتقتنا السلمية^(٢).

ولادته ورضاعه من أم سلمة رضي الله عنها:

ولد الحسن رضي الله عنه لستين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه - كما مر -.

عن يونس عن الحسن: قال لي الحجاج: ما أمدك يا حسن؟ قلت: ستان من خلافة عمر.

قال محمد بن سلام: حدثنا أبو عمر الشَّعَابُ بإسناد له قال: كانت أم سلمة تبعث أم الحسن في الحاجة فيبكي وهو طفل، فتسكته أم سلمة بشديها، وتخرجه إلى أصحاب رسول الله ﷺ وهو صغير، وكانت أمه منقطعة إليها، فكانوا يدعون له، فأخرجته إلى

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٦٣/٤ - ٥٦٤.

(٢) المصدر السابق: ٥٦٥/٤.

عمر فدعا له وقال: اللهم فقهه في الدين وحببه إلى الناس^(١).

وفي البداية والنهاية لابن كثير: وأمه خيرة مولاة لأم سلمة، كانت تخدمها، وربما أرسلتها في حاجة فتشتغل عن ولدها الحسن وهو رضيع، فتشاغله أم سلمة بشيئها فيدران عليه، فيرتضع منهما، فكانوا يرون أن تلك الحكمة والعلوم التي أوتيتها الحسن من بركة تلك الرضاعة، من الثدي المنسوب إلى رسول الله ﷺ، ثم كان وهو صغير تخرجه أمه إلى الصحابة فيدعون له، وكان من جملة من يدعو له عمر بن الخطاب: اللهم فقهه في الدين وحببه إلى الناس^(٢).

وفي البداية والنهاية لابن كثير: ولد الحسن في خلافة عمر بن الخطاب وأتى إليه به، فدعا له وحنكه^(٣).

حليته وصفاته وأخلاقه:

كان رحمه الله تعالى جميلاً وسيماً، قال محمد بن سعد: كان الحسن رحمه الله جامعاً، عالماً، ربيعاً، فقيهاً، ثقة، حجة، مأموناً، عابداً، ناسكاً، كثير العلم، فصيحاً، جميلاً، وسيماً.

قال الذهبي: قلت: كان رجلاً تام الشكل، مليح الصورة،

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٦٤/٤ - ٥٦٥.

(٢) البداية والنهاية: ٢٧٨/٩. وانظر حلية الأولياء: ١٤٧/٢. ووفيات

الأعيان: ٦٩/٢ - ٧٠.

(٣) البداية والنهاية: ٢٨٦/٩.

بهياً، وكان من الشجعان الموصوفين .

وقالت أمة الحكم: كان الحسن يجيء إلى حطان الرقاشي،
فما رأيت شاباً قط كان أحسن وجهاً منه^(١) .

قال أبو عمرو بن العلاء: نشأ الحسن بوادي القرى، وكان من
أجمل أهل البصرة، حتى سقط عن دابته، فحدث بأنفه ما
حدث^(٢) .

وقال الشعبي لرجل يريد قدوم البصرة: إذا نظرت إلى رجل
أجمل أهل البصرة وأهيبهم، فهو الحسن فأقرته مني السلام^(٣) .

قوته وشجاعته :

حكى الأصمعي عن أبيه قال: ما رأيت زنديلاً أعرض من زند
الحسن البصري، كان عرضه شبراً^(٤) .

وروى أبو عبيد الآجري عن أبي داود قال: لم يحج الحسن
إلا حجتين، وكان يكون بخراسان، وكان يرافق مثل قطري بن
الفجاءة، والمهلب بن أبي صفرة، وكان من الشجعان .

وقال هشام بن حسان: كان الحسن أشجع أهل زمانه .

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٧٢/٤ - ٥٧٣ . والبداية والنهاية: ٢/٢٧٩ .

(٢) وفيات الأعيان: ٧٠/٢ .

(٣) البداية والنهاية: ٢٧٩/٩ .

(٤) سير أعلام النبلاء: ٥٧٢/٤ . ووفيات الأعيان: ٧٠/٢ .

وقال جعفر بن سليمان: كان الحسن من أشد الناس، وكان المهلب إذا قاتل المشركين يقدمه.

كان رحمه الله كثير الجهاد، وصار كاتباً لأمير خراسان الربيع بن زياد.

قال سليمان التيمي: كان الحسن يغزو، وكان مفتي البصرة جابر بن زيد أبو الشعثاء، ثم جاء الحسن فكان يفتي^(١).

فصاحته وبلاغته:

كان رحمه الله تعالى فصيحاً بليغاً. قال حماد بن زيد: سمعت أيوب يقول: كان الحسن يتكلم بكلام كأنه الدر، فتكلم قوم من بعده بكلام يخرج من أفواههم كأنه القيء^(٢).

قال أبو عمرو بن العلاء: ما رأيت أفصح من الحسن البصري ومن الحجاج بن يوسف الثقفي، فقليل له: فأيهما كان أفصح؟ قال: الحسن.

قال له رجل: أنا أزهد منك وأفصح، قال: أما أفصح فلا، قال: فخذ علي كلمة واحدة، قال هذه^(٣).

وقيل للحجاج: من أخطب الناس؟ قال: صاحب العمامة

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٧٢/٤.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٧٧/٤.

(٣) وفيات الأعيان: ٧٠/٢ - ٧١.

السوداء بين أخصاص البصرة. يعني الحسن^(١).

وقال الجاحظ: فأما الخطب فإننا لا نعرف أحداً يتقدم الحسن البصري فيها^(٢).

وقد زعم روبة بن العجاج وأبو عمرو بن العلاء أنهما لم يريا قرويين أفصح من الحسن والحجاج^(٣).

هذا وإنه سيمر بك من كلامه ما يدل على ذلك أبلغ دلالة.

لباسه وزينته وطعامه:

قال مسلم بن إبراهيم: حدثنا سلام بن مسكين: رأيت على الحسن قباء مثل الذهب يتألق.

وقال ابن علية عن يونس: كان الحسن يلبس في الشتاء قباء حبرة، وطيلساناً كردياً، وعمامة سوداء، وفي الصيف إزار كتان وقميصاً وبرداً حبرة^(٤).

وقال أيوب: ما وجدت ريح مرقعة طبخت أطيب من ريح قدر الحسن، وقال أبو هلال: قلما دخلنا على الحسن إلا وقد رأينا قدراً يفوح منها ريح طيبة^(٥).

(١) البيان والتبيين: ٢/٢٨٦.

(٢) المصدر نفسه: ١/٣٥١ فما بعدها.

(٣) المصدر نفسه: ٢/٢١٩.

(٤) سير أعلام النبلاء: ٤/٥٧٥.

(٥) المصدر نفسه: ٢/٥٨٤.

قال غندر عن شعبة: رأيت على الحسن عمامة سوداء.

قال سلام بن مسكين: رأيت على الحسن طيلساناً كأنما يجري فيه الماء، وخميصة كأنها خز^(١).

ابن المبارك عن معمر عن قتادة قال: دخلنا على الحسن وهو نائم، وعند رأسه سلة، فجذبناها فإذا خبز وفاكهة، فجعلنا نأكل، فانتبه فرآنا، فسره فتبسم وهو يقرأ: ﴿أَوْصِدِيكُمْ﴾^(٢) لا جناح عليكم^(٣).

وعن جرثومة قال: رأيت الحسن يصفر لحيته في كل جمعة. وأبو هلال: رأيت الحسن يغير بالصفرة^(٤).

هذا واعلم أن التجميل بلبس الثياب لا ينافي الزهد والورع وكذلك أكل أطايب الطعام، فقد كان لرسول الله ﷺ جبة خاصة يتجميل بها إذا قدم عليه الوفود، وقد كان رسول الله ﷺ يأكل اللحم ويختار منه، وإنما الذي ينافي الزهد أن ينصرف الإنسان إلى ذلك ويكون شغله الشاغل. ويصرفه ذلك عن الاهتمام لعمل الآخرة، وفي ذلك يقول الشيخ عبد القادر القصاب الديرعطاني في أرجوزته، وقد سمعت منه ذلك مباشرة:

(١) المصدر نفسه: ٥٨٣.

(٢) النور: ٦١.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٥٧٧/٤.

(٤) المصدر نفسه: ٥٧٣.

ما فَقَدْ مالٍ تَرْضِيهِ الزَّهْدُ
لَكِنْ فَرَاغُ الْقَلْبِ مِنْهُ الزَّهْدُ
هَذَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ النَّبِي
يُدْعَى مِنَ الرُّهَادِمَعِ مَا قَدْ حُبِّي

فَنَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يُوَفِّقَنَا إِلَى ذَلِكَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ
مَجِيبٌ.

عِبَادَتُهُ وَخَشْيَتُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَشُّفُهُ:

قَالَ السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى: كَانَ الْحَسَنُ يَصُومُ الْبَيْضَ، وَأَشْهَرُ
الْحَرَمِ، وَالْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ^(١).

حَكَى ابْنُ شَوْذَبٍ عَنْ مَطَرٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى الْحَسَنِ نَعُوذُهُ،
فَمَا كَانَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ، لَا فَرَاشَ وَلَا بَسَاطَ وَلَا وَسَادَةَ وَلَا
حَصِيرَ، إِلَّا سَرِيرٌ مَرْمُولٌ هُوَ عَلَيْهِ. «وَالسَّرِيرُ الْمَرْمُولُ: الَّذِي نَسَجَ
وَجْهَهُ بِالسَّعْفِ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى السَّرِيرِ وَطَاءَ سِوَى الْحَصِيرِ»^(٢).

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ حُمَزَةَ الْأَعْمَى قَالَ:

ذَهَبْتُ بِي أُمِّي إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَعِيدَ، ابْنِي هَذَا قَدْ
أَحْبَبْتُ أَنْ يُلْزِمَكَ، فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَهُ بِكَ، قَالَ: فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ
إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي يَوْمًا: يَا بَنِي أَدَمَ الْحُزْنَ عَلَى خَيْرِ الْآخِرَةِ لَعَلَّهُ أَنْ

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٧٨/٤.

(٢) المصدر السابق: ٥٨٢/٤.

يوصلك إليه، وابك في ساعات الليل والنهار في الخلوة، لعل مولاك أن يطلع عليك فيرحم عبرتك، فتكون من الفائزين.

قال: وكنت أدخل على الحسن منزله وهو يبكي، وربما جثت إليه وهو يصلي فأسمع بكاءه ونحيبه، فقلت له يوماً: إنك كثير البكاء فقال: يا بني ماذا يصنع المؤمن إذا لم يبك، يا بني إن البكاء داع إلى الرحمة، فإن استطعت أن تكون عمرك باكياً فافعل، لعله تعالى أن يرحمك، فإذا أنت نجوت من النار^(١).

وقال إبراهيم بن عيسى الشكري: ما رأيت أحداً أطول حزناً من الحسن، ما رأيت إلا حسبته حديث عهد بمصيبة^(٢).

وقال مسمع: لو رأيت الحسن لقلت: قد بث عليه حزن الخلائق.

وقال يزيد بن حوشب: ما رأيت أحزن من الحسن وعمر بن عبد العزيز، كأن النار لم تخلق إلا لهما^(٣).

وقال ابن أسباط: مكث الحسن ثلاثين سنة لم يضحك، وأربعين سنة لم يمزح^(٤).

وقال الحسن رحمه الله تعالى: بلغنا أن الباكي من خشية الله

(١) البداية والنهاية: ٢٦٩/٩.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٧٥/٤.

(٣) البداية والنهاية: ٢٧٣/٩.

(٤) المصدر السابق: ٢٧٣/٩.

لا تقطر من دموعه قطرة حتى تعتق رقبتة من النار، وقال أيضاً: لو أن باكياً بكى في ملا من خشية الله لرحموا جميعاً، وليس شيء من الأعمال إلا له وزن، إلا البكاء من خشية الله فإنه لا يقوم الله بالدمعة منه شيئاً. وقال أيضاً: ما بكى عبد إلا شهد عليه قلبه بالصدق أو الكذب^(١).

تسامحه في البيع والشراء:

روى الخرائطي عن الحسن: أنه كان إذا اشترى شيئاً، وكان في ثمنه كسر جبره لصاحبه.

ومر الحسن بقوم يقولون: نقص دائق أي عن الدرهم الكامل، والدينار الكامل إما أن يكون درهماً ينقص نصفاً أو ربعاً، والعشرة تسعة ونصف، وقس على هذا، فكان الحسن يستحب جبران هذه الأشياء وإن كان اشترى السلعة بدرهم ينقص دائقاً كمله درهماً، أو بتسعة ونصف كمله عشرة مروءة وكرماً. «الدائق سدس الدرهم».

وباع رحمه الله بغلة له فقال المشتري: أما تحط لي شيئاً يا أبا سعيد؟ قال: لك خمسون درهماً، أزيدك؟ قال: لا، رضيت، قال: بارك الله لك^(٢).

(١) البداية والنهاية: ٢٦٩/٩، ٢٧٠.

(٢) المصدر السابق: ٢٦٩/٩.

فأنت ترى أن في معاملة الحسن هذه تحقيقاً لقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاري وابن ماجه «رحم الله عبداً سمحاً إذا باع، سمحاً إذا اشتري، سمحاً إذا قضى سمحاً إذا اقتضى»^(١).

وكان رحمه الله يعد ذلك من المروءة، فلقد قال لعبد الأعلى السمسار: يا عبد الأعلى أما يبيع أحدكم الثوب لأخيه فينقص درهمين أو ثلاثة، قلت: لا والله ولا دانق واحد، فقال: إن هذه الأخلاق، فما بقي من المروءة إذا^(٢).

ثناء العلماء عليه:

لقد استهل أبو نعيم في الحلية ترجمة الحسن البصري رحمه الله بقوله: ومنهم حليف الخوف والحزن، أليف الهم والشجن، عديم النوم والوسن أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن، الفقيه الزاهد المتشمر العابد، كان لفضول الدنيا وزينتها نابذاً، ولشهوة النفس ونخوتها واقذاً^(٣).

وعن علقمة بن مرثد قال: انتهى الزهد إلى ثمانية من التابعين، فمنهم الحسن بن أبي الحسن، فما رأينا أحداً من الناس

(١) أخرجه البخاري برقم: ١٩٧٠، وابن ماجه برقم ٢٢٠٣.

(٢) البداية والنهاية: ٢٦٩/٩.

(٣) الوفا: الضرب حتى يسترخي ويشرف على الموت. الحلية: ١٣١/٢ -

كان أطول حزناً منه، ما كنا نراه إلا أنه حديث عهد بمصيبة.

ثم قال: نضحك ولا ندرى لعل الله قد اطلع على بعض أعمالنا فقال: لا أقبل منكم شيئاً، ويحك يا ابن آدم هل لك بمحاربة الله طاقة؟ إنه من عصى الله فقد حاربه، والله لقد أدركت سبعين بدرياً أكثر لباسهم الصوف، ولو رأيتموهم قلتم مجانين، ولو رأوا خياركم لقالوا: ما لهؤلاء من خلاق، ولو رأوا شراركم لقالوا: ما يؤمن هؤلاء بيوم الحساب، ولقد رأيت أقواماً كانت الدنيا أهون على أحدهم من التراب تحت قدميه، ولقد رأيت أقواماً يمسي أحدهم ما يجد عنده إلا قوتاً فيقول: لا أجعل هذا كله في بطني، لأجعلن بعضه لله عز وجل، فيتصدق ببعض وإن كان هو أحوج ممن يتصدق به عليه^(١).

وعن خالد بن صفوان قال: لما لقيت مسلمة بن عبد الملك بالحيرة قال: يا خالد أخبرني عن حسن أهل البصرة، قلت: أصلح الله الأمير، أخبرك عنه بعلم، أنا جاره إلى جنبه، وجليسه في مجلسه، وأعلم من قبلي به، أشبه الناس سريرة بعلانية، وأشبه قولاً بفعل، إن قعد على أمر قام به، وإن قام على أمر قعد عليه، وإن أمر بأمر كان أعمل الناس به، وإن نهى عن شيء كان أترك الناس له، رأيته مستغنياً عن الناس، ورأيت الناس محتاجين إليه، قال: حسبك يا خالد، كيف يضل قوم هذا فيهم^(٢).

(١) الحلية: ١٣٤/٢. وسير أعلام النبلاء: ٥٨٥/٤.

(٢) حلية الأولياء: ١٤٧/٢ - ١٤٨.

واستهل ترجمته ابن كثير فقال: أما الحسن فهو أبو سعيد البصري الإمام الفقيه المشهور، أحد التابعين الكبار الأجلاء علماء وعملاً وإخلاصاً^(١).

وفي سير أعلام النبلاء: كان - أي الحسن - سيد أهل زمانه علماً وعملاً، قال معتمر بن سليمان: كان أبي يقول: الحسن شيخ أهل البصرة^(٢).

وقال عنه صاحب وفيات الأعيان: أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فن من علم وزهد وورع وعبادة^(٣).

وعن العوام بن حوشب قال: ما أشبه الحسن إلا بنبي.

وعن أبي بردة قال: ما رأيت أحداً أشبه بأصحاب محمد ﷺ منه.

وعن أبي قتادة قال: ألزموا هذا الشيخ - يعني الحسن - فما رأيت أحداً أشبه رأياً بعمر منه.

وعن أنس بن مالك قال: سلوا الحسن فإنه حفظ ونسينا.

وقال مطر الوراق: لما ظهر الحسن جاء كأنما كان في الآخرة فهو يخبر عما عاين.

(١) البداية والنهاية: ٢٦٨/٩.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٦٥/٤.

(٣) وفيات الأعيان: ٦٩/٢.

وقال قتادة: ما جمعت علم الحسن إلى أحد من العلماء، إلا وجدت له فضلاً عليه، غير أنه إذا أشكل عليه شيء كتب فيه إلى سعيد بن المسيب يسأله، وما جالست فقيهاً قط إلا رأيت فضل الحسن.

وقال أيوب السختياني: كان الرجل يجلس إلى الحسن ثلاث حجج ما يسأله عن المسألة هيبة له.

وقال معاذ بن معاذ قلت للأشعث: قد لقيت عطاء وعندك مسائل أفلا سألته؟ قال: ما لقيت أحداً بعد الحسن إلا صغر في عيني.

وقال أبو هلال: كنت عند قتادة فجاء الخبر بموت الحسن فقلت: لقد كان غمس في العلم غمسة، قال قتادة: بل نبت فيه وتحقبه وتشربه، والله لا ييغضه إلا حروري.

وعن قتادة قال: يقال: ما خلت الأرض قط من سبعة رهط، بهم يسقون، وبهم يدفع عنهم، وإنني لأرجو أن يكون الحسن أحد السبعة.

وقال: ما كان أحد أكمل مروءة من الحسن.

وقال حميد ويونس: ما رأينا أحداً أكمل مروءة من الحسن.

وعن علي بن زيد قال: سمعت من ابن المسيب وعروة والقاسم وغيرهم ما رأيت مثل الحسن، ولو أدرك الصحابة وله مثل أسنانهم ما تقدموه.

وعن حجاج بن أرطاة: سألت عطاء عن القراءة على الجنابة قال: ما سمعنا ولا علمنا أنه يقرأ عليها، قلت: إن الحسن يقول: يقرأ عليها، قال عطاء: عليك بذاك، ذاك إمام ضخم يقتدى به.

وقال يونس بن عبيد: أما أنا فإني لم أر أحداً أقرب قولاً من فعل من الحسن.

وعن الربيع بن أنس قال: اختلفت إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله، فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك.

وقال عوف: ما رأيت رجلاً أعرف بطريق الجنة من الحسن.

وقال روح بن عبادة: حدثنا حجاج الأسود قال: تمنى رجل فقال: ليتني بزهد الحسن، وورع ابن سيرين، وعبادة عامر بن عبد قيس، وفقه سعيد بن المسيب، وذكر مطرف بشيء، قال: فنظروا في ذلك فوجدوه كله كاملاً في الحسن.

وعن بكر بن عبد الله المزني قال: من سره أن ينظر إلى أفقه من رأينا فليُنظر إلى الحسن.

وقال قتادة: كان الحسن من أعلم الناس بالحلال والحرام.

وقال أبو سعيد بن الأعرابي في «طبقات النساك»: كان عامة من ذكرنا من النساك يأتون الحسن ويسمعون كلامه، ويدعون له بالفقه، في هذه المعاني خاصة، وكان عمرو بن عبيد، وعبد الواحد بن زيد من الملازمين له، وكان له مجلس خاص في

منزله، لا يكاد يتكلم فيه إلا في معاني الزهد والنسك وعلوم
الباطن، فإن سأله إنسان غيرها تبرم به، وقال: إنما خلونا مع
إخواننا نتذاكر.

فأما حلقتة في المسجد فكان يمر فيها الحديث والفقه وعلم
القرآن واللغة وسائر العلوم، وكان ربما يسأل عن التصوف
فيجيب، وكان منهم من يصحبه للحديث، ومنهم من يصحبه
للقرآن والبيان، ومنهم من يصحبه للبلاغة، ومنهم من يصحبه
للإخلاص وعلم الخصوص، كعمرو بن عبيد، وأبي جهير،
وعبد الواحد بن زيد، وصالح المري، وشميط، وأبي عبيدة
الناجي، وكل واحد من هؤلاء اشتهر بحال - يعني في العبادة -.

وقال أيوب السخيتاني: لو رأيت الحسن لقلت: إنك لم
تجالس فقيهاً قط.

وعن الأعمش قال: ما زال الحسن يعي الحكمة حتى نطق
بها، وكان إذا ذكر الحسن عند أبي جعفر الباقر قال: ذاك الذي
يشبه كلامه كلام الأنبياء^(١).

وقال رجل ليونس بن عبيد: أتعلم أحداً يعمل بعمل الحسن؟
قال: والله ما أعرف أحداً يقول بقوله، فكيف يعمل بمثل عمله؟!
قال: صفه لنا، قال: كان إذا أقبل فكأنه أقبل من دفن حميمه،

(١) انظر هذه الأخبار في سير أعلام النبلاء: ٥٧٢/٤ - ٥٨٥. وتهذيب
التهذيب: ٢/٢٦٤-٢٦٥. وتهذيب الأسماء واللغات: ١/١٦١ - ١٦٢.

وكان إذا جلس فكأنه أسير قد أمر بضرب عنقه، وكان إذا ذكرت النار عنده فكأنها لم تخلق إلا له^(١).

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة: أما بعد فإنك لن تزال تعني إليّ رجلاً من المسلمين في الحر والبلاد، تسألني عن السنة، كأنك إنما تعظمني بذلك، وإيم الله لحسبك بالحسن، فإذا أتاك كتابي هذا فسل الحسن لي ولك وللمسلمين، فرحم الله الحسن، فإنه من الإسلام بمنزل ومكان، ولا تقرينه كتابي هذا^(٢).

هذا ولقد أجمل الزركلي صاحب الأعلام ترجمته فقال:

الحسن بن يسار البصري تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبير الأمة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك، ولد بالمدينة وشب في كنف علي بن أبي طالب، واستكتبه الربيع بن زياد والي خراسان في عهد معاوية، وسكن البصرة، وعظمت هيئته في القلوب، فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، لا يخاف في الحق لومة لائم، كان أبوه من أهل ميسان مولى لبعض الأنصار. قال الغزالي: كان الحسن البصري أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء، وأقربهم هدياً من الصحابة، وكان غاية في الفصاحة، تنصبب الحكمة من فيه وله مع

(١) البيان والتبيين: ١٧١/٣.

(٢) الحلية: ٣٠٧/٥.

الحجاج بن يوسف مواقف، وقد سلم من أذاه... وله كلمات سائرة، وكتاب في فضائل مكة.

وقال الجاحظ: فأما الخطب فإننا لا نعرف أحداً يتقدم الحسن البصري فيها^(١).

وقال ثابت بن قرة في وصف الحسن البصري، وثابت بن قرة وإن كان من الصابئة إلا أنه أصاب المحز في قوله هذا، قال بعد أن ذكر أنه يحسد الأمة العربية على ثلاثة أنفس، أولهم عمر بن الخطاب، قال: والثاني الحسن بن أبي الحسن البصري، فلقد كان من دراري النجوم علماً وتقوى وزهداً وورعاً وعفة ورقة وتألهاً وتنزهاً وفقهاً ومعرفة وفصاحة ونصاحة. مواعظه تصل إلى القلوب، وألفاظه تلتبس بالعقول، وما أعرف له ثانياً، لا قريباً ولا مدانياً، كان منظره وفق مخبره، وعلايته في وزن سريره، عاش سبعين سنة لم يقرن بمقالة شنعاء، ولم يزن بريية ولا فحشاء، سليم الدين، نقي الأديم، محروس الحريم، يجمع مجلسه ضروب الناس، وأصناف اللباس، لما يوسعهم من بيانه، ويفيض عليهم بافتنانه، هذا يأخذ عنه الحديث، وهذا يلقي منه التأويل، وهذا يسمع الحلال والحرام، وهذا يتبع في كلامه العربية، وهذا يجرد له المقالة، وهذا يحكي الفتيا، وهذا يتعلم الحكم والقضاء، وهذا يسمع الموعظة، وهو جميع هذا كالبحر العجاج تدفقاً،

(١) البيان والتبيين: ٣٥٤/١.

وكالسراج الوهاج تألقاً، ولا تنس مواقف ومشاهدته بالأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر عند الأمراء وأشباه الأمراء، بالكلام
الفصل واللفظ الجزل، والصدر الرحب، والوجه الصلب،
واللسان العضب، كالحجاج وفلان وفلان مع شارة الدين، وبهجة
العلم، ورحمة التقى، لا تشنيه لائمة في الله، ولا تذهله رائحة
عن الله، يجلس تحت كرسيه قتادة صاحب التفسير، وعمر
وواصل صاحب الكلام، وابن أبي إسحاق صاحب النحو، وفرقد
السبيحي صاحب الدقائق، وأشباه هؤلاء ونظراؤهم، فمن ذا مثله،
ومن يجري مجراه؟.

ثم ذكر الشخص الثالث، وهو أبو عثمان عمرو بن بحر
الجاحظ^(١).

موقفه من الأمراء والحكام:

كان رضي الله عنه يقف من الحكام موقف الناصح، الأمر
بالمعروف، الناهي عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم.

فعن علقمة بن مرثد قال: لما ولي عمر بن هبيرة العراق أرسل
إلى الحسن وإلى الشعبي، فأمر لهما ببيت، وكانا فيه شهراً أو
نحوه، ثم إن الخصي غدا عليهما ذات يوم فقال: إن الأمير داخل
عليكما، فجاء عمر يتوكأ على عصاه، فسلم ثم جلس معظماً لهما
فقال: إن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك ينفذ كتباً، أعرف أن

(١) انظر معجم الأدباء: ٩٥/١٦ - ٩٨.

في إنفاذها الهلكة، فإن أطعته عصيت الله، وإن عصيته أطعت الله عز وجل، فهل تريان لي في متابعتي له فرجاً؟ فقال الحسن: يا أبا عمرو - وهو الشعبي - أجب الأمير، فتكلم الشعبي فانحط في حيل ابن هبيرة، فقال: ما تقول أنت يا أبا سعيد؟ فقال: أيها الأمير قد قال الشعبي ما قد سمعت، قال: ما تقول أنت يا أبا سعيد؟ فقال: يا عمر بن هبيرة، يوشك أن ينزل بك ملك من ملائكة الله تعالى فظ غليظ لا يعصي الله ما أمره، فيخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك، يا عمر بن هبيرة إن تتق الله يعصمك من يزيد بن عبد الملك، ولا يعصمك يزيد بن عبد الملك من الله عز وجل، يا عمر بن هبيرة لا تأمن أن ينظر الله إليك على أقبح ما تعمل في طاعة يزيد بن عبد الملك نظرة مقت، فيغلق بها باب المغفرة دونك، يا عمر بن هبيرة لقد أدركت ناساً من صدر هذه الأمة، كانوا والله على الدنيا وهي مقبلة أشد إدباراً من إقبالكم عليها وهي مدبرة، يا عمر بن هبيرة إني أخوفك مقاماً خوفاً الله تعالى فقال: ﴿ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد﴾^(١) يا عمر بن هبيرة إن تك مع الله تعالى في طاعته، كفاك بائقة يزيد بن عبد الملك، وإن تك مع يزيد بن عبد الملك على معاصي الله وكلك الله إليه، قال: فبكى عمر وقام بعبرته^(٢).

هذا ولقد ساق ابن خلكان هذه الواقعة بشكل آخر فقال: ولما

(١) سورة إبراهيم، الآية: ١٤.

(٢) حلية الأولياء: ١٤٩ - ١٥٠.

ولي عمر بن هبيرة الفزاري العراق، وأضيفت إليه خراسان، وذلك في أيام يزيد بن عبد الملك؛ استدعى الحسن البصري ومحمد بن سيرين والشعبي، وذلك في سنة ثلاث ومائة، فقال لهم: إن يزيد خليفة الله استخلفه على عبادته، وأخذ عليهم الميثاق بطاعته، وأخذ عهدنا بالسمع والطاعة، وقد ولّاني ما ترون، فيكتب إلي بالأمر من أمره، فأقلده ما تقلد من ذلك الأمر، فما ترون؟ فقال ابن سيرين والشعبي قولاً فيه تقية، فقال ابن هبيرة: ما تقول يا حسن؟ فقال: يا ابن هبيرة خف الله في يزيد، ولا تخف يزيد في الله، إن الله يمنعك من يزيد، وإن يزيد لا يمنعك من الله، وأوشك أن يبعث إليك ملكاً فيزيلك عن سريرك، ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك، ثم لا ينجيك إلا عملك، يا ابن هبيرة إن تعص الله فإنما جعل الله هذا السلطان ناصراً لدين الله وعباده، فلا تركب دين الله وعباده بسلطان الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فأجازهم ابن هبيرة، وأضعف جائزة الحسن، فقال الشعبي لابن سيرين: سفسفنا له فسفسف لنا^(١).

قال ميمون بن مهران: بعث الحجاج بن يوسف إلى الحسن وقد هم به، فلما دخل عليه فقام بين يديه فقال: يا حجاج كم بينك وبين آدم من أب، قال: كثير، قال: فأين هم؟ قال: ماتوا، قال: فنكس الحجاج رأسه وخرج الحسن^(٢).

(١) وفيات الأعيان: ٧٢-٧١/٢.

(٢) الحلية: ٨٨/٤.

هذا وإنك لترى عظمة هذا الرجل ونصحه للحكام في هذا الكتاب الذي كتبه لعمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى .

فعن أبي حميد الشامي وعبد الله بن أبي الأسود أن الحسن البصري كتب إلى عمر بن عبد العزيز، والسياق لأبي حميد الشامي :

اعلم أن التفكير يدعو إلى الخير والعمل به ، والندم على الشر يدعو إلى تركه ، وليس ما يفنى وإن كان كثيراً ، يعدل ما يبقى وإن كان طلبه عزيزاً ، واحتمال المؤونة المنقطعة التي تعقب الراحة الطويلة ، خير من تعجيل راحة منقطعة تعقب مؤونة باقية ، فاحذر هذه الدار الصارعة الخادعة الخاتلة التي قد تزينت بخدعها ، وغرت بغرورها ، وقتلت أهلها بأملها ، وتشوفت لخطابها ، فأصبحت كالعروس المجلوة ، العيون إليها ناظرة ، والنفوس لها عاشقة ، والقلوب إليها والهة ، ولألبابها دامغة ، وهي لأزواجها كلهم قاتلة ، فلا الباقي بالماضي معتبر ، ولا الآخر بما رأى من الأول مزدجر ، ولا اللبيب بكثرة التجارب منتفع ، ولا العارف بالله والمصدق حين أخبر عنها مذكر ، فأبت القلوب لها إلا حباً ، وأبت النفوس بها إلا ضناً ، وما هذا منا لها إلا عشقاً ، ومن عشق شيئاً لم يعقل غيره ، ومات في طلبه أو يظفر به ، فهما عاشقان طالبان لها ، فعاشق قد ظفر بها واغترّ ، وطفى ونسي بها المبدأ والمعاد ، فشغل بها لبه ، وذهل فيها عقله ، حتى زلت عنها قدمه ، وجاءته أسرّ ما كانت له منيته ، فعظمت ندامته ، وكبرت حسرته ، واشتدت كربته ، مع ما عالج من سكرته ، واجتمعت عليه سكرات

الموت بألمه، وحسرة الموت بغصته، غير موصوف ما نزل به،
وآخر مات قبل أن يظفر منها بحاجته، فذهب بكره وغمه لم يدرك
منها ما طلب، ولم يرح نفسه من التعب والنصب، خرجا جميعاً
بغير زاد، وقدا على غير مهاد.

فاحذرها الحذر كله، فإنها مثل الحية لئن مسها وسمها يقتل،
فأعرض عما يعجبك فيها لقلّة ما يصحبك منها، وضع عنك
همومها لما عاينت من فجائعها، وأيقنت به من فراقها، وشدد ما
اشتد منها لرخاء ما يصيبك، وكن أسراً ما تكون فيها أحذر ما
تكون لها، فإن صاحبها كلما اطمأن فيها إلى سرور له؛ أشخصته
عنها بمكروه، وكلما ظفر بشيء منها وثنى رجلاً عليه انقلبت به،
فالسارّ فيها غارّ، والنافع فيها غداً ضار، وصل الرخاء فيها
بالبلاء، وجعل البقاء فيها إلى بلاء، سرورها مشوب بالحزن،
وآخر الحياة فيها الضعف والوهن، فانظر إليها نظر الزاهد
المفارق، ولا تنظر نظر العاشق الوامق، واعلم أنها تزيل الثاوي
الساكّن، وتفجع المغرور الآمن، لا يرجع ما تولى منها فادبر،
ولا يدرى ما هو آت فينتظر.

فاحذرها فإن أمانها كاذبة، وإن آمالها باطلة، عيشها نكد،
وصفوها كدر، وأنت منها على خطر، إما نعمة زائلة، وإما بلية
نازلة، وإما مصيبة موجعة، وإما منية قاضية، فلقد كدت عليه
المعيشة إن عقل، وهو من النعماء على خطر، ومن البلوى على
حذر، ومن المنايا على يقين، فلو كان الخالق تعالى لم يخبر عنها

بخبر، ولم يضرب لها مثلاً، ولم يأمر فيها بزهد؛ لكأن الدار قد أيقظت النائم، ونبهت الغافل، فكيف وقد جاء من الله تعالى عنها زاجر، وفيها واعظ، فما لها عند الله عز وجل قدر، ولا لها عند الله تعالى وزن من الصغر، ولا تزن عند الله تعالى مقدار حصاة من الحصى، ولا مقدار ثراة في جميع الثرى، ولا خلق - فيما بلغت - أبغض إليه من الدنيا، ولا نظر إليها منذ خلقها مقتاً لها، ولقد عرضت على نبينا ﷺ بمفاتيحها وخزائنها ولم ينقصه ذلك عنده جناح بعوضة؛ فأبى أن يقبلها، وما منعه من القبول لها، ولا ينقصه عند الله تعالى شيء إلا أنه علم أن الله تعالى أبغض شيئاً فأبغضه، وصغر شيئاً فصغره، ووضع شيئاً فوضعه، ولو قبلها كان الدليل على حبه إياها قبولها، ولكنه كره أن يحب ما أبغض خالقه، وأن يرفع ما وضع مليكه.

ولو لم يدل على صغر هذه الدار، إلا أن الله تعالى حقرها أن يجعل خيرها ثواباً للمطيعين، وأن يجعل عقوبتها عذاباً للعاصين، فأخرج ثواب الطاعة منها، وأخرج عقوبة المعصية عنها، وقد يدل ذلك على شر هذه الدار؛ أن الله تعالى زواها عن أنبيائه وأحبابه اختباراً، وبسطها لغيرهم اعتباراً واغتراراً، ويظن المغرور بها والمفتون عليها، أنه إنما أكرمه بها، ونسي ما صنع بمحمد المصطفى ﷺ، وموسى المختار عليه السلام بالكلام له وبمناجاته، فأما محمد ﷺ فشده الحجر على بطنه من الجوع، وأما موسى عليه السلام فرثي خضرة البقل من صفاق بطنه من هزاله،

ما سأل الله تعالى يوم أوى إلى الظل إلا طعاماً يأكله من جوعه، ولقد جاءت الروايات عنه أن الله تعالى أوحى إليه: أن يا موسى إذا رأيت الفقر مقبلاً فقل: مرحباً بشعار الصالحين، وإذا رأيت الغنى قد أقبل فقل: ذنب عجلت عقوبته، وإن شئت ثلثته بصاحب الروح والكلمة، ففي أمره عجيبة، كان يقول: أدمي الجوع، وشعاري الخوف، ولباسي الصوف، ودابتي رجلي، وسراجي بالليل القمر، وصلايتي في الشتاء الشمس، وفاكحتي وريحانتي ما أنبتت الأرض للسباع والأنعام، أبيت وليس لي شيء، وليس أحد أغنى مني، ولو شئت ربعت بسليمان بن داود عليهما السلام، فليس دونهم في العجب، يأكل خبز الشعير في خاصته، ويطعم أهله الخشكار والناس الدرمل^(١)، فإذا جنة الليل لبس المسوح وغلّ اليد إلى العنق، وبات باكياً حتى يصبح، يأكل الخشن من الطعام، ويلبس الشعر من الثياب. كل هذا يبغضون ما أبغض الله عز وجل، ويصفرون ما صغر الله تعالى، ويزهدون فيما فيه زهد.

ثم اقتص الصالحون بعد مناجتهم، وأخذوا بآثارهم، وألزموا الكد والعبر، وأنطقوا بالتفكر، وصبروا في مدة الأجل القصير، عن متاع الغرور الذي إلى الفناء يصير، ونظروا إلى آخر الدنيا، ولم ينظروا إلى أولها، ونظروا إلى عاقبة مرارتها، ولم ينظروا إلى عاجلة حلاوتها، ثم ألزموا أنفسهم الصبر، أنزلوها من أنفسهم بمنزلة الميتة التي لا يحل الشيع منها إلا في حال الضرورة إليها،

(١) الخشكار: رديء الدقيق. الدرمل: الدقيق الحواري.

فأكلوا منها بقدر ما يردّ النفس ويبقي الروح، ويسكن القرم، وجعلوها بمنزلة الجيفة التي قد اشتد نتن ريحها، فكل من مرّ بها أمسك على أنفه منها، فهم يصيبون منها لحال الضر، ولا ينتهون منها إلى الشبع من النتن، فقرنت عنهم، وكانت هذه منزلتها من أنفسهم، فهم يعجبون من الأكل منها شبعاً، والمتلذذ بها أشراً، ويقولون في أنفسهم: أما ترى هؤلاء لا يخافون من الأكل، أما يجدون ريح النتن؟! وهي والله يا أخي في العاقبة والآجلة أنتن من الجيفة المرصوفة.

غير أن أقواماً استعجلوا الصبر، فلا يجدون ريح النتن، والذي نشأ في ريح الإهاب النتن لا يجد ننته، ولا يجد من ريحه ما يؤذي المارة والجالس عنده، وقد يكفي العاقل منها أنه من مات عنها وترك مالا كثيراً؛ سرّه أنه كان فيها فقيراً، أو شريفاً أنه كان فيها وضيعاً، أو كان فيها معافى سرّه أنه كان فيها مبتلى، أو كان مسلطاً سرّه أنه كان فيها سوقة، وإن فارقتها سرك أنك كنت أوضع أهلها صنعة، وأشدّهم فيها فاقة، أليس ذلك الدليل على خزيها لمن يعقل أمرها؟.

والله لو كانت الدنيا من أراد منها شيئاً؛ وجده إلى جنبه من غير طلب ولا نصب، غير أنه إذا أخذ منها شيئاً لزمته حقوق الله فيه، وسأله عنه ووقفه على حسابه؛ لكان ينبغي للعاقل أن لا يأخذ منها إلا قدر قوته وما يكفي، حذر السؤال وكرهية لشدة الحساب، وإنما الدنيا إذا فكرت فيها ثلاثة أيام: يوم مضى لا

ترجوه، ويوم أنت فيه ينبغي لك أن تغتنمه، ويوم يأتي لا تدري أنت من أهله أم لا، ولا تدري لعلك تموت قبله.

فأما أمس فحكيم مؤدب، وأما اليوم فصديق مودع، غير أن أمس وإن كان قد فجّعك بنفسه، فقد أبقى في يديك حكمته، وإن كنت قد أضعته فقد جاءك خلف منه، وقد كان عنك طويل الغيبة وهو الآن عنك سريع الرحلة، وغداً أيضاً في يديك منه أمل، فخذ الثقة بالعمل، واترك الغرور بالأمل قبل حلول الأجل، وإياك أن تدخل على اليوم همّ غدٍ أو همّ ما بعده؛ زدت في حزنك وتعبك، وأردت أن تجمع في يومك ما يكفيك أيامك، هيهات كثر الشغل وزاد الحزن وعظم التعب، وأضاع العبد العمل بالأمل، ولو أن الأمل في غدك خرج من قلبك، أحسنت اليوم في عملك، واقتصرت لهمّ يومك، غير أن الأمل منك في الغد دعاك إلى التفریط، ودعاك إلى المزيد في الطلب، ولئن شئت واقتصرت لأصفنّ لك الدنيا ساعة بين ساعتين، ساعة ماضية، وساعة آتية، وساعة أنت فيها، فأما الماضية والباقية فليس تجد لراحتهما لذة، ولا لبلائهما إثماً، وإنما الدنيا ساعة أنت فيها، فخذعتك تلك الساعة عن الجنة وصيرتك إلى النار، وإنما اليوم إن عقلت ضيف نزل وهو مرتحل عنك، فإن أحسنت نزله وقراه شهد لك وأثنى عليك بذلك وصدق فيك، وإن أسأت ضيافته ولم تحسن قراه جال في عينيك، وهما يومان بمنزلة الأخوين، نزل بك أحدهما فأسأت إليه ولم تحسن قراه فيما بينك وبينه، فجاءك الآخر بعده فقال:

إني قد جئتكَ بعد أخي، فإن إحسانك إليّ يمحو إساءتك إليّ،
ويغفر لك ما صنعت، فدونك إذ نزلت بك وجئتكَ بعد أخي
المرتحل عنك، فلقد ظفرت بخلف منه إن عقلت، فدارك ما قد
أصفت، وإن ألحقت الآخر بالأول فما أخلقك أن تهلك
بشهادتهما عليك.

إن الذي بقي من العمر لا ثمن له ولا عدل، فلو جمعت الدنيا
كلها ما عدلت يوماً بقي من عمر صاحبه، فلا تبع اليوم ولا تعدله
من الدنيا بغير ثمنه، ولا يكوننَّ المقبور أعظم تعظيماً لما في
يديك منك وهو لك، فلعمري لو أن مدفوناً في قبره قيل له هذه
الدنيا أولها إلى آخرها نجعلها لولدك من بعدك، يتنعمون فيها من
وراثك، فقد كنت وليس لك همٌّ غيرهم، أحب إليك، أم يوم تترك
فيه تعمل لنفسك، لاختار ذلك، وما كان ليجمع مع اليوم شيئاً إلا
اختار اليوم عليه، رغبة فيه وتعظيماً له، بل لو اقتصر على ساعة
خيرها وما بين أضعاف ما وصفت لك وأضعافه يكون لسواه، إلا
اختار الساعة لنفسه على أضعاف ذلك يكون لغيره، بل لو اقتصر
على كلمة يقولها تكتب له، وبين ما وصفت لك وأضعافه، لاختار
الكلمة الواحدة عليه، فانتقد اليوم لنفسك، وأبصر الساعة،
وأعظم الكلمة، واحذر الحسرة عند نزول السكره، ولا تأمن أن
تكون لهذا الكلام حجة، نفعنا الله وإياك بالموعظة، ورزقنا وإياك
خير العواقب، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته^(١).

(١) حلية الأولياء: ١٣٤/٢ - ١٤٠.

الإمامُ الحَسَنُ البَصْرِيُّ والعَقِيْدَةُ

العقيدة هي أساس الدين، والأنبياء والرسل لم يختلفوا في الأمور العقائدية، إذ العقائد مبناها على الإيمان بالله وحده وبالكتب والرسل والملائكة واليوم الآخر وبالقضاء والقدر، وهذه الأمور ليست عرضة للتغير والتبدل، ولهذا كانت الرسائل السماوية كلها، لم تختلف فيها رسالة عن رسالة وما نراه من اختلاف فإنما هو من تحريف الأتباع، كما نص على ذلك القرآن الكريم.

ولقد وقع الاختلاف في التشريع لا في العقيدة، لأن التشريع يختلف باختلاف تطور البشر، حتى جاءت رسالة سيدنا محمد خاتمة للرسالات فكانت بذلك خاتمة الشرائع.

﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾^(١).

والعقيدة الصحيحة السليمة هي ما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه الأبرار، ثم سار عليها السلف الصالح من التابعين.

(١) سورة المائدة: ٣.

والإمام الحسن البصري من رؤوس التابعين، قد سار على نهج من قبله في العقيدة السليمة لم يحد في شيء منها عن جادة الحق.

وفيما يلي ننقل عنه بعض الأقوال في العقيدة والله الموفق.

الحسن البصري ومسألة الإسراء:

الأحاديث التي تدل على أن النبي ﷺ أسري به من المسجد الحرام إلى الأقصى، ثم عرج به إلى السماء، هذه الأحاديث ذكرها أصحاب الصحيح: ففي البخاري عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما: أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به: بينما أنا في الحطيم، وربما قال في الحجر، مضطجعا، إذ أتاني آت، فقدّ، قال: وسمعتة يقول: فشق ما بين هذه إلى هذه، فقلت للجارود وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرة نحره إلى شعرتة، وسمعتة يقول: من قصّهِ إلى شعرتة، فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيمانا، فغسل قلبي ثم حشي ثم أعيد، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض، فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم، يضع خطوه عند أقصى طرفه، فحملت عليه، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت فإذا فيها آدم،

فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه، فسلمت عليه فرد السلام ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح، ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يحيى وعيسى، وهما ابنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت فرداً ثم قالاً: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح، ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يوسف، قال: هذا يوسف فسلم عليه، فسلمت عليه فرداً ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح، ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إلى إدريس، قال: هذا إدريس فسلم عليه، فسلمت عليه فرداً ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح، ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه، فرداً ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح،

ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قال: مرحباً به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح، فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك، قال: أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي، ثم صعد بي إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم، قال: مرحباً به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك فسلم عليه، قال: فسلمت عليه فرد السلام، قال: مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح، ثم رفعت لي سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان ونهران ظاهران، فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات، ثم رفع لي البيت المعمور، يدخل كل يوم سبعون ألف ملك، ثم أتيت ياناء من خمر وياناء من لبن وياناء من عسل، فأخذت اللبن فقال: هي الفطرة أنت عليها وأمتك، ثم فرضت عليّ الصلوات خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى، فقال: بم أمرت؟ قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم، قال: أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى

ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت فوضع عني عشراً، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشراً، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم، فرجعت فقال مثله، فأمرت بخمس صلوات كل يوم، قال: إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم، وإنني قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، قال: سألت ربي حتى استحييت، ولكن أرضى وأسلم، قال: فلما جاوزت نادى مناد: أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي^(١).

ولقد ورد ذكر الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى في القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير﴾^(٢).

وقد ذكر جمهور العلماء إلى أن الإسراء وكذلك المعراج كان بروحه وجسده عليه الصلاة والسلام.

إلا أن بعض العلماء - ومنهم الحسن البصري - قد ذهبوا إلى

(١) أخرجه البخاري برقم: ٣٦٧٤. وورد أيضاً بأماكن أخرى فيه. وأخرجه مسلم برقم: ١٦٢ و ١٦٣. وفيه زيادة عما في البخاري.

(٢) الإسراء: ١.

ما ذهبت إليه السيدة عائشة ومعاوية رضي الله عنهما من أن الإسراء كان بروحه فقط، ولم يفقد جسده.

ذكر الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره عن عائشة أنها قالت: ما فقد جسد رسول الله ﷺ، ولكن الله أسرى بروحه.

ولقد مال أبو جعفر إلى أن الله أسرى بعبده جسداً وروحاً وأيد ذلك بالأدلة فقال رحمه الله تعالى: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن الله أسرى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، كما أخبر الله عباده، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ، أن الله حمله على البراق حتى أتاه به، وصلى هنالك بمن صلى من الأنبياء والرسل، فأراه ما أراه من الآيات، ولا معنى لقول من قال: أسرى بروحه دون جسده، لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن في ذلك ما يوجب أن يكون ذلك دليلاً على نبوته، ولا حجة له على رسالته، ولا كان الذين أنكروا حقيقة ذلك من أهل الشرك كانوا يدفعون به عن صدقه فيه، إذ لم يكن منكراً عندهم ولا عند أحد من ذوي الفطرة الصحيحة من بني آدم أن يرى الرائي منهم في المنام ما على مسيرة سنة، فكيف ما هو على مسيرة شهر أو أقل، وبعد فإن الله إنما أخبر في كتابه، أنه أسرى بعبده، ولم يخبرنا أنه أسرى بروح عبده، وليس جائزاً لأحد أن يتعدى ما قال الله إلى غيره...»^(١).

(١) جامع البيان: ١٣/١٥ - ١٤.

هذا وقد فرّق شارح الطحاوية بين القول بالإسراء بالمنام،
والقول بالإسراء بالروح فقال رحمه الله تعالى:

«اختلف الناس في الإسراء، فقليل: كان الإسراء بروحه، ولم
يفقد جسده، نقله ابن إسحاق عن عائشة ومعاوية رضي الله عنهما،
ونقل عن الحسن البصري نحوه.

لكن ينبغي أن يعرف الفرق بين أن يقال: كان الإسراء مناماً
وبين أن يقال: كان بروحه دون جسده، وبينهما فرق عظيم، فعائشة
ومعاوية رضي الله عنهما لم يقلوا: كان مناماً، وإنما قالوا: أسري
بروحه ولم يفقد جسده، وفرق ما بين الأمرين، إذ ما يراه النائم قد
يكون أمثالاً مضروبة للمعلوم في الصورة المحسوسة، فيرى كأنه
قد عرج به إلى السماء، وذهب به إلى مكة، وروحه لم تصعد ولم
تذهب، وإنما ملك الرؤيا ضرب له المثل، فما أراد أن الإسراء
كان مناماً، وإنما أراد أن الروح ذاتها أسري بها، ففارقت الجسد
ثم عادت إليه، ويجعلان هذا من خصائصه، فإن غيره لا تنال ذات
روحه الصعود الكامل إلى السماء إلا بعد الموت»^(١).

وقال ابن القيم بعد أن ذكر ما ذكره شارح الطحاوية، وأعتقد
أنه قد أخذه منه. قال: «وهؤلاء لم يريدوا أن المعراج كان مناماً،
وإنما أرادوا أن الروح ذاتها أسري بها وعرج بها حقيقة، وبشرت

(١) شرح العقيدة الطحاوية: ٢٧٠ - ٢٧١. وانظر زاد المعاد لابن القيم:

من جنس ما تباشر بعد المفارقة، وكان حالها في ذلك كحالها بعد المفارقة في صعودها إلى السماوات سماء سماء، حتى تنتهي إلى السماء السابعة، فتقف بين يدي الله عز وجل، فيأمر فيها بما يشاء، ثم تنزل إلى الأرض، والذي كان لرسول الله ﷺ ليلة الإسراء أكمل مما يحصل للروح عند المفارقة.

ومعلوم أن هذا أمر فوق ما يراه النائم، لكن رسول الله ﷺ في مقام خرق العوائد، حتى شق بطنه وهو حي لا يتألم بذلك، عرج بذات روحه المقدسة حقيقة من غير إماتة، ومن سواه لا ينال بذات روحه الصعود إلى السماء إلا بعد الموت والمفارقة، فالأنبياء إنما استقرت أرواحهم هناك بعد مفارقة الأبدان، وروح رسول الله ﷺ صعدت إلى هناك في حال الحياة ثم عادت، وبعد وفاته استقرت في الرفيق الأعلى مع أرواح الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ومع هذا فلها إشراف على البدن وإشراق وتعلق به، بحيث يرد السلام على من سلم عليه، وبهذا التعلق رأى موسى قائماً يصلي في قبره، ورآه في السماء السادسة، ومعلوم أنه لم يعرج بموسى من قبره ثم رد إليه، وإنما ذلك مقام روحه واستقرارها، وقبره مقام بدنه واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى أجسادها، فرآه يصلي في قبره، ورآه في السماء السادسة، كما إنه ﷺ في أرفع مكان في الرفيق الأعلى مستقراً هناك، وبدنه في ضريحه غير مفقود، وإذا سلم عليه المسلم رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام، ولم يفارق الملائكة الأعلى، ومن كثف إدراكه

وغلظت طباعه عن إدراك هذا، فليُنظر إلى الشمس في علو محلها وتعلقها وتأثيرها في الأرض، وحياة النبات والحيوان بها، هذا وشأن الروح فوق هذا، فلها شأن وللأبدان شأن، وهذه النار تكون في محلها، وحرارتها تؤثر في الجسم البعيد عنها، مع أن الارتباط والتعلق الذي بين الروح والبدن أقوى وأكمل من ذلك وأتم، فشأن الروح أعلى من ذلك وألطف.

فقل للعيون الرمد إياك أن تري
سنا الشمس فاستغشي ظلام الليالي^(١)

موقفه من التبرؤ من الصحابة:

قال في الطحاوية وشرحها: «ولا نتبرأ من أحد منهم كما فعلت الرافضة» فعندهم لا ولاء إلا ببراءة، أي لا يتولى أهل البيت حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأهل السنة يوالونهم كلهم - أي الصحابة - ويتزلونهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل والإنصاف، لا بالهوى والتعصب، فإن ذلك كله من البغي الذي هو مجاوزة الحد، كما قال الله تعالى: ﴿فما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم﴾^(٢) وهذا معنى قول من قال من السلف: «الشهادة بدعة، والبراءة بدعة» يروى ذلك عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين؛ منهم أبو سعيد الخدري والحسن البصري، وإبراهيم النخعي والضحاك وغيرهم. ومعنى الشهادة،

(١) زاد المعاد: ٤٠/٣ - ٤١.

(٢) سورة الجاثية: ١٧.

أن يشهد على معين من المسلمين أنه من أهل النار أو أنه كافر، بدون العلم بما ختم الله له به^(١).

الإمام الحسن البصري والقول بالقدر:

الإيمان بالقدر معناه: أن كل شيء بقضاء الله وقدره أي إن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى على صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها الله سبحانه وتعالى، وأن الله تعالى خالق أفعال العباد، قال تعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿وخلق كل شيء فقدره تقديراً﴾^(٣) وأن الله تعالى يريد الكفر من الكافر ويشاؤه، ولا يرضاه ولا يحبه، فيشاؤه كوناً، ولا يرضاه ديناً.

هذا هو ما عليه أهل لسنة والجماعة.

وذهب القدرية والمعتزلة إلى أن الإنسان خالق لأفعال نفسه بقدره خلقها الله فيه، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله عز وجل. فهم نفاة القدر لا مثبتوه، فيرون أنه لا قدر وأن الأمر أنف، وأنه عالم بالأفعال عند حدوثها.

وقد ورد في الحديث ذم هذه الفئة من الناس، فقد جاء في صحيح مسلم عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال في القدر

(١) شرح الطحاوية: ص ٦٩٧.

(٢) سورة القمر: ٤٩.

(٣) سورة الفرقان: ٢.

بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن
 الحميري حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب
 رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا
 عبد الله بن عمر داخلاً المسجد، فاكتنفناه أنا وصاحبي، أخذنا
 عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام
 إليّ، فقلت: يا أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا أناس يقرؤون
 القرآن، ويتقفرون العلم، وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا
 قدر، وأن الأمر أنف، فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء
 منهم، وأنهم براء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أن
 لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه؛ ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر،
 ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن جلوس عند
 رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل، شديد بياض الثياب،
 شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد،
 حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه
 على فخذه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال
 رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً
 رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج
 البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله
 ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: أن تؤمن بالله
 وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره،
 قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: أن تعبد الله

كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها، قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، ثم انطلق فلبث ملياً، ثم قال: يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١).

هذا هو مذهب السلف في هذه المسألة، فما هو مذهب الحسن في هذه المسألة؟ لقد اتهم الإمام الحسن البصري بالقدر - أي بنفي القدر - ولكن الذي استقر عليه رأيه هو ما عليه السلف الصالح من إثبات القدر، وإليك ما قاله عنه العلماء في ذلك:

قال الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء:

«حماد بن زيد عن أيوب قال: كذب على الحسن سريان من الناس: قوم القدر رأيهم لينفقوه في الناس بالحسن، وقوم في صدورهم شنان وبغض للحسن، وأنا نازلته غير مرة في القدر حتى خوفته بالسلطان، فقال: لا أعود فيه بعد اليوم، فلا أعلم أحداً يستطيع أن يعيب الحسن إلا به، وقد أدركت الحسن - والله - وما يقوله».

قال الحمّادان عن يونس قال: ما استخف الحسن شيء ما استخفه القدر.

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ١.

حماد بن زيد أن أيوب وحميداً خوفاً الحسن بالسلطان فقال لهما: ولا تريان ذلك؟ قالوا: لا، قال: لا أعود.

قال حماد: لا أعلم أحداً يستطيع أن يعيب الحسن إلا به.

وروى أبو معشر عن إبراهيم: أن الحسن تكلم بالقدر، رواه المغيرة بن مقسم عنه.

وقال سليمان التيمي: رجع الحسن عن قوله في القدر.

حماد بن سلمة عن حميد، سمعت الحسن يقول: خلق الله الشيطان، وخلق الخير، وخلق الشر، فقال رجل: قاتلهم الله، يكذبون على هذا الشيخ.

أبو الأشهب: سمعت الحسن يقول في قوله: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾^(١) قال: حيل بينهم وبين الإيمان.

وقال حماد عن حميد قال: قرأت القرآن كله على الحسن، ففسره لي أجمع على الإثبات، فسألته عن قوله: ﴿كذلك سلكتاه في قلوب المجرمين﴾^(٢) قال: الشرك سلكه الله في قلوبهم.

حماد بن زيد عن خالد الحذاء قال: سأل الرجل الحسن فقال: ﴿ولا يزالون مختلفين. إلا من رحم ربك﴾^(٣) قال: أهل

(١) سبأ: ٥٤.

(٢) الشعراء: ٢٠٠.

(٣) هود: ١١٨-١١٩.

رحمته لا يختلفون، ولذلك خلقهم، خلق هؤلاء لجنته، وخلق هؤلاء لناره، فقلت: يا أبا سعيد، آدم خلق للسماء أم للأرض؟ قال: للأرض خلق، قلت: أرايت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة؟ قال: لم يكن بد من أن يأكل منها، لأنه خلق للأرض، فقلت: ﴿ما أنتم عليه بفاتنين، إلا من هو صال الجحيم﴾^(١) قال: نعم، الشياطين لا يضلون إلا من أحب الله له أن يصلى الجحيم.

أبو هلال محمد بن سليم: دخلت على الحسن يوم الجمعة ولم يكن جمع، فقلت: يا أبا سعيد أما جمعت؟ قال: أردت ذلك، ولكن منعي قضاء الله.

منصور بن زاذان، سألنا الحسن عن القرآن، ففسره كله على الإثبات.

ضمرة بن ربيعة عن رجاء، عن عون عن الحسن: قال: من كذب بالقدر فقد كفر.

رجاء بن سلمة، عن ابن عون عن ابن سيرين، وقيل له في الحسن وما كان ينحل إليه أهل القدر قال: كانوا يأتون الشيخ بكلام مجمل، لو فسرهم لهم لساءهم.

وقال أبو سعيد بن الأعرابي: كان يجلس إلى الحسن طائفة من هؤلاء، فيتكلم في الخصوص، حتى نسبته القدريّة إلى الجبر، وتكلم في الاكتساب حتى نسبته السنة إلى القدر، كل ذلك لافتنانه

(١) الصافات: ١٦٢ - ١٦٣.

وتفاوت الناس عنده، وتفاوتهم في الأخذ عنه، وهو بريء من القدر ومن كل بدعة.

قلت: وقد مر إثبات الحسن للأقدار من غير وجه عنه، سوى حكاية أيوب عنه، فلعلها هفوة منه ورجع عنها، والله الحمد.

كما نقل أحمد الأبار في «تاريخه» حدثنا مؤمل بن إهاب، حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن قتادة عن الحسن قال: الخير بقدر، والشر ليس بقدر.

قلت: قدر رمي قتادة بالقدر^(١).

وقال الذهبي أيضاً في «ميزان الاعتدال»:

كان ثقة في نفسه، حجة رأساً في العلم والعمل، عظيم القدر، وقد بدت منه هفوة في القدر لم يقصدها لذاتها، فتكلموا فيه، فما التفت إلى كلامهم، لأنه لما حوقق عليها تبرأ منها.

وقد سئل عن آدم أخلق للجنة أم للأرض؟ قال: بل للأرض، قيل: أكان يستطيع أن يكون من أهل الجنة ولا يصير إلى الأرض؟ قال: لا، فهذا هو سر المسألة، فإن العبد لا يقدر أن يستقيم إلا أن يشاء الله له أن يستقيم^(٢).

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب:

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٧٩/٤ - ٥٨٣.

(٢) ميزان الاعتدال: ٥٢٧/١.

كان من أفصح أهل البصرة وأجملهم وأعبدتهم وأفقههم، وروى معمر عن قتادة عن الحسن قال: الخير بقدر، والشر ليس بقدر؛ قال أيوب: فناظرته في هذه الكلمة فقال: لا أعود. وقال حميد الطويل: سمعته يقول: خلق الله الشياطين. وخلق الخير وخلق الشر، قال حماد بن سلمة عن حميد: قرأت القرآن على الحسن ففسره على الإثبات، يعني على إثبات القدر، وكذا قال حبيب بن الشهيد، ومنصور بن زاذان. وقال رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون: سمعت الحسن يقول: من كذب بالقدر فقد كفر^(١). وبعد فإن الحسن كغيره من التابعين يؤمن بالقدر خيره وشره، ولئن نقل عنه خلاف ذلك، فقد برأه العلماء من هذه التهمة، سيما وقد نقل عن بعضهم أنه رجع عن ذلك.

هذا وختاماً لهذه المسألة ننقل ما ذكره صاحب الملل والنحل عنه في قضية الإيمان بالقضاء والقدر، قال الشهرستاني رحمه الله تعالى:

«ورأيت رسالة نسبت إلى الحسن البصري، كتبها إلى عبد الملك بن مروان، وقد سأله عن القول بالقدر والجبر، فأجابه بما يوافق مذهب القدرية، واستدل فيها بآيات من الكتاب، ودلائل من العقل، ولعلها لواصل بن عطاء، فما كان الحسن ممن يخالف السلف في أن القدر خيره وشره

(١) تهذيب التهذيب: ص ٢٧٠.

من الله تعالى، فإن هذه الكلمة كالمجمع عليها عندهم»^(١).

فاعل المعصية الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو مؤمن عاص:

اختلف العلماء في بيان حقيقته الكبيرة على أقوال كثيرة ذكر بعضها منها شارح العقيدة الطحاوية، ومما ذكره: أنها ما يترتب عليها حد أو توعدها بالنار، أو اللعنة، أو الغضب. وقال: وهذا أمثل الأقوال.

ثم إنه ذكر المرجحات لهذا القول فقال:

وترجيح هذا القول من وجوه:

أحدها: أنه هو المأثور عن السلف، كابن عباس، وابن عيينة، وابن حنبل، وغيرهم.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٢) فلا يستحق هذا الوعد الكريم من أوعده بغضب الله ولعنته وناره، وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد، لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر.

(١) الملل والنحل للشهرستاني، على هامش كتاب الفصل لابن حزم

٥٩/١.

(٢) النساء: ٣١.

الثالث: أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله من الذنوب، فهو حد متلقى من خطاب الشارع.

الرابع: أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، بخلاف تلك الأقوال، فإن من قال: سبعة أو سبعة عشر، أو إلى السبعين أقرب، مجرد دعوى^(١).

ولقد أفاض الإمام النووي في شرح مسلم عند شرحه لحديث: «اجتنبوا السبع الموبقات...» فقال رحمه الله تعالى:

(وإذا ثبت انقسام المعاصي إلى صغائر وكبائر، فقد اختلفوا في ضبطها اختلافاً كثيراً متشراً جداً، فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الكبائر، كل ذنب ختمه الله تعالى بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. ونحو هذا عن الحسن البصري، وقال آخرون: هي ما أوعده الله عليه بنار أو حد في الدنيا. وقال أبو حامد الغزالي في البسيط: والضابط الشامل المعنوي في ضبط الكبيرة: أن كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف، وحذار ندم، كالمتهاون بارتكابها والمتجرىء عليها اعتياداً، فما أشعر بهذا الاستخفاف والتهاون فهو كبيرة، وما يحمل على فلتات النفس أو اللسان، وفترة مراقبة التقوى، ولا ينفك عن تندم يمتزج به تنغيص التلذذ بالمعصية، فهذا لا يمنع العدالة وليس هو بكبيرة.

وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله في فتاويه:

(١) شرح الطحاوية: ٥٢٥ - ٥٢٧.

الكبيرة كل ذنب كبر وعظم عظماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة، ووصفه بكونه عظيماً على الإطلاق قال: فهذا حد الكبيرة، ثم لها أمارات، منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب والسنة، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصاً، ومنها اللعن كلعن الله سبحانه وتعالى من غير منار الأرض.

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن عبد السلام رحمه الله في كتابه القواعد: إذا أردت معرفة الفرق بين الصغيرة والكبيرة، فاعرض مفسدة الذنب على مفسدات الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل مفسدات الكبائر فهي من الصغائر. وإن ساوت أدنى مفسدات الكبائر أو رَبتَ عليها، فهي من الكبائر، فمن شتم الرب سبحانه وتعالى، أو رسوله ﷺ، أو استهان بالرسول، أو كذب واحداً منهم، أو ضَمَخَ الكعبة بالعدرة، أو ألقى المصحف في القاذورات، فهي من أكبر الكبائر، ولم يصرح الشرع بأنه كبيرة، وكذلك لو أمسك امرأة محصنة لمن يزني بها، أو أمسك مسلماً لمن يقتله، فلا شك أن مفسدة ذلك أعظم من مفسدة أكل مال اليتيم مع كونه من الكبائر، وكذلك لو دَلَّ الكفار على عورات المسلمين مع علمه أنهم يُستأصلون بدلالته، ويسبون حرهم وأطفالهم، ويغنمون أموالهم، فإن نسبته إلى هذه المفسدات أعظم من تَوَلَّيه يوم الزحف بغير عذر مع كونه من الكبائر، وكذلك لو كذب على إنسان كذباً يعلم أنه يقتل بسببه، أما إذا كذب عليه كذباً

يؤخذ منه بسببه تمرة؛ فليس كذبه من الكبائر. قال: وقد نص
الشرع على أن شهادة الزور وأكل مال اليتيم من الكبائر، فإن وقع
في مال خطير فهذا ظاهر، وإن وقع في مال حقير، فيجوز أن
يجعل من الكبائر فطاماً عن هذه المفاصد، كما جعل شرب قطرة
من الخمر من الكبائر، وإن لم تتحقق المفسدة، ويجوز أن يضبط
ذلك بنصاب السرقة. قال: والحكم بغير الحق كبيرة، فإن شاهد
الزور متسبب، والحاكم مباشر، فإذا جعل التسبب كبيرة
فالمباشر أولى. قال: وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأنها كل
ذنوب قرن به وعيد أو حد أو لعن، فعلى هذا كل ذنب علم أن
مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو الحد أو اللعن أو أكثر من
مفسدته فهو كبيرة.

ثم قال: والأولى أن تضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها
في دينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها، والله أعلم. هذا
آخر كلام الشيخ أبي محمد بن عبد السلام رحمه الله.

قال الإمام الواحدي المفسر وغيره: الصحيح أن حد الكبيرة
غير معروف، بل ورد الشرع بوصف أنواع من المعاصي بأنها
كبائر، وأنواع بأنها صفائر، وأنواع لم توصف وهي مشتملة على
صفائر وكبائر، والحكمة في عدم بيانها أن يكون العبد ممتنعاً من
جميعها مخافة أن يكون من الكبائر. قالوا: وهذا شبيه بإخفاء ليلة
القدر، وساعة يوم الجمعة، وساعة إجابة الدعاء من الليل،
واسم الله الأعظم، ونحو ذلك مما أخفي والله أعلم.

قال العلماء رحمهم الله: والإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة.

وروي عن عمر وابن عباس وغيرهما رضي الله عنهم: لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار، معناه أن الكبيرة تمحى بالاستغفار، والصغيرة تصير كبيرة بالإصرار.

قال الشيخ أبو محمد بن عبد السلام في حد الإصرار: هو أن تتكرر منه الصغيرة تكراراً يشعر بقلّة مبالاته بذنبه إشعار ارتكاب الكبيرة بذلك. قال: وكذلك إذا اجتمعت صفات مختلفة الأنواع بحيث يشعر مجموعها بما يشعر به أصغر الكبائر.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: «المصر من تلبس من أضداد التوبة باستمرار العزم على المعاودة، أو باستدامة الفعل بحيث يدخل به ذنبه في حيزٍ ما يطلق عليه الوصف بصيرورته كبيراً عظيماً، وليس لزمان ذلك وعدده حصر، والله أعلم. هذا مختصر ما يتعلق بضبط الكبيرة»^(١).

هذا ولقد وردت أحاديث كثيرة تنص على بعض الكبائر، وذلك كقوله عليه الصلاة والسلام: «اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات

(١) شرح مسلم: ٥١٧/١ - ٥٢١.

المؤمنات الغافلات»^(١).

وكقوله: «لعن الله الخمر وشاربيها وساقبيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها»^(٢).

وكقوله: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»^(٣).

وكقوله: «لعن الله آكل الربا وموكله وشاهده و كاتبه»^(٤).

وكقوله: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله»^(٥).

هذا ولقد اختلف الناس في فاعل الكبيرة على مذاهب، فذهبت الخوارج إلى أنه يخرج من الإيمان إلى الكفر، وذهبت المعتزلة إلى أنه يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر، بل يبقى في منزلة بين المنزلتين، وذهب أهل السنة والجماعة أن فاعل الكبيرة غير المخرجة من الإيمان، هو مؤمن عاصٍ موكل أمره إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه.

هذا وقد ذكر شارح العقيدة الطحاوية أدلة تثبت أن مرتكب

(١) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

(٢) أخرجه أبو داود والحاكم.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه.

(٤) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٥) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن.

الكبيرة لا يخرج من الإيمان والإسلام فقال:

(إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة، لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية، كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يُقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص، ولا تجري الحدود في الزنى والسرقة وشرب الخمر، وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين، كما قالت المعتزلة، فإن قولهم باطل أيضاً، إذ جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى﴾ إلى أن قال: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف﴾^(١) فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا، وجعله أخاً لولي القصاص، والمراد أخوة الدين بلا ريب، وقال تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ إلى أن قال: ﴿إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم﴾^(٢).

ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد.

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) الحجرات: ٩، ١٠.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من كانت عنده لأخيه مظلمة من عرض أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون درهم ولا دينار، وإن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه، ثم ألقي في النار» أخرجاه في الصحيحين^(١).

فثبت أن الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه.

وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما تعدون المفلس فيكم؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار، قال: المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات أمثال الجبال؛ قد شتم هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا، وقذف هذا، وضرب هذا، فيقتص هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإذا فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار» رواه مسلم^(٢).

وقد قال تعالى: ﴿إِن الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾^(٣) فدل ذلك على أنه في حال إساءته يفعل حسنات تمحو سيئاته، وهذا مبسوط في موضعه.

والمعتزلة موافقون للخوارج هنا في حكم الآخرة، فإنهم

(١) أخرجه البخاري برقم: ٢٣١٧. ولم أره في مسلم.

(٢) أخرجه مسلم برقم: ٢٥٨١. وأخرجه الترمذي برقم ٢٤١٨.

(٣) هود: ١١٤.

وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار، لكن قالت الخوارج نسميه كافراً، وقالت المعتزلة: نسميه فاسقاً، فالخلاف بينهم لفظي فقط.

وأهل السنة أيضاً متفقون على أنه يستحق الوعيد المترتب على ذلك الذنب، كما وردت به النصوص، لا كما يقوله المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا ينفع مع الكفر طاعة، وإذا اجتمعت نصوص الوعد التي استدلت بها المرجئة، ونصوص الوعيد التي استدلت بها الخوارج والمعتزلة؛ تبين لك فساد القولين، ولا فائدة في كلام هؤلاء سوى أنك تستفيد من كلام كل طائفة فساد مذهب الطائفة الأخرى^(١).

هذا وبعد أن ذكرنا أقوال العلماء في بيان المراد بالكبائر، وذكرنا المذاهب في حكم مرتكب الكبيرة، ووضحنا موقف أهل السنة في ذلك، نتساءل: أين يقع موقف الإمام الحسن البصري من ذلك؟!.

فنقول: إن الحسن هو من التابعين، بل من رؤوس التابعين، ومن خيار السلف الصالح، فهو إذاً من أهل السنة القائلين بأن مرتكب الكبيرة هو مؤمن عاصي، لا يخرج بمعصيته عن الإيمان.

ولقد نقل الإمام النووي عنه وعن أبي جعفر الطبري أنهما يؤولان حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...» قال

(١) شرح الطحاوية: ٤٤٢ - ٤٤٤.

رحمه الله تعالى: (وتأول بعض العلماء هذا الحديث على أن من فعل ذلك مستحلاً له مع علمه بورود الشرع بتحريمه، وقال الحسن وأبو جعفر الطبري معناه ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان وفاجر وفاسق)^(١).

وكلام النووي يدل على أنه يرفع عنه الاسم ذماً له ولا يرفع المسمى، فهو يقول بكونه مؤمناً عاصياً فاسقاً.

وأول أيضاً حديث: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً...» قال الإمام النووي: (قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه، فأما من ينذر ذلك منه فليس داخلًا فيه، فهذا هو المختار في معنى الحديث، وقد نقل الإمام أبو عيسى الترمذي رضي الله عنه معناه عن بعض العلماء مطلقاً، فقال: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وقال جماعة من العلماء: المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي ﷺ، فحدثوا بإيمانهم فكذبوا، وأثمنوا على دينهم فخانوا، ووعدوا في أمر الدين ونصره فأخلفوا، وفجروا في خصوماتهم، وهذا قول سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ورجع إليه الحسن البصري رحمه الله بعد أن كان على خلافه وهو مروي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم^(٢).

(١) شرح مسلم للإمام النووي على هامش شرح البخاري للقسطلاني: ٤٣٩/١.

(٢) المصدر السابق: ٤٤٧/١.

ذهابه إلى أن الإيمان قول وعمل :

لقد اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان، فبعضهم يطلق الإيمان على مجرد التصديق، وبعضهم يطلقه على الاعتقاد والعمل والإقرار، وبعضهم يطلقه على القول والعمل، ولقد كتب شارح العقيدة الطحاوية فصلاً يتحدث عن هذا الموضوع حديثاً وافياً ننقله بتمامه لما فيه من الفائدة.

فلقد قال رحمه الله تعالى بعد قول الطحاوي: «والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان...» قال :

(اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً، فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي، وإسحق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة رحمهم الله، وأهل الظاهر، وجماعة من المتكلمين إلى أنه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.

وذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي: أنه الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان.

ومنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي رحمه الله، ويروى عن أبي حنيفة رضي الله عنه.

وذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط،

فالمناقضون عندهم مؤمنون كاملو الإيمان، لكن يقولون: بأنهم يستحقون الوعيد الذي أوعدهم الله به، وقولهم ظاهر الفساد.

وذهب الجهم بن صفوان وأبو الحسين الصالحي أحد رؤساء القدرية إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب، وهذا القول أظهر فساداً مما قبله، فإن لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام، ولم يؤمنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر﴾^(١) وقال تعالى: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً فانظر كيف كان عاقبة المفسدين﴾^(٢).

وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ولم يكونوا مؤمنين به، بل كافرين به، معادين له، وكذلك أبو طالب عنده يكون مؤمناً، فإنه قال:

ولقد علمت بأن دين محمد

من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسية

لوجدتني سمحاً بذاك مبينا

بل إبليس يكون عند الجهم مؤمناً كامل الإيمان، فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، ﴿قال رب فأنظرني إلى يوم

(١) الإسراء: ١٠٢.

(٢) النمل: ١٤.

يَعْنُونَ^(١)، «قال رب بما أغويتني»^(٢)، «قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين»^(٣) والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى، ولا أحد أجهل منه بربه، فإنه جعله الوجود المطلق، وسلب عنه جميع صفاته، ولا جهل أكبر من هذا، فيكون كافراً بشهادته على نفسه.

وبين هذه المذاهب مذاهب أخرى، بتفاصيل وقود، أعرضت عن ذكرها اختصاراً، ذكر هذه المذاهب أبو المعين النّسفي في «تبصرة الأدلة» وغيره.

وحاصل الكل يرجع إلى أن الإيمان: إما أن يكون ما يقوم بالقلب واللسان وسائر الجوارح، كما ذهب إليه جمهور السلف من الأئمة الثلاثة وغيرهم رحمهم الله كما تقدم، أو بالقلب واللسان دون الجوارح، كما ذكره الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله، أو باللسان وحده كما تقدم ذكره على الكرامية، أو بالقلب وحده، وهو المعرفة كما قاله الجهم، أو التصديق كما قاله أبو منصور الماتريدي رحمه الله، وفساد قول الكرامية والجهم بن صفوان ظاهر.

والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقيين من أهل

(١) الحجر: ٣٦.

(٢) الحجر: ٣٩.

(٣) ص: ٨٢.

السنة اختلاف صوري، فإن كون أعمال الجواح لازمة لإيمان القلب، أو جزءاً من الإيمان، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه؛ نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد. والقائلون بتكفير تارك الصلاة؛ ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى، وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمتهم، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية، اتفاقاً.

ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل، وأعني بالقول التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم: الإيمان قول وعمل، لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمل اسم الإيمان، أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده، والعمل مغاير له لا يشمل اسم الإيمان عند إفراده بالذكر، وإن أطلق عليهما كان مجازاً؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه، وامتنع عن العمل بجوارحه، أنه عاص الله ورسوله، مستحق الوعيد، لكن فيمن يقول: إن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان من قال: لما كان الإيمان شيئاً واحداً، فإيماني كإيمان أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، بل قال: كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم السلام، وهذا غلو منه، فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر، ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر

وضعفه، فمنهم الأخفش، والأعشى، ومن لا يرى الخط الثخين دون الرفيع إلا بزجاجة ونحوها، ومن يرى عن قرب زائد على العادة، وآخر بضده^(١).

ولقد أشار الإمام اللقاني في الجوهرة إلى هذا الخلاف في مفهوم الإيمان، فقال رحمه الله تعالى:

وفسير الإيمان بالتصديق

والنطق فيه الخلف بالتحقيق

فقل شرط كالعمل وقيل بل

شرط والاسلام اشرحن بالعمل

وبعد فما هو مذهب الحسن البصري في هذه المسألة؟

يذهب الحسن البصري إلى القول بأن الإيمان هو التصديق والعمل، فلقد قال رحمه الله تعالى: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتلمي، ولكنه ما قر في الصدر وصدقته الأعمال.

وقال في حديث «من قال لا إله إلا الله...» إن معناه: من قال الكلمة وأدى حقها وفريضةها دخل الجنة^(٢).

ذهابه إلى أن الإيمان يزيد وينقص:

هذه مسألة متفرعة عن مسألة مفهوم الإيمان، ومن عرفه بأنه

(١) شرح العقيدة الطحاوية: ٤٥٩ - ٤٦٤.

(٢) شرح مسلم للنووي: ٢١٩/١.

التصديق فقط، فالتصديق المقبول لا يقبل الزيادة ولا النقصان ومن عرفه بأنه يدخل في مفهومه العمل، ففي هذا الاعتبار يكون قابلاً للزيادة والنقصان.

ولقد أشار الإمام اللقاني إلى هذه المسألة بقوله:

ورجحت زيادة الإيمان

بما يزيد طاعة الإنسان

ونقصه بنقصها وقيل لا

وقيل لا خلف كذا قد نقلا

وقد احتج من يقول بزيادة الإيمان ونقصه بحجة عقلية ونقلية.

أما الحجة العقلية فهي أنه لو لم تتفاوت حقيقة الإيمان بالزيادة والنقص، لكان إيمان آحاد الأمة، بل المنهمكين على الفسق والمعاصي؛ مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة، واللازم باطل فكذا الملزوم الذي هو عدم التفاوت بالزيادة والنقص. وأما الحجة النقلية على زيادة الإيمان ونقصه، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْت عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿وَيَزِدَادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾^(٣) وقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ

(١) الأنفال: ٢.

(٢) مريم: ٧٦.

(٣) المدثر: ٣١.

المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم^(١) وقوله جل جلاله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾^(٢) وقوله جل ذكره: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾^(٣).

ومن الحديث ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر بالنساء فقال: «يا معشر النساء تصدقن فإني أُرِيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن» قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها»^(٤).

ومن كلام الصحابة رضي الله عنهم أجمعين: قول أبي الدرداء رضي الله عنه: من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص

(١) الفتح: ٤.

(٢) آل عمران: ١٧٣.

(٣) التوبة: ١٢٤ - ١٢٥.

(٤) أخرجه البخاري برقم: ٢٩٨. وبمواضع أخر، ومسلم برقم: ٨٠.

منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينقص؟

وكان عمر رضي الله عنه يقول لأصحابه: هلموا نزدد إيماناً، فيذكرون الله عز وجل.

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دعائه: اللهم زدنا إيماناً و يقيناً وفقهاً.

وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول لرجل: اجلس بنا نؤمن ساعة. ومثله عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

وصح عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه قال: ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان: إنصاف من نفسه، والإنفاق من إقتار، وبذل السلام للعالم^(١).

واحتج من قال بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص: بأن الإيمان اسم للتصديق البالغ نهاية الجزم والإذعان، وهذا لا يتصور فيه الزيادة أو النقصان، لأن تلك النهاية لا مراتب لها.

قال الشيخ الباجوري بعد ذكره ذلك: ويبحث فيه بأن التصديق مراتب، فإن تصديق المقلد ليس كتصديق العارف بالدليل، وهو ليس كتصديق المراقب، وهو ليس كتصديق المشاهد، وهو ليس كتصديق المستغرق الذي لا يشاهد إلا الله^(٢).

(١) انظر البخاري، الباب رقم: ١٨.

(٢) تحفة المريد: ٣١.

وقال شارح العقيدة الطحاوية: فمن أدلة الأصحاب لأبي حنيفة رحمه الله أن الإيمان عبارة عن التصديق، قال تعالى خبراً عن إخوة يوسف: ﴿وما أنت بمؤمن لنا﴾^(١) أي بمصدق لنا، ومنهم من ادعى إجماع أهل اللغة على ذلك، ثم إن هذا المعنى اللغوي - وهو التصديق بالقلب - هو الواجب على العبد حقاً لله، وهو أن يصدق الرسول ﷺ فيما جاء به من عند الله، فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام في الدنيا، هذا على أحد القولين، كما تقدم، ولأنه ضد الكفر، وهو التكذيب والجحود، وهما يكونان بالقلب. فكذا ما يضادهما، وقوله: ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾^(٢) يدل على أن القلب هو موضع الإيمان، لا اللسان، ولأنه لو كان مركباً من قول وعمل؛ لزال كله بزوال جزئه، ولأن العمل قد عطف على الإيمان، والعطف يقتضي المغايرة، قال تعالى: ﴿آمنوا وعملوا الصالحات﴾ في مواضع من القرآن^(٣).

ولقد تأول هؤلاء الجماعة الآيات السابقة، بأن الزيادة إنما هي في المؤمن به، لأن الصحابة كانوا آمنوا بما أنزل على النبي ﷺ، وكانت الشريعة لم تتم، وكانت الأحكام تنزل شيئاً

(١) يوسف: ١٧.

(٢) النحل: ١٠٦.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية: ٤٧٠ - ٤٧١.

فشيئاً، فكانوا يؤمنون بكل ما يتجدد.

وتأولوا الأحاديث بأن الزيادة والنقص يرجع كل منهما إلى الأعمال لا التصديق^(١).

هذا وأين يكون موقف الحسن من زيادة الإيمان ونقصه؟ لقد ذكرنا فيما مضى أن الحسن ممن يقول: إن الإيمان قول وعمل، فعلى هذا فهو ممن يقول: إن الإيمان يزيد وينقص.

ولقد ذكر الإمام النووي عنه في شرح مسلم قوله: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص^(٢).

هذا وممن ذهب إلى أن الإيمان يزيد وينقص؛ الإمام محمد بن إسماعيل البخاري. ولقد عنون لذلك في صحيحه: «باب زيادة الإيمان ونقصانه» وقال شارحه العيني: فلا شك أنه يزداد الإيمان بدوام العبد على أعمال الدين، وينقص بتقصيره في الدوام، سيما على مذهب البخاري وجماعة من المحدثين، وأما على قول من لا يقول بزيادة الإيمان ونقصانه فإنه أيضاً يوجد الزيادة بالدوام والنقص بالتقصير فيه، ولكنهما يرجعان إلى صفة الإيمان لا إلى ذاته، كما عرف في موضعه^(٣).

وقال أيضاً بعد أن ذكر حديث البخاري: «يخرج من النار من

(١) تحفة المريد: ٣١.

(٢) شرح مسلم: ١٤٦/١.

(٣) عمدة القاري: ٢٥٨/١.

قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن ذرة من خير»^(١) قال:

«قال التيمي: استدل البخاري بهذا الحديث على نقصان الإيمان، لأنه يكون لواحد وزن شعيرة، وهي أكثر من البرة، والبرة أكثر من الذرة، فدل على أنه يكون للشخص القائل لا إله إلا الله قدر من الإيمان؛ لا يكون ذلك القدر لقائل آخر.

وقال الكرماني: لا يختص بالنقصان بل يدل على الزيادة أيضاً.

قلت: المراد من «الخير» هو الثمرات، وكذلك في رواية «من إيمان» ولا نزاع في زيادة ثمرات الإيمان ونقصانها.

فإن قلت: ما المراد بالثمرات القلبية؟ قلت: المراد بها مراتب العلوم الحاصلة المستلزمة للتصديق لكل واحد من جزئيات الشرع.

وقال المهلب: الذرة أقل من الموزونات، وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز أن يدخله النقص، وما في البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة، فإنما هي من الزيادة في الأعمال يكمل التصديق بها، وليست زيادة في نفس التصديق.

ويقال: يحتمل أن تكون الذرة وأختاها التي في القلب ثلاثتها

(١) أخرجه البخاري رقم: ٤٤.

من التصديق، لأن قول لا إله إلا الله؛ لا يتم إلا بتصديق القلب، والناس يتفاضلون في التصديق، إذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة، أما زيادته بزيادة العلم، فلقوله تعالى: ﴿أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ الآية، وأما زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَرَوْهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ حيث جعل له مزية على علم اليقين.

قلت: حقيقة التصديق شيء واحد، لا يقبل الزيادة والنقصان.

وقال الإمام: إن كان المراد من الإيمان التصديق؛ فلا يقبل الزيادة والنقصان، وإن كان الطاعات فيقبلها، والأصل هو التصديق، والقول بلا إله إلا الله لإجراء الأحكام في الدنيا، والناس إنما يتفاضلون في التصديق التفصيلي، لا في مطلق التصديق، وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ حكاية عن قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وكيف يمكن أن يقال في حقه: زاد تصديقه بالمعاينة، لأن القول بهذا يستلزم القول بنقصان تصديقه قبل ذلك، وإذا لا يجوز في حقه عليه السلام، وإنما كان مراده من هذا أن يضم إلى علمه الضروري العلم الاستدلالي، ليزيد سكوناً، لأن تظاهر الأدلة أسكن للقلوب فافهم^(١).

هذا وقد جعل بعض العلماء الخلاف في هذه المسألة خلافاً لفظياً لا حقيقياً، فلقد قال الشيخ الباجوري رحمه الله تعالى:

(١) عمدة القاري: ١/ ٢٦٠ - ٢٦١.

(وقال جماعة منهم الفخر الرازي وإمام الحرمين: ليس الخلاف بين الفريقين حقيقياً بل لفظياً، ونفي الخلاف على الإطلاق لا يصح، ووجه كون الخلاف لفظياً أن القول بأنه يزيد وينقص محمول على ما به كماله وهو الأعمال. والقول بأنه لا يزيد ولا ينقص محمول على أصله وهو التصديق الباطني)^(١).

ذهابه إلى القول بشفاعه الرسول ﷺ يوم القيامة:

وكان يذهب إلى القول بشفاعه رسول الله ﷺ يوم القيامة، وهو مذهب السلف، فلقد روى البخاري في صحيحه قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد بن هلال العتري قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة، فذهبنا إلى أنس بن مالك، وذهبنا معنا بثابت إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة، فإذا هو في قصره، فوافقناه يصلي الضحى، فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه، فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة، فقال: يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة، فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم فيقولون: اشفع لنا إلى ربك فيقول: لست لها ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها

(١) تحفة المريد: ٣١.

ولكن عليكم بموسى فإنه كلیم الله، فيأتون موسى فيقول :
لست لها ولكن عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته، فيأتون
عيسى فيقول : لست لها ولكن عليكم بمحمد ﷺ، فيأتوني
فأقول : أنا لها، فأستأذن على ربي فيؤذن لي، ويلهمني
محامداً أحمدته بها لا تحضرني الآن، فأحمدته بتلك المحامد
وأخر له ساجداً ، فيقال : يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك
، وسل تعط ، واشفع تشفع ، فأقول : يا رب أمي أمي ،
فيقال : انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من
إيمان ، فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمدته بتلك المحامد، ثم
أخر له ساجداً فيقال : يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك،
وسل تعط ، واشفع تشفع ، فأقول : يا رب أمي أمي ، فيقول :
انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان،
فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمدته بتلك المحامد، ثم أخر له ساجداً
فيقال : يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط ، واشفع
تشفع ، فأقول : يا رب أمي أمي ، فيقول : انطلق فأخرج من كان
في قلبه أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان، فأخرجه من النار،
فأنطلق فأفعل» .

فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا: لو مررنا
بالحسن - وهو متوارٍ في منزل أبي خليفة - بما حدثنا أنس بن
مالك، فأتيناها فسلمنا عليه فأذن لنا، فقلنا له : يا أبا سعيد، جئناك
من عند أخيك أنس بن مالك، فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة،

فقال: هيه، فحدثناه بالحديث، فانتبهى إلى هذا الموضع، فقال: هيه، فقلنا: لم يزد لنا على هذا، فقال: لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة، فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلوا، قلنا: يا أبا سعيد فحدثنا، فضحك وقال: خلق الإنسان عجولاً، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدثكم، حدثني كما حدثكم به قال: «ثم أعود الرابعة فأحمد به بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجنَّ منها من قال: لا إله إلا الله»^(١).

هذا وقد أخرج البخاري رحمه الله تعالى حديثاً آخر في الشفاعة من طريق آخر قال: قال حجاج بن منهال: حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهملوا بذلك، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا، فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الناس، خلقتك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، لتشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، قال: فيقول: لست هناك، قال: ويذكر خطيئته التي أصاب: أكله من الشجرة، وقد نهى عنها، ولكن اتوا نوحاً أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتون نوحاً فيقول:

(١) أخرجه البخاري في التوحيد برقم: ٧٠٧٢. وأخرجه مسلم في مواضع، وابن ماجه برقم: ٤٣١٢.

لست هناك، ويذكر خطيئته التي أصاب: سؤاله ربه بغير علم. ولكن اتوا إبراهيم خليل الرحمن قال: فيأتون إبراهيم فيقول: إني لست هناك، ويذكر ثلاث كلمات كذبهن، ولكن اتوا موسى: عبداً آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجياً، قال: فيأتون موسى فيقول: إني لست هناك، ويذكر خطيئته التي أصاب: قتله النفس، ولكن اتوا عيسى عبد الله ورسوله، وروح الله وكلمته، قال: فيأتون عيسى فيقول: لست هناك، ولكن اتوا محمداً ﷺ، عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتوني، فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، فيقول: ارفع محمد، وقل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعط، قال: فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، فيحد لي حداً، فأخرج فأدخلهم الجنة. قال قتادة: وسمعت أيضاً يقول: فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، ثم أعود فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعط، قال: فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، قال: ثم أشفع فيحد لي حداً، فأخرج فأدخلهم الجنة، قال قتادة: وسمعت يقول: فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، ثم أعود الثالثة، فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت له ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد،

وقل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه، قال: فأرفع رأسي، فأنني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، قال: ثم أشفع فيحد لي حداً، فأخرجهم فأدخلهم الجنة، قال قتادة: وقد سمعته يقول: فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن» أي وجب عليه الخلود، قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾^(١) قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ^(٢).

وهناك طريق آخر لحديث الشفاعة هذا أخرجه الإمام البخاري رحمه الله تعالى^(٣). هذا ولا بدّ من البيان هنا أن للرسول عليه الصلاة والسلام يوم القيامة شفاعات متعددة ولكنها تنقسم إلى قسمين: عامة وخاصة:

أما الشفاعة العامة: فإنها تكون عندما يشتد هول الموقف على الخلائق، ويطول عليهم الوقوف، ويتمنى أحدهم الخلاص من هذا الموقف ولو إلى جهنم. ويلجأ الخلائق إلى الأنبياء ليشفعوا لهم عند الله تعالى، ليتفضل بفصل الحساب، ويعتذر الجميع، ويتقدم سيدنا محمد ﷺ، فيشفعه الله في الخلائق فيشفع لهم، ويتفضل الله تعالى بفصل الحساب.

(١) الإسراء: ٧٩.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ٧٠٠٢.

(٣) أخرجه البخاري برقم: ٦٩٧٥.

وهذه الشفاعة هي من خصائصه عليه الصلاة والسلام، إكراماً له وإعلاء لقدره، لا يشركه في ذلك أحد من الأنبياء ولا من غيرهم.

ولقد وردت هذه الشفاعة في صحيح البخاري.

قال: حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث عن عبد الله بن أبي جعفر قال: سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم، وقال: إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن، فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد.

وزاد عبد الله: حدثني الليث حدثني ابن أبي جعفر: فيشفع ليقضي بين الخلق، فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب، فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً، يحمد به أهل الجمع كلهم»^(١).

وأما الشفاعة الخاصة: فهذه تكون لأمته خاصة، ذكرها في شرح الطحاوية، فقال بعد أن ذكر الشفاعة العامة:

النوع الثاني والثالث من الشفاعة: شفاعته في أقوام قد تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فيشفع فيهم ليدخلوا الجنة، وفي أقوام آخرين قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها.

(١) الحديث أخرجه البخاري برقم: ١٤٠٥.

النوع الرابع: شفاعته ﷺ في رفع درجات من يدخل الجنة فيها فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم، وقد وافقت المعتزلة على هذه الشفاعة خاصة، وخالفوا فيما عداها من المقامات مع تواتر الأحاديث فيها.

النوع الخامس: الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب، ويحسن أن يستشهد لهذا النوع بحديث عكاشة بن محصن حين دعا له رسول الله ﷺ أن يجعله من السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب. والحديث مخرج في الصحيحين^(١).

النوع السادس: الشفاعة في تخفيف العذاب عمن يستحقه، كشفاعته في عمه أبي طالب أن يخفف عنه عذابه^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن حصين قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: حدثني ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «عرضت علي الأمم فأجد النبي يمر معه الأمة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل هؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أمتك، وهؤلاء سبعون ألفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب، قلت: لم؟ قال: كانوا لا يكتوون ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون، فقام إليه عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: اللهم اجعله منهم، ثم قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم قال: سبقك بها عكاشة رقم: ٦١٧٥. وأخرجه مسلم برقم: ٢١٦.

(٢) أخرج البخاري عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: يا رسول الله هل =

النوع السابع: شفاعته أن يؤذن لجميع المؤمنين في دخول الجنة، كما تقدم، وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أول شفيع في الجنة».

النوع الثامن: شفاعته في أهل الكبائر من أمته، ممن دخل النار، فيخرجون منها، وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث، وقد خفي علم ذلك على الخوارج والمعتزلة فخالفوا في ذلك جهلاً منهم بصحة الأحاديث، وعناداً ممن علم ذلك، واستمر على بدعته^(١).

رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة:

(أ) إمكان الرؤية:

بحث الباحثون في: هل بالإمكان رؤية الله تعالى، أو ليس بالممكن ذلك؟ وانقسموا في ذلك إلى الفريقين:

الفريق الأول: وهم المعتزلة، يرون أنه ليس من الممكن رؤيته تعالى. لأنه لو كان سبحانه وتعالى مرئياً؛ لكان مقابلاً للرائي بالضرورة، فكيف في جهة وحيز، والله سبحانه وتعالى منزّه عن ذلك، واحتجوا على نفي الرؤية أيضاً بقوله تعالى مخاطباً

= نعمت أبا طالب في شيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: نعم هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». رقم: ٥٨٥٥. وفي مسلم برقم: ٢٠٩.
(١) شرح العقيدة الطحاوية: ٢٨٨ - ٢٩٠.

لموسى عليه السلام: ﴿لن تراني﴾ قالوا: إن ﴿لن﴾ تفيد التأييد، وإذا كان الله سبحانه قد نفى الرؤية في حق موسى على وجه التأييد؛ كان غيره ممنوعاً من الرؤية من باب أولى.

الفريق الثاني وهم الأشعرية والماتريدية: ذهبوا إلى أن رؤية الله من الممكنات، واستدلوا على الإمكان بقصة موسى إذ قال: ﴿رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني﴾^(١).

ووجه الاستدلال بهذه الآية على الإمكان من وجهين:

الوجه الأول: أن موسى سأل ربه أن يراه، فلو كانت الرؤية مستحيلة لما سألها موسى عليه السلام، وإلا كان جاهلاً بربه أو عاصياً له، والجهل والعصيان على الأنبياء محالان، فثبت أنه ليس بمستحيل بل هو ممكن، وهذا هو المطلوب.

الوجه الثاني: أن الله سبحانه علّق الرؤية على أمر ممكن، وهو استقرار الجبل في مكانه، والمعلق على الممكن ممكن، فالرؤية ممكنة.

وأجابوا عن دليل المعتزلة الأول بقولهم: إن قولكم «الكان مقابلاً للرائي بالضرورة» ممنوع، فلزوم الجهة والحيز ممنوع، إذ الرؤية قوة يجعلها الله في خلقه، ولا يشترط فيها مقابلة المرئي، ولا كونه في جهة وحيز ولا غير ذلك.

(١) الأعراف: ١٤٣.

وعن الآية القرآنية: بأن ﴿لن﴾ هي لمطلق النفي، ولا تفيد تأييداً ولا تأكيداً. وقد ذكر ذلك ابن هشام في كتابه (مغني اللبيب) وكتابه (شرح قطر الندى)^(١).

(ب) وقوع الرؤية:

لا شك أن القائلين باستحالة الرؤية قائلون بعدم وقوعها من باب أولى، وأما القائلون بالإمكان والجواز فقد انقسموا إلى قسمين:

القسم الأول: ذهب إلى عدم الوقوع، وهم قلة، حتى إن الإمام الرازي ذهب إلى أن هذا القول قول ثالث محدث خارق للإجماع، لأن من يقول بالصحة هو قائل بالوقوع.

القسم الثاني: ذهب إلى وقوعه، ولكن اختلفوا هل يقع في الدنيا والآخرة، أو هو واقع في الآخرة فقط.

أما وقوعه في الدنيا فقد ذهب فريق من العلماء وعلى رأسهم ابن عباس رضي الله عنهما؛ إلى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد رأى ربه ليلة المعراج بعيني رأسه، وعزي هذا القول إلى الإمام أحمد رضي الله عنه.

وذهب فريق من العلماء، وعلى رأسهم السيدة عائشة وعبد الله بن مسعود إلى أن الرسول عليه الصلاة والسلام لم ير ربه.

(١) انظر مغني اللبيب: ٢٢١/١. وشرح قطر الندى: ٥٣.

فقد جاء في صحيح البخاري عن مسروق قال: «قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمتاه هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد قفّ شعري مما قلت، أي أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب: من حدثك أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير﴾^(١). ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب﴾^(٢) ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب، ثم قرأت: ﴿وما تدري نفس ماذا تكسب غداً﴾^(٣) ومن حدثك أنه كتم فقد كذب، ثم قرأت: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك...﴾^(٤) الآية، ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين»^(٥).

وقد ذكر ابن حجر في فتح الباري: أن الشيء الذي يشبه ابن عباس هو رؤية القلب لا رؤية البصر، فقد وردت عنه أحاديث مطلقة فيها الرؤية، وأحاديث فيها الرؤية مقيدة برؤية الفؤاد، فيحمل المطلق على المقيد.

والشيء الذي تنفيه السيدة عائشة هو رؤية البصر، فقال رحمه الله بعد أن ساق الأحاديث المتنوعة في هذا الباب: «وعلى هذا

(١) الأنعام: ١٠٣.

(٢) الشورى: ٥١.

(٣) لقمان: ٣٤.

(٤) المائدة: ٦٧.

(٥) أخرجه البخاري برقم: ٤٥٧٤.

فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب»^(١).

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: «وقد اتفق المسلمون على أن أحداً من المؤمنين لا يرى الله بعينه في الدنيا، ولم يتنازعوا إلا في النبي ﷺ خاصة، مع أن جماهير الأئمة أجمعوا على أنه لم يره بعينه في الدنيا، وعلى هذا دلت الآثار الصحاح الثابتة عن النبي ﷺ والصحابة وأئمة المسلمين. ولم يثبت عن ابن عباس ولا عن الإمام أحمد وأمثالهما؛ أنهم قالوا: إن محمداً رأى ربه بعينه، بل الثابت عنهم إما إطلاق الرؤية، وإما تقييدها بالفؤاد، وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة أنه رآه بعينه»^(٢).

وفي ذلك يقول ابن القيم في زاد المعاد: «واختلف الصحابة هل رأى ربه تلك الليلة - أي ليلة المعراج - أم لا، فصح عن ابن عباس أنه رأى ربه، وصح عنه أنه قال: رآه بفؤاده، وصح عن عائشة وابن مسعود إنكار ذلك، وقالوا: إن قوله: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى﴾^(٣) إنما هو جبريل.

وصح عن أبي ذر أنه سأله: هل رأيت ربك؟ فقال: «نور أُنِّي أراه»^(٤) أي: حال بيني وبين رؤيته النور، كما قال في لفظ آخر:

(١) فتح الباري: ٤٣٠/٨.

(٢) مجموع الفتاوى: ٣٣٥/٢ فما بعدها.

(٣) النجم: ١٣ - ١٤.

(٤) أخرجه مسلم برقم: ١٧٨.

«رأيت نوراً»^(١).

وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي اتفاق الصحابة على أنه لم

يره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: وليس قول ابن عباس إنه رآه مناقضاً لهذا، ولا قوله رآه بفؤاده، وقد صح عنه أنه قال: «رأيت ربي تبارك وتعالى» ولكن لم يكن هذا في الإسراء، ولكن كان في المدينة لما احتبس عنهم في صلاة الصبح، ثم أخبرهم عن رؤية ربه تبارك وتعالى تلك الليلة في منامه، وعلى هذا بنى الإمام أحمد رحمه الله تعالى، وقال: نعم رآه حقاً، فإن رؤيا الأنبياء حق ولا بدّ، ولكن لم يقل أحمد رحمه الله تعالى: إنه رآه بعيني رأسه يقظة، ومن حكى عنه ذلك فقد وهم عليه، ولكن قال مرة رآه، ومرة قال: رآه بفؤاده، فحكيت عنه روايتان، وحكيت عنه الثالثة من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعيني رأسه، وهذه نصوص أحمد موجودة، ليس فيها ذلك»^(٢).

هذه آراء العلماء في رؤية النبي ﷺ ربه في دار الدنيا، فما موقف الحسن البصري في هذه المسألة؟

قال في فتح الباري: وحكى عبد الرزاق عن معمر عن

(١) أخرجه أحمد.

(٢) زاد المعاد: ٣/ ٣٧ - ٣٨.

الحسن: أنه حلف أن محمداً رأى ربه^(١).

وأما وقوع الرؤية في الدار الآخرة فقد ثبت ذلك بالقرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع.

أما القرآن الكريم فقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة. إلى ربها ناظرة﴾^(٢) وفعل النظر إذا عدي بإلى كان بمعنى الرؤية، كما قال الشاعر:

نظرت إلى من حسن الله وجهه

فيا نظرة كادت على وامق تقضي

وهو في الآية معدي بإلى كما ترى، فيكون بمعنى الرؤية.

وقوله تعالى في شأن الكافرين: ﴿إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾^(٣) ذكر ذلك تحقيراً لهم، فلزم أن يكون المؤمنون مبرئين من ذلك، فثبت في حقهم الرؤية.

قال الإمام مالك رضي الله عنه: «لما حجب أعداء فلم يروه تجلى لأوليائه حتى رأوه، ولو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة لم يعبر الكافرون بالحجاب، قال تعالى: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾».

وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: «لما حجب قوماً بالسخط

(١) فتح الباري: ٤٣٠ / ٨.

(٢) القيامة: ٢٢ - ٢٣.

(٣) المطففين: ١٥.

دلّ على أن قوماً يرونه بالرضا. ثم قال: أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في الميعاد لما عبده في الدنيا»^(١).

وأما السنة الشريفة فما روي في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا مع النبي ﷺ، فنظر إلى القمر ليلة - يعني البدر - فقال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ: ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب﴾»^(٢).

وفي البخاري أيضاً: «أن الناس قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحب؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فهل تمارون في رؤية الشمس ليس دونها سحب؟ قالوا: لا، قال: فإنكم ترونه كذلك»^(٣).

وأما الإجماع: فقد كانت الصحابة رضي الله عنهم مجمعين على وقوع الرؤية في الآخرة^(٤). وقد روى أحاديث الرؤية نحو ثلاثين صحابياً^(٥).

(١) انظر تحفة المريد: ٦٧.

(٢) سورة ق: ٣٩. والحديث أخرجه البخاري برقم: ٥٤٩. وأخرجه مسلم برقم: ٦٣٣.

(٣) البخاري برقم: ٧٧٣. وأخرجه مسلم بأطول من ذلك: رقم: ١٨٢.

(٤) شرح الطحاوية: ٢٠٨.

(٥) المصدر السابق: ٢١٧.

هذا وإذا كان الوقوع أقوى أدلة الإمكان، كما هي القاعدة؛
كان من الواجب علينا أن نعدّ هذه الأدلة أدلة على الإمكان أيضاً،
ولهذا قال صاحب المواقف: «كل ما سنتلوه عليك مما يدل على
وقوع الرؤية فهو دليل على جوازها»^(١).

هذا ولقد كتب شارح العقيدة الطحاوية كلاماً مطولاً في هذه
المسألة، ذكر فيه أدلة المثبتين، وردّ على أدلة النافين، وهم
المعتزلة والجهمية والخوارج، وهو كلام نفيس، فليرجع إليه^(٢).

وبعد فما هو رأي الحسن البصري في هذه المسألة؟

لقد مرّ بنا أن الحسن يثبت رؤية النبي ربه في الدنيا، فمن
البدهي أن يثبت ذلك في الآخرة. ولقد نقل الطبري عند القول
برؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة فقال: «حدثنا محمد بن إسماعيل
البخاري قال: ثنا آدم قال: ثنا المبارك عن الحسن في قوله: ﴿وجوه
يومئذ ناضرة﴾، قال: حسنة، ﴿إلى ربها ناضرة﴾، قال: تنظر إلى الخالق
وحق لها أن تنضر وهي تنظر إلى الخالق» ثم رجح قوله فقال:
وأولى القولين عندنا بالصواب القول الذي ذكرناه عن الحسن
وعكرمة، من أن معنى ذلك: تنظر إلى خالقها، وبذلك جاء الأثر
عن رسول الله ﷺ.

حدثني علي بن الحسين بن أبجر قال: ثنا مصعب بن المقدام

(١) المواقف: ٣٠٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية: ٢٠٧ - ٢٢٦.

قال: ثنا إسرائيل بن يونس عن ثوير عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر في ملكه ألفي سنة، قال: وإن أفضلهم منزلة لمن ينظر في وجه الله كل يوم مرتين، قال: ثم تلا: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾، قال: بالبياض والصفاء قال: ﴿إلى ربها ناظرة﴾ قال: تنظر كل يوم في وجه الله جلّ وعزّ^(١).

وقيل للحسن يا أبا سعيد هل نرى الله عزّ وجل في دار الدنيا؟ فقال: لا قيل فهل نراه في الدار الآخرة؟ قال: نعم، قيل: وما الفرق بين ذلك؟ فقال: إن الدنيا فانية، وفان كل ما فيها، وإن الآخرة باقية وباق كل ما فيها، ومحال أن يرى الباقي بالفاني، والقديم الأزلي بالمحدث، فإذا كان يوم القيامة خلق الله عزّ وجلّ لعباده أبصاراً باقية، يرون بها ربهم، تفضلاً عليهم وإكراماً لهم^(٢).

ثبوت الخلافة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه :

ذهب الحسن البصري إلى أن الخلافة قد ثبتت بالنص الخفي والإشارة عن رسول الله ﷺ.

قال في شرح الطحاوية: اختلف أهل السنة في خلافة الصديق

(١) جامع البيان: ٢٩، ١٢٠.

(٢) الحسن البصري لابن الجوزي: ٦٨-٦٩.

رضي الله عنه، هل كانت بالنص أو بالاختيار؟ فذهب الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة، ومنهم من قال: بالنص الجلي، وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها ثبتت بالاختيار.

والدليل على إثباتها بالنص أخبار:

من ذلك ما أسنده البخاري عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: أتت امرأة النبي ﷺ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرايت إن جئت فلم أجذك؟ كأنها تريد الموت، قال: إن لم تجديني فأتي أبا بكر. وذكر له سياقاً آخر. وأحاديث أخرى، وذلك نص على إمامته^(١).

وحديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» رواه أهل السنن^(٢).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ في اليوم الذي بدى فيه، فقال: «ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً» ثم قال: «يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر».

وفي رواية: «فلا يطمع في هذا الأمر طامع».

(١) البخاري رقم: ٣٤٥٩ و ٦٧٩٤ و ٦٩٢٧. وأخرجه مسلم برقم: ٢٣٨٦.

(٢) أخرجه الترمذي برقم: ٣٦٦٢. وابن ماجه برقم: ٩٧.

وفي رواية قال: «ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر لأكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه، ثم قال: معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر»^(١).

وأحاديث تقديمه في الصلاة مشهورة، وهو يقول: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»^(٢). وقد روجع في ذلك مرة بعد مرة، فصلى بهم مدة مرض النبي ﷺ.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بيننا أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو، فتزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فتزع منها ذنباً أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له، ثم استحالت غرباً فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرياً من الناس يفري فريته، حتى ضرب الناس بعطن»^(٣).

وفي الصحيح أنه ﷺ قال على منبره: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقى في المسجد خوخة إلا سدت، إلا خوخة أبي بكر»^(٤).

-
- (١) أخرجه البخاري برقم: ٥٣٤٢. وأخرجه مسلم برقم: ٢٣٨٧.
(٢) أخرجه البخاري برقم: ٦٣٣. وفي مواضع أخرى، وأخرجه أيضاً كثيرون.
(٣) أخرجه البخاري برقم: ٣٤٣٤. و٣٤٧٣ و٦٦١٦. ومسلم برقم: ٢٣٩٣ وغيرهما. والقليب: البئر. الذنوب: البئر الممتلئة. الغرب: الدلو العظيم. يغري: يعمل ويقطع.
(٤) البخاري برقم ٣٤٥٦.

وفي سنن أبي داود وغيره من حديث الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة: أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟ فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزاناً أنزل من السماء، فوزنت أنت وأبو بكر، فرجحت أنت بأبي بكر، ثم وزن عمر وأبو بكر، فرجح أبو بكر، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان، فرأيت الكراهة في وجه النبي ﷺ فقال: خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء»^(١).

ثم إن المؤلف ذكر أدلة أخرى تشير إلى أن خلافة أبي بكر كانت بالنص إشارة فليرجع إلى ما كتبه فإنه نفيس^(٢).

هذا وقد كتب العضد الإيجي في كتابه «المواقف» فصلاً عن ثبوت الخلافة لأبي بكر، وردّ دعوى الشيعة في أن الرسول نص على خلافة علي، فليرجع إليه^(٣).

(١) أخرجه أبو داود برقم: ٤٦٣٤. والترمذي برقم: ٢٢٨٧ وغيرهما.

(٢) انظر شرح الطحاوية: ٦٩٨ - ٧١٠.

(٣) المواقف: ٤٠٠ - ٤١٢.

الإمامُ الحسنُ البصريُّ والتفسيرُ

التفسير - كما ذكر الزركشي في كتابه البرهان - علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه.

وعلم التفسير هو من أجلّ العلوم، إذ به يعرف المقصود من كتاب الله الذي نحن متعبدون بفهمه والعمل به.

والمصدر الأول للتفسير هو القرآن نفسه، فقد تأتي فيه آية مجملة في مكان، ثم تأتي آية في مكان آخر تبينها وتفصلها.

ثم يأتي من بعد ذلك ما نقل عن الرسول ﷺ من السنة التي وصلت إلينا من طريق صحيح.

ثم يأتي من بعد ذلك تفسير الصحابة رضوان الله عليهم، فهم الذين عاصروا الرسول وتلقوا القرآن عنه، وفهموا المقصود منه بسليقتهم العربية، إذ إن القرآن الكريم قد نزل بلغتهم، واستفهموا منه ما استبهم عليهم من معانيه ومقاصده.

ثم يلي الصحابة التابعون الذين تلقوا جلّ علومهم عن

الصحابة رضوان الله عليهم ومما لا شك فيه أن من أجل التابعين الذين عنوا بالتفسير، فكان مرجعاً أصيلاً فيه، وقمة في الرجوع إليه فيه؛ الإمام الجليل أبا سعيد الحسن البصري رحمه الله تعالى ورضي عنه، فلقد قال رحمه الله تعالى: والله ما أنزل الله آية إلا أحب أن يعلم فيما أنزلت، وما يعني بها.

وقال ابن عطية في شأنه: ومن المبرزين في التفسير في التابعين الحسن البصري ومجاهد، وسعيد بن جبير وعلقمة^(١).

وقال ابن سعد فيه: كان ثقة مأموناً، وعالمًا جليلاً، وفصيحا جميلاً، وتقياً نقياً، حتى قيل: إنه سيد التابعين.

لقد ورد عن الحسن البصري تفسير لكثير من آيات القرآن الكريم، تناقلها المفسرون وبخاصة من عني منهم بالتفسير بالمأثور، كأبي جعفر الطبري رحمه الله تعالى. وليس من غرضي في هذه العجالة أن أستقصي جميع ما ورد عنه من تفسير، لأن هذا يفتقر إلى مؤلف مستقل، بل الغرض بيان رسوخ قدمه في التفسير، وأن له باعاً طويلاً في ذلك، ولذلك اكتفيت بذكر نماذج من ذلك مما نقل عنه من التفسير، سواء أكان ذلك في كتب التفسير أم في كتب الحديث، التي غالباً ما تفرد للتفسير قسماً خاصاً، كما فعل الإمام البخاري محمد بن إسماعيل رحمه الله وكما فعل غيره.

وأريد أن أنبه هنا أن معظم ما نقلته من التفسير عن الحسن هو

(١) تفسير القرطبي: ٣٦/١.

مأخوذ من كتاب «جامع البيان» لأبي جعفر محمد بن جرير
الطبري المتوفى سنة: ٣١٠هـ، ومن كتاب «الجامع لأحكام القرآن»
لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة:
٦٧١ هـ، ومما ذكره الإمام محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى
سنة: ٢٥٦هـ في كتابه الصحيح.

فإن كان النقل من غير أولئك ذكرت ذلك في الحاشية والله
الموفق.

من سورة الفاتحة:

﴿الرحمن﴾: قد كان الحسن البصري يقول في الرحمن إنه
من أسماء الله التي منع التسمي بها لعباده.

﴿الحمد لله﴾: عن الحسن عن الأسود بن سريع: أن
النبي ﷺ قال: «ليس شيء أحب إليه الحمد من الله تعالى،
ولذلك أثنى على نفسه فقال: الحمد لله».

من سورة البقرة:

﴿وأتوا به متشابها﴾: قال خياراً كلها لا رذل فيها، فعن
﴿أبي رجاء﴾: قرأ الحسن آيات من البقرة، فأتى على هذه الآية،
﴿وأتوا به متشابها﴾ قال: ألم تروا إلى ثمار الدنيا كيف ترذلون
بعضه، وأن ذلك ليس فيه رذل.

لكن الطبري اختار أن يكون التشابه في اللون والمنظر ولكن

الطعم مختلف، يعني بذلك اشتباه ثمر الجنة وثمر الدنيا في المنظر واللون مختلفاً في الطعم والذوق.

﴿أزواج مطهرة﴾: قال الحسن: من الحيض.

﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾: أي خلقاً يخلف بعضهم بعضاً، وهم ولد آدم الذين يخلفون أباهم آدم ويخلف كل قرن منهم القرن الذي سلف قبله.

﴿أتجعل فيها من يفسد فيها﴾: كان الله أعلمهم إذا كان في الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فذلك قوله: أتجعل فيها من يفسد فيها.

﴿علم آدم الأسماء كلها﴾: علمه اسم كل شيء، هذه الخيل وهذه البغال والإبل والجن والوحش وجعل يسمي كل شيء باسمه، وعرضت عليه أمة أمة.

﴿إن كنتم صادقين﴾: أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين أني لم أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه، فأخبروني بأسماء هؤلاء.

﴿وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون﴾: الحسن بن دينار قال للحسن ونحن جلوس عنده في منزله: يا أبا سعيد أرايت قول الله للملائكة: وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون، ما الذي كنتم الملائكة؟ فقال الحسن: إن الله لما خلق آدم قالت الملائكة خلقاً عجيباً، فكانهم دخلهم من ذلك شيء، فأقبل بعضهم إلى بعض وأسروا ذلك بينهم فقالوا: ما يهمكم من هذا المخلوق؟ إن الله لن

يخلق خلقاً إلا كنا أكرم عليه منه .

﴿إلا إبليس كان من الجن﴾ : قال الحسن : ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط ، وإنه لأصل الجن كما أن آدم أصل الإنس .

﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾ : ذهب الحسن إلى أن الكلمات هي : ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين . وإلى مثل هذا ذهب ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك ومجاهد .

﴿وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم﴾ : ذهب الحسن إلى أن عهده هو قوله تعالى : ﴿خذوا ما آتيناكم بقوة﴾ وقوله : ﴿ولقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ .

﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً﴾ : كان الأحبار يغيرون ما في التوراة من صفة محمد ﷺ ، فنهوا عن ذلك .

﴿قولوا حطة﴾ : احطط عنا خطايانا ، أمروا أن يقولوا لا إله إلا الله ليحط بها ذنوبهم .

﴿وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد﴾ قال الحسن : كانوا نتانى أهل كراث وأبصال وأعداس ، فنزعوا إلى عكرهم عكر السوء ، واشتاقت طباعهم إلى ما جرت به عادتهم فقالوا : ﴿لن نصبر على طعام واحد﴾ .

الفوم : هو الحب الذي تختبزه الناس .

الصابئين : الصابئون هم قوم تركب دينهم بين اليهودية

والمجوسية لا تؤكل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم.

وقال الحسن أيضاً: هم قوم يعبدون الملائكة، ويصلون إلى القبلة، ويقرؤون الزبور، ويصلون الخمس، رأهم زياد بن أبي سفيان، فأراد وضع الجزية عنهم، حيث عرف أنهم يعبدون الملائكة.

﴿وموعظة للمتقين﴾: أي لمن بعدهم.

﴿صفراء فاقع لونها﴾: صفراء القرن والظلف فقط، وعنه سوداء شديدة السواد.

﴿ليحاجوكم به عند ربكم﴾: أي ليحاجوكم به في ربكم، فيكونوا أجوبة منكم، لظهور الحجة عليكم.

﴿وأحاطت به خطيئته﴾: سأل رجل الحسن عن قوله: ﴿وأحاطت به خطيئته﴾ فقال: ما ندري ما الخطيئة يا بني، اتل القرآن فكل آية وعد الله عليها النار فهي الخطيئة.

﴿بروح القدس﴾: القدس هو الله، وروحه جبريل.

﴿وما أنزل على الملكين﴾: قرأ الحسن: «وما أنزل على الملكين» بكسر اللام، وقال: هما عليجان كانا ببايل ملكين. يحكمان بين الناس، ويعلمان الناس السحر، ولم يكونا من الملائكة لأن الملائكة لا يعلمون السحر.

﴿إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾: أخذ عليهما أن لا يعلما أحداً حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر.

﴿ما له من خلاق﴾: ليس له دين.

﴿لا تقولوا راعنا﴾: قد حكى عن الحسن البصري أنه كان يقرؤه: «ولا تقولوا راعناً» بالتثوين بمعنى لا تقولوا قولاً راعناً من الرعونة وهي الحمق والجهل.

﴿ما ننسخ من آية أو ننسها﴾: قال: أقرء قرآنًا ثم نسيه فلم يكن شيئاً، ومن القرآن ما قد نسخ وأنتم تقرؤونه.

﴿قل هاتوا برهانكم﴾: هاتوا حجتكم.

﴿يتلونه حق تلاوته﴾: يعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه، ويكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه.

﴿وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات﴾: كان الحسن يقول: إي والله ابتلاه بأمر فصبر عليه، ابتلاه بالكوكب والشمس والقمر فأحسن في ذلك، وعرف أن ربه دائم لا يزول، فوجه وجهه للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما كان من المشركين، ثم ابتلاه بالهجرة فخرج من بلاده وقومه حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله، ثم ابتلاه بالنار قبل الهجرة فصبر على ذلك، فابتلاه الله بذبح ابنه وبالختان فصبر على ذلك.

﴿ما ولاهم عن قبلتهم﴾: قال الحسن: أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن النبي ﷺ كان يستقبل صخرة بيت المقدس وهي قبلة اليهود، فاستقبلها النبي ﷺ سبعة عشر شهراً، ليؤمنوا به ويتبعوه، ويدعو بذلك الأميين من العرب، فقال الله

عز وجل: ﴿والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله والله واسع عليم﴾.

﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى﴾: ذكر عن الحسن أنه قال: إن الآية نزلت مبينة حكم المذكورين، ليدل على الفرق بينهم وبين أن يقتل حر عبداً، أو عبد حراً، أو ذكر أنثى أو أنثى ذكراً، وقال: إذا قتل رجل امرأة فإن أولياؤها قتلوا صاحبهم، ووفوا أوليائه نصف الدية، وإن أرادوا استحيوه وأخذوا منه دية المرأة، وإذا قتلت امرأة رجلاً، فإن أراد أولياؤه قتلها قتلوها وأخذوا نصف الدية، وإلا أخذوا دية صاحبهم واستحيوها، وروي مثل هذا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

﴿فمن عفي له﴾: قال الحسن: أخذ الدية عفو حسن.

﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾: كان الرجل إذا قتل قتيلاً في الجاهلية، فرّ إلى قومه فيجيء قومه فيصالحون عنه بالدية، فيخرج الفار وقد أمن على نفسه، قال: فيقتل ثم يرمى إليه بالدية، فذلك الاعتداء.

﴿إن ترك خيراً﴾: قال الحسن: الخير ألف دينار فما فوقها.

﴿الوصية للوالدين والأقربين﴾: قال الحسن: نسخ الوالدين وأثبت الأقربين الذين يحرمون فلا يرثون، وقال أيضاً: للوالدين منسوخة، والوصية للقراة وإن كانوا أغنياء. وذكر القرطبي عن

الحسن أنها محكمة وليست بمنسوخة، وظاهرها العموم ومعناها الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثان كالكافرين والعبدین وفي القرابة غير الورثة.

﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾: كتب الله صيام رمضان على أهل الإسلام كما كتبه على من كان قبلهم، فأما اليهود فرفضوه، وأما النصارى فشق عليهم الصوم فزادوا فيه عشراً، وأخروه إلى أخف ما يكون فيه الصوم من الأزمنة، فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال: عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة^(١).

﴿فمن كان منكم مريضاً﴾: قال الحسن: إذا لم يستطع المريض أن يصلي قائماً أفطر.

﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب﴾: قال الحسن: سأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ أين ربنا؟ فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿وإذا سألك عبادي عني﴾...

﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾: هو الولد.

﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾: الليل من النهار.

﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾: قال الحسن: إذا كان

(١) الاعتصام: ٨٣/١.

بالمحرم أذى من رأسه حَلَقَ وافْتدى بأي هذه الثلاثة شاء، فالصيام عشرة أيام، والصدقة على عشرة مساكين، كل مسكين مكوكين، مكوكاً من تمر ومكوكاً من بر، والنسك شاة.

﴿فلا رفث﴾: الرفث الجماع.

﴿ربنا آتانا في الدنيا حسنة..﴾: الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة.

﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾: الأيام المعدودات الأيام بعد النحر.

﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾: قال الحسن: أتدرون فيم أنزلت؟ نزلت في المسلم لقي الكافر فقال له: قل لا إله إلا الله، فإذا قتلها عصمت دمك ومالك إلا بحقهما، فأبى أن يقولها، فقال المسلم: والله لأشرين نفسي لله، فتقدم فقاتل حتى قتل.

﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾: قال الحسن: الميسر كل شيء فيه قمار، من نرد وشطرنج فهو الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب، إلا ما أبيع من الرهان في الخيل والقرعة في إفراز الحقوق.

﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾: لا يجوز وطء الأمة المجوسية حتى تسلم، فقد روي عنه أنه قال له رجل: يا أبا سعيد كيف تصنعون إذا سبيتموهن - أي المجوسيات - قال: كنا نوجهها

إلى القبلة ونأمرها أن تسلم وتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم نأمرها أن تغتسل، وإذا أراد صاحبها أن يصيبها لم يصبها حتى يستبرأها.

﴿فاعتزلوا النساء في المحيض﴾: قال الحسن: للرجل من امرأته كل شيء ما خلا الفرج يعني وهي حائض.

﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾: قال الحسن: هو الرجل يحلف على اليمين يرى أنها كذلك وليست كذلك.

﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾: قال الحسن: إن رجلاً طلق امرأته ووكل رجلاً من أهله، أو إنساناً من أهله، ففعل ذلك وكله بذلك حتى دخلت امرأته في الحيضة الثالثة، وقربت ماءها لتغتسل، فانطلق الذي وكل بذلك إلى الزوج، فأقبل الزوج وهي تريد الغسل، فقال: يا فلانة، قالت: ما تشاء؟ قال: إني قد راجعتك، قالت: والله مالك ذلك، قال: بلى والله، قال: فارتفعاً إلى أبي موسى الأشعري، فأخذ يمينها بالله الذي لا إله إلا هو إن كنت قد اغتسلت حين ناداك، قالت: لا والله ما كنت فعلت، ولقد قربت مائي لأغتسل، فردها على زوجها، وقال: أنت أحق ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة.

وقال الحسن: قال عمر: هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة.

﴿فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا﴾: قال الحسن: إذا

طلق الرجل زوجته تطليقة أو تطليقتين، ثم تزوجت بغيره، ثم رجعت إلى زوجها الأول قال: إنها ترجع إلى زوجها الأول بما بقي من طلاقها، وإلى هذا ذهب عمر وعلي وأبي وجهمرة من أصحاب رسول الله ﷺ وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد.

﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن﴾: عن الحسن عن معقل بن يسار قال: «كانت لي أخت تُحْطَبُ وأمنعها الناس، حتى خطب إليّ ابن عم لي فأنكحها، فاصطحبا ما شاء الله، ثم إنه طلقها طلاقاً له فيه رجعة، ثم تركها حتى انقضت عدتها، ثم خطبت إليّ فأتاني يخطبها مع الخطاب، فقلت له: خطبت إليّ فممنعتها الناس فأثرتك بها، ثم طلقت طلاقاً لك فيه رجعة، فلما خطبت إليّ أتيتني تخطبها مع الخطاب؟! والله لا أنكحها أبداً، ففي نزلت هذه الآية...» فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه.

﴿يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾: روي عن الحسن أنه كان يرخص في التزين والتصنع، ولا يرى الإحدااد شيئاً.

﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾: سئل الحسن عن الذي بيده عقدة النكاح قال: هو الولي.

﴿والصلاة الوسطى﴾: عن الحسن عن أبي سعيد الخدري: الصلاة الوسطى صلاة العصر.

﴿فرجالاً أو ركبانا﴾: عن الحسن فرجالاً أو ركبناً قال: إذا

كان عند القتال صلى راكباً أو ماشياً حيث كان وجهه، يومي إيماء.

﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف﴾: قال الحسن: خرجوا فراراً من الطاعون فأماتهم قبل آجالهم ثم أحياهم إلى آجالهم.

﴿لستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا فيه﴾: لو وجدتموه في السوق يباع ما أخذتموه حتى يهضم لكم من ثمنه.

﴿وأشهدوا إذا تباعتم﴾: قال سليمان التيمي: سألت الحسن قلت: كل من باع بيعاً ينبغي له أن يشهد؟ قال: ألم تر أن الله عز وجل يقول: فليؤد الذي أؤتمن أمانته.

﴿ولا يَأب الشهداء إذا ما دعوا﴾: كان الحسن يقول: جمعت أمرين: لا تأب إذا كان عندك شهادة أن تشهد، ولا تأب إذا دعيت إلى شهادة.

﴿ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾: عن الحسن قال: سمعت أبا معاذ قال: ثنا عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك في قوله: ولا يضار كاتب ولا شهيد، هو الرجل يدعو الكاتب أو الشاهد وهما على حاجة مهمة فيقولان: إنا على حاجة مهمة فاطلب غيرنا فيقول: الله أمركما أن تجييا، فأمره أن يطلب غيرهما ولا يضارهما، يعني لا يشغلها عن حاجتهما المهمة وهو يجد غيرهما.

﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾: قال الحسن: محتها: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما

اكتسبت ﴿ . ونقل عنه أيضاً أنها لم تُنسخ وأنها مُحكمة .

من سورة آل عمران :

﴿ القناطير المقنطرة ﴾ : القنطار اثنا عشر ألفاً . أي من الدارهم .
﴿ تولج الليل في النهار . . . ﴾ : تدخل ما نقص من أحدهما
في الآخر حتى يصير النهار خمس عشرة ساعة ، وهو أطول ما
يكون والليل تسع ساعات وهو أقصر ما يكون .

﴿ تخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي ﴾ : يخرج
المؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن ، والمؤمن عبد حي
الفؤاد ، والكافر عبد ميت الفؤاد .

﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني ﴾ : قال قوم على عهد
رسول الله ﷺ : يا محمد إنا نحب ربنا ، فأنزل الله جل وعز : ﴿ إن
كنتم تحبون الله فاتبعوني . . . ﴾ .

﴿ وجد عندها رزقاً ﴾ : قال الحسن : كان زكريا إذا دخل على
مريم المحراب ، وجد عندها رزقاً من السماء من الله ليس من عند
الناس .

﴿ مصداقاً بكلمة من الله ﴾ : قال مصداقاً بعبسي ابن مريم .

﴿ وحضوراً ﴾ : هو الذي يكف عن النساء ولا يقربهن مع
القدرة ، وهو قول ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وكثيرين :
﴿ وطهرك ﴾ : أي من الكفر .

﴿ويكلم الناس في المهد وكهلاً﴾: قال: كلمهم في المهد صبيّاً وكلمهم كبيراً.

﴿وأبرئ الأكمه﴾: أي الأعمى.

﴿وما تدخرون في بيوتكم﴾: ما تخبؤون مخافة الذي يمسك أن لا يخلفه شيء.

﴿إن متوفيك ورافعك إلي﴾: متوفيك قابضك ورافعك إلى السماء من غير موت، مثل: توفيت مالي من فلان أي قبضته.

﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم...﴾: قال الحسن: هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى رأوا نعت محمد ﷺ في كتابهم وأقروا به، وشهدوا أنه حق، فلما بعث محمد من غيرهم حسدوا العرب على ذلك فأنكروه، وكفروا بعد إقرارهم حسداً للعرب حيث بعث من غيرهم.

﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم...﴾: قال: اليهود والنصارى لن تقبل توبتهم عند الموت.

﴿ومن دخله كان آمناً﴾: الرجل يصيب الحد ويلجأ إلى الحرم ويخرج من الحرم ثم يقام عليه الحد، إن الحرم لا يمنع من حدود الله.

﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾: الزاد والراحلة.

﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾: عن الحسن قال: قال

عمر بن الخطاب: لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى الأمصار،
فينظرون إلى من كان له مال ولم يحج، فيضربون عليه الجزية،
فذلك قوله تعالى: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾.

﴿تسود وجوه﴾: قال: هم المنافقون.

﴿لن يضروكم إلا أذى﴾: عن الحسن أن الاستثناء هنا
متصل، والمعنى لن يضروكم إلا ضرراً يسيراً، فوقع الأذى موقع
المصدر، فالآية على هذا وعد من الله لرسول ﷺ وللمؤمنين أن
أهل الكتاب لا يغلّبونهم، وأنهم منصورون عليهم، لا ينالهم منهم
اصطلام إلا إيذاء بالبهت والتحريف، وأما العاقبة فتكون
للمؤمنين.

﴿لا تتخذوا بطانة من دونكم﴾: لا تستشيروهم في شيء في
أموركم.

﴿ليس لك من الأمر شيء﴾: عن الحسن أن النبي ﷺ قال
يوم أحد: كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى الله عز
وجل؟ فنزلت.

﴿إذ تحسونهم ياذنه﴾: يعني القتل.

﴿ولقد عفا عنكم﴾: قال الحسن وصفق بيديه: وكيف عفا
عنهم وقد قتل منهم سبعون، وقتل عم رسول الله ﷺ، وكسرت
رباعيته وشج في وجهه؟ ثم يقول: قال الله عز وجل: ﴿قد عفوت
عنكم إذ عصيتموني أن لا أكون استأصلتكم﴾، ثم يقول: هؤلاء

مع رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله غضاب الله، يقاتلون أعداء الله، نهوا عن شيء فصنعوه، فوالله ما تركوا حتى غموا بهذا الغم، فأفسق الفاسقين اليوم يتجرأ على كل كبيرة، ويركب كل داهية ويسحب عليها ثيابه، ويزعم أن لا بأس عليه، فسوف يعلم.

﴿لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل﴾: سئل الحسن عن قوله: لو كنتم في بيوتكم...، قال: كتب الله على المؤمنين أن يقاتلوا في سبيله، وليس كل من يقاتل يقتل، ولكن يقتل من كتب الله عليه القتل.

﴿وشاورهم في الأمر﴾: عن الحسن: ما شاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم، وقال: ما أمر الله نبيه بالمشاورة لحاجة منه إلى رأيهم، إنما أراد أن يعلمهم ما في المشاورة من الفضل، لتقتدي به أمته من بعده.

﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير...﴾: قال الحسن: لما نزلت: ﴿من ذا الذي يقرض الله﴾ قالت اليهود: إن ربكم يستقرض منكم، فأنزل الله تعالى: ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا...﴾.

﴿ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيت﴾: عن الأشعث الحملي قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد أرايت ما تذكر من الشفاعة حق هو؟ قال: نعم حق، قال: قلت يا أبا سعيد: أرايت قول الله تعالى: ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيت، يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها؟ قال: فقال لي: إنك والله

لا تستطيع على شيء، إن للنار أهلاً لا يخرجون منها، كما قال الله، قال قلت: يا أبا سعيد فيمن دخلوا ثم خرجوا؟ قال: كانوا أصابوا ذنوباً في الدنيا فأخذهم الله بها فأدخلهم بها، ثم أخرجهم بما يعلم في قلوبهم من الإيمان والتصديق به.

﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن...﴾ قال الحسن: نزلت في النجاشي، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ لأصحابه: قوموا فصلوا على أخيكم النجاشي، فقال بعضهم لبعض: يأمرنا أن نصلي على علق من علوج الحبشة، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا...﴾ قال الحسن: أمرهم أن يصبروا على دينهم، ولا يدعوه لشدة ولا رخاء، ولا سراء ولا ضراء، وأمرهم أن يصابروا الكفار، وأن يربطوا المشركين.

من سورة النساء:

﴿الذي تساءلون به والأرحام﴾: هو قول الرجل: أنشدك بالله والرحم.

﴿حوباً كبيراً﴾: إثمًا والله عظيمًا.

﴿فإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم﴾: أي ما حل لكم من يتاماكم من قراباتكم مثني وثلاث ورباع، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم.

﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾: العول الميل في النساء.

﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم﴾: المرأة والصبي.

﴿وابتلوا اليتامى﴾: اختبروا اليتامى.

﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾: كان الحسن يقول: إذا احتاج أكل بالمعروف من المال طعمة من الله له، وروى الحسن قال: قال رجل للنبي ﷺ: إن في حجري يتيماً أفأضربه؟ قال: فيما كنت ضارباً منه ولدك، قال: أفأصيب من ماله؟ قال بالمعروف غير متأثر مالا ولا واقٍ مالك بماله.

﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى...﴾: هي محكمة ثابتة، ولكن الناس بخلوا وشحوا.

﴿واللذان يأتيانها منكم فآذوهما﴾: قال الحسن: نسخ ذلك بآية الجلد فقال: الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة.

﴿إلا أن يأتين بفاحشة﴾: الزنا، فإن فعلت حلّ لزوجها أن يكون هو يسألها الخلع لتفندي وقال أيضاً: هي في البكر تفجر، تضرب مائة وتنفي سنة، وترد إلى زوجها ما أخذت منه.

﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾: قال الحسن: تتمنى مال فلان ومال فلان، وما يدريك لعل هلاكه في ذلك المال.

﴿والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم﴾: قال: كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر، فنسخ الله ذلك في الأنفال فقال: وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله.

﴿واهجروهن في المضاجع﴾: لا يهجرها إلا في المبيت في المضجع، ليس له أن يهجر في كلام ولا شيء إلا في الفراش. وعن الحسن: إذا نشزت المرأة على زوجها فليعضها بلسانه، فإن قبلت فذاك، وإلا ضربها ضرباً غير مبرح، فإن رجعت فذاك، وإلا فقد حلّ له أن يأخذ منها ويخليها.

﴿فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾: إنما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه، وأما الفرقة فليست في أيديهما ولم يملكا ذلك. وقال أيضاً: الحكمان يحكمان في الاجتماع، ولا يحكمان في الفرقة.

﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾: قال الحسن: لا بأس للحائض والجنب أن يمرّا في المسجد، ولا يقعدا فيه.

﴿أو لامستم النساء﴾: الملامسة غشيان النساء.

﴿فتيمموا صعيداً طيباً﴾: قال ابن عون: سألت الحسن عن التيمم، فضرب يديه على الأرض فمسح بهما وجهه، وضرب يديه فمسح بهما ذراعيه ظاهرهما وباطنهما.

﴿نظمس وجوهاً فتردها على أدبارها﴾: نظمسها عن الحق،

فتردها على أدبارها على ضلالتها.

﴿وأولي الأمر منكم﴾: هم العلماء.

﴿فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم﴾: قال الحسن: فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً، إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق إلى قوله: ﴿وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً﴾. وقال في الممتحنة: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾. وقال فيها: ﴿إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم﴾. إلى قوله: ﴿فأولئك هم الظالمون﴾، فسخ هؤلاء الآيات الأربعة في شأن المشركين فقال: ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين﴾. فجعل لهم أربعة أشهر يسيحون في الأرض وأبطل ما كان قبل ذلك. وقال في التي تليها: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾، ثم نسخ واستثنى فقال: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ إلى قوله: ﴿ثم أبلغه مأمنه﴾.

﴿كتاباً موقوتاً﴾: كتاباً واجباً.

﴿إن يدعون من دونه إلا إنائاً﴾: قال الحسن: كان لكل حي

من أحياء العرب صنم يسمونها أنثى بني فلان، فأنزل الله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾.

﴿فليغيرن خلق الله﴾: دين الله. وروي عنه أنه الوشم.

﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾: قال الحسن: هو الكافر، ثم قرأ: وهل يجازى إلى الكفور قال: من الكفار.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾: كان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال: يلقي على كل مؤمن ومنافق نور يمشون به، حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفىء نور المنافقين، ومضى المؤمنون بنورهم، فينادونهم: انظرونا نقتبس من نوركم إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، قال الحسن: فتلك خديعة الله إياهم.

﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾: قال: قبل موت عيسى، والله إنه الآن لحي عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون.

من سورة المائدة:

﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيمَةَ الْأَنْعَامِ﴾: هي الإبل والبقر والغنم.

﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾: قال الحسن: أي هذا أدركت ذكاته فذكه وكل، فقيل: يا أبا سعيد كيف أعرف؟ قال: إذا طرفت بعينها أو ضربت بذنبها.

﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ﴾: قال: كل ما علم فصاد، من كلب أو صقر أو فهد أو غيره.

﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾: قال: تركوا عرى دينهم،

﴿ونسوا حظاً مما ذكروا به﴾ : قال : تركوا عرى دينهم ،
وظائف الله جل ثناؤه التي لا تقبل الأعمال إلا بها .

﴿واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق﴾ : قال الحسن : كان الرجلان
اللذان في القرآن اللذان قال الله : واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق ،
من بني إسرائيل ، ولم يكونا ابني آدم لصلبه ، وإنما كان القربان في
بني إسرائيل ، وكان آدم أول من مات .

﴿ومن أحيأها فكأنما أحيأ الناس جميعاً﴾ : قال : العفو بعد
القدرة .

﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ : قال الحسن :
نزلت هذه الآية في المشركين ، فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا
عليه ، لم يكن عليه سبيل ، وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم
من الحد إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله ، ثم
لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه ، لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد
الذي أصاب . وعن الحسن أيضاً قال : إذا أخاف الطريق ولم يقتل
ولم يأخذ المال ، نفي . وقال أيضاً : ذلك إلى الإمام .

﴿ابتغوا إليه الوسيلة﴾ : قال : القرية .

﴿جعلنا منكم شرعة﴾ : الشرعة : السنة .

﴿فسوف يأتي الله بقوم﴾ : قال : أبو بكر وأصحابه .

﴿حسبوا أن لا تكون فتنة﴾ : فتنة بلاء .

﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾: قال: ما تعمدت فيه المأثم فعليكم فيه الكفارة، أما اللغو فلا كفارة فيه.

﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾: قال: خبز ولحم، أو خبز وسمن، أو خبز ولبن.

﴿أو كسوتهم﴾: ثوب لكل مسكين.

﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾: عن الحسن فيمن أصاب الصيد فيحكم عليه ثم يعود، لا يحكم عليه.

﴿اثنان ذوا عدل منكم﴾: إن رجلين نصرانيين من أهل دارين، أحدهما تميمي والآخر يمني. صاحبهما مولى لقريش في تجارة، فركبوا البحر ومع القرشي مال معلوم قد علمه أولياؤه، من بين آنية وبزّ ورقة، فمرض القرشي فجعل وصيته إلى الدارين، فمات وقبض الداريان المال والوصية، فدفعاه إلى أولياء الميت، وجاءا ببعض ماله، وأنكر القوم قلة المال فقالوا للدارين: إن صاحبنا قد خرج معه بمال أكثر مما أئتمونا به، فهل باع شيئاً أو اشترى شيئاً فوضع فيه؟ أو هل طال مرضه فأنفق على نفسه؟ قالوا: لا، قالوا: فإنكما ختمانا، فقبضوا المال ورفعوا أمرهما إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم﴾ إلى آخر الآية، فلما نزل: ﴿تحبسونهما من بعد الصلاة﴾ أمر النبي ﷺ فقاما بعد الصلاة فحلفا بالله رب السموات: ما ترك مولاكم من المال إلا ما أئيناكم به، وأنا لا نشترى بأيماننا ثمناً

قليلاً من الدنيا، ولو كان ذا قربى، ولا نكتُم شهادة الله إنا إذاً لمن الآثمين، فلما حلفا خلي سبيلهما، ثم إنهم وجدوا بعد ذلك إناء من آنية الميت، فأخذ الداريان فقالا اشتريناه منه في حياته، وكذبا فكلفا البينة فلم يقدرّا عليها، فرفعوا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: فإن عثر يقول فإن اطلع على أنهما استحقا إثماً يعني الداريين إن كتما حقاً، فأخراهم من أولياء الميت يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان، فيقسمان بالله إن مال صاحبنا كان كذا وكذا، وإن الذي يطلب قبل الداريين لحق، وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين. هذا قول الشاهدين أولياء الميت، ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها يعني الداريين والناس أن يعودوا لمثل ذلك.

﴿فمن يكفر بعد منكم﴾: كان الحسن يقول: لما قيل لهم: ﴿فمن يكفر بعد منكم﴾ إلى آخر الآية، قالوا: لا حاجة لنا فيها فلم تنزل. (أي المائدة).

من سورة الأنعام:

﴿قضى أجلاً وأجل مسمى عنده﴾: قضى أجل الدنيا منذ يوم خلقت إلى أن نموت، وأجل مسمى عنده يوم القيامة.
 ﴿يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾: هم المحافظون على الصلوات في الجماعة.
 ﴿أن تبسل نفس﴾: أن تُسلم.

﴿فمستقر ومستودع﴾: كان الحسن يقول: مستقر في القبر، ومستودع في الدنيا. وأوشك أن يلحق بصاحبه.

﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإن لفسق﴾: قال الحسن: نسخ واستثنى من ذلك فقال: وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم.

من سورة الأعراف:

﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾: قال الحسن: قاس إبليس وهو أول من قاس.

﴿كما بدأكم تعودون﴾: كما بدأكم ولم تكونوا شيئاً فأحياكم كذلك يميتكم ثم يحييكم يوم القيامة.

﴿أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب﴾: قال: من العذاب.

﴿حتى يدخل الجمل في سم الخياط﴾: حتى يدخل البعير في خرق الإبرة.

﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾: روى الحسن عن علي قال: فينا والله أهل بدر نزلت.

﴿يسمأهم﴾: بسواد الوجوه وزرقة العيون.

﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾: قال الحسن: إن كان الرجل لقد جمع القرآن وما يشعر جاره، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير وما يشعر به الناس، وإن كان الرجل

ليصلي الصلاة الطويلة في بيته وعنده الزوار، وما يشعرون به،
ولقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض من عمل يقدرّون على أن
يعملوه في السر فيكون علانية أبداً، ولقد كان المسلمون يجتهدون
في الدعاء وما يسمع لهم صوت، إن كان إلا همساً بينهم وبين
ربهم، وذلك أن الله يقول: ادعوا ربكم تضرعاً وخفية. وذلك أن
الله ذكر عبداً صالحاً فرضي فعله فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً
خَفِيًّا﴾.

﴿ربنا افتح بيننا﴾: افتح احكم بيننا وبين قومنا، وإنا فتحنا
لك فتحاً مبيناً؛ حكمنا لك حكماً مبيناً.

﴿ويذكرك وآلهتك﴾: قال الحسن: بلغني أن فرعون كان يعبد
إلهاً في السر.

﴿والقمل﴾: هي دواب سود صغار.

﴿مشارك الأرض ومغاريها التي باركنا فيها﴾: قال: الشام.

﴿سأريكم دار الفاسقين﴾: جهنم.

﴿غضبان أسفا﴾: غضبان حزيناً.

﴿ورحمتي وسعت كل شيء﴾: وسعت في الدنيا البر
والفاجر، وهي يوم القيامة للذين اتقوا خاصة.

﴿ويضع عنهم إصرهم﴾: العهود التي أعطوها من أنفسهم.

﴿وَإِذْ تَنْقُذُ الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾: قال الحسن: لما نظروا إلى

الجبل خر كل رجل ساجداً على حاجبه الأيسر، ونظر بعينه اليمنى إلى الجبل فرقاً من أن يسقط عليه، فلذلك ليس في الأرض يهودي يسجد إلا على حاجبه الأيسر، يقولون: هذه السجدة التي رفعت عنا بها العقوبة.

﴿ثقلت في السموات والأرض﴾: إذا جاءت ثقلت على أهل السماء وأهل الأرض يقول: كبرت عليهم.

﴿جعلنا له شركاء فيما آتاهما﴾: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولاداً فهودوا ونصروا.

من سورة الأنفال:

﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾: قال: ذلك يوم بدر، فأما اليوم فإن انحاز إلى فئة أو مصر، قال: فلا بأس به.

﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾: قال الحسن: نزلت في علي وعثمان وطلحة والزبير رضي الله عنهم.

﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم...﴾: نسختها الآية التي تليها، ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله...﴾. إلى قوله: ﴿فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ ففوتلوا بمكة وأصابهم فيها الجوع والحصر.

﴿واعلموا أنما غنمتم...﴾: عن قيس بن مسلم قال: سألت الحسن عن قول الله: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول﴾، قال: هذا مفتاحُ كلام، لله الدنيا والآخرة.

﴿لولا كتاب من الله سبق...﴾: قال: إن الله كان معطي هذه الأمة الغنيمة، وفعلوا الذي فعلوه قبل أن تحل الغنيمة.

﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾: كان الأعرابي لا يرث المهاجر ولا يرثه المهاجر، فنسخها فقال: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شيء عليم﴾.

من سورة التوبة:

﴿يوم الحج الأكبر﴾: إنما سمي الحج الأكبر من أجل أنه حج أبو بكر الحجة التي حجها، واجتمع فيها المسلمون والمشركون، فلذلك سمي الحج الأكبر. ووافق أيضاً عيد اليهود والنصارى. وقال أيضاً: إنما سمي الحج الأكبر لأنه يوم حج فيه أبو بكر ونبذت فيه العهود.

﴿إنما المشركون نجس﴾: قال: لا تصافحوهم فمن صافحهم فليتوضأ.

﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً...﴾: وقوله تعالى: ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله﴾.

إلى قوله: ﴿ليجزئهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾. فنسختها الآية التي تليها: ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾... إلى قوله ﴿لعلهم يحذرون﴾.

﴿إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا﴾: قال:

بأخذ الزكاة والنفقة في سبيل الله تعالى .

﴿والمؤلفة قلوبهم﴾ : قال : أما المؤلفة قلوبهم فليس اليوم .

﴿جاهد الكفار والمنافقين﴾ : جاهد الكفار بالسيف والمنافقين بالحدود أقم عليهم حدود الله .

﴿سنعذبهم مرتين﴾ : أخذ الزكاة من أموالهم ، والأخرى عذاب القبر .

﴿ريبة في قلوبهم﴾ : شكاً في قلوبهم .

﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم﴾ : عن الحسن أنه تلا هذه الآية فقال : بايعهم فأغلى لهم الثمن .

﴿التائبون العابدون﴾ : تابوا من الشرك وبرئوا من النفاق ، وروي عنه : تابوا إلى الله من الذنوب كلها .

﴿السائحون﴾ : الصائمون شهر رمضان .

﴿الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر﴾ : قال الأمرون بالمعروف : بلا إله إلا الله .

﴿والناهون عن المنكر﴾ : عن الشرك ، وقال الحسن أيضاً : الأمرون بالمعروف : إنهم لم يأمروا الناس حتى كانوا من أهلها ، والناهون عن المنكر ، قال : أما إنهم لم ينهوا عن المنكر حتى انتهوا عنه .

﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم﴾ : قال : ليتفقه الذين خرجوا بما يريهم الله

من الظهور على المشركين والنصر، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم.

من سورة يونس :

﴿أَن لَّهِمْ قَدَمٌ صَدَقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ : قال : محمد شفيع لهم .

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ : قال : النظر إلى الرب .

من سورة هود :

﴿كِتَابٌ أَحْكَمْتَ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلْتَ﴾ : أحكمت آياته بالثواب والعقاب ، ثم فصلت بالأمر والنهي ، وقال أيضاً : أحكمت آياته بالأمر والنهي ، ثم فصلت بالثواب والعقاب .

﴿نُوفٌ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا﴾ : قال طيباتهم .

﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ : قال : لسانه .

﴿أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ : قال : إلى ركن من الناس .

﴿إِنِّي أُرَاكُمْ بِخَيْرٍ﴾ : الغنى ورخص السعر .

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَىٰ مِنَ اللَّيْلِ﴾ : صلاة الصبح وصلاة العصر والمغرب والعشاء .

﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مِنْ رَّحْمِ رَبِّكَ﴾ : قال : الناس كلهم مختلفون على أديان شتى ، إلا من رحم ربك ، فمن رحم غير مختلف .

من سورة يوسف :

﴿وجاؤوا على قميصه بدم كذب﴾ : قال الحسن : لما جيء
بقميص يوسف إلى يعقوب، فرأى الدم ولم ير الشق قال : ما
عهدت الذئب حليماً .

﴿هيت لك﴾ : هلم لك .

﴿لولا أن رأى برهان ربه﴾ : زعموا والله أعلم أن سقف
البيت انفرج فرأى يعقوب عاضاً على أصابعه، يقول : يوسف
يوسف .

﴿اذكرني عند ربك﴾ : قال الحسن : ذكر لنا أن نبي الله ﷺ
قال : لولا كلمة يوسف ما لبث في السجن طول ما لبث، ثم يبكي
الحسن فيقول : إذا نزل بنا أمر فزعنا إلى الناس .

﴿واذكر بعد أمة﴾ : بعد حين .

﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾ : قال : ليس عالم إلا فوقه عالم،
حتى ينتهي العلم إلى الله .

﴿بيضاة مزجاة﴾ : قليلة .

﴿هذا تأويل رؤياي من قبل...﴾ : قال الحسن : ألقى يوسف
في الجب وهو ابن سبع عشرة سنة وكان بين ذلك وبين لقائه
يعقوب ثمانون سنة، وعاش بعد ذلك ثلاثاً وعشرين سنة، ومات
وهو ابن عشرين ومائة سنة .

من سورة الرعد:

﴿وفي الأرض قطع متجاورات...﴾: قال الحسن: هذا مثل ضربه الله لقلوب بني آدم كانت الأرض في يد الرحمن طينة واحدة فسطحها وبطحها، فصارت الأرض قطعاً متجاورات، فينزل عليها الماء من السماء، فتخرج هذه زهرتها وثمرها وشجرها، وتخرج نباتها وتحيي مواتها، وتخرج هذه سبخها وملحها وخبثها، وكلتاها تسقى بماء واحد، فلو كان الماء مالحاً، قيل إنما استسبخت هذه من قبل الماء، كذلك الناس خلقوا من آدم، فينزل عليهم من السماء تذكرة فترقد قلوب وتخضع وتغض، وتقسو قلوب فتلهو وتسهو وتخفو، وقال: والله ما جالس القرآن أحد إلا قام من عنده بزيادة أو نقصان، قال الله تعالى: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾.

﴿تغيض الأرحام﴾: الغيض ما دون تسعة أشهر.

﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت﴾: يمحو من جاء أجله فذهب، والمثبت الذي هو حي يجري إلى أجله.

وقال: آجال بني آدم في كتاب يمحو الله ما يشاء من أجله ويثبت وعنده أم الكتاب.

﴿ننقصها من أطرافها﴾: هو ظهور المسلمين على المشركين.

من سورة إبراهيم:

﴿وما أنتم بمصرخي﴾: بناصري.

﴿إني كفرت بما أشركتموني من قبل﴾: بطاعتكم إياي في الدنيا.

﴿وأتاكم من كل ما سألتموه﴾: من كل الذي سألتموه.

﴿مهطعين مقنعي رؤوسهم﴾: قال الحسن: وجوه الناس يوم القيامة إلى السماء لا ينظر أحد إلى أحد.

﴿وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال﴾: ما كان مكرهم لتزول منه الجبال، وكان يقول: وإن كان مكرهم لأوهن وأضعف من أن تزول منه الجبال.

﴿سراييلهم من قطران﴾: قال الحسن: القطران: الخضخاض هناء الإبل، وقال أيضاً: قطران الإبل.

من سورة الحجر:

﴿كذلك نسلكه في قلوب المجرمين﴾: عن حميد الطويل قال: قرأت القرآن كله على الحسن، فما كان يفسره إلا على الإثبات قال: وقفته على نسلكه قال: الشرك.

﴿ولو فتحنا عليهم باباً من السماء فظلوا فيه يعرجون. لقالوا إنما سكرت أبصارنا﴾.

قال قتادة: كان الحسن يقول: لو فعل هذا ببني آدم فظللوا فيه
يعرجون أي: يختلفون، لقالوا: إنما سكرت أبصارنا بل نحن قوم
مسحورون.

﴿وأرسلنا الرياح لواقح﴾: قال: لواقح الشجر، قال أبو
رجاء: قلت: أو للسحاب، قال وللسحاب تمر به حتى يمطر.

﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين﴾:
المستقدمون في طاعة الله، المستأخرون في معصية الله، وقال
أيضاً: المستقدمون في الخير، والمستأخرون المبطلين عنه.

﴿سبعاً من المثاني﴾: فاتحة الكتاب، قال أبو رجاء: سألت
الحسن عن قوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن
العظيم﴾ قال: هي فاتحة الكتاب، ثم سئل عنها وأنا أسمع
فقرأها، الحمد لله رب العالمين حتى أتى على آخرها فقال: تشني
في كل قراءة. حتى يأتيك اليقين: الموت.

من سورة النحل:

﴿وترى الفلك مواخر فيه﴾: قال: مقبلة ومدبرة بريح
واحدة.

﴿تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا﴾: الرزق الحسن الحلال،
والسكر الحرام، وعنه السكر ما حرم الله منه، والرزق ما أحل الله
منه.

﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾: الحياة الطيبة القناعة.

﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾: قال الحسن:
اتقوا الله فيما حرم عليهم، وأحسنوا فيما افترض عليهم.

من سورة الإسراء:

﴿وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً﴾: الحصار فراش ومهاد.
هذا وقد أيد الطبري هذا التفسير فقال: وذهب الحسن بقوله هذا
إلى أن الحصار في هذا الموضع عنى به الحصار الذي يسط
ويفترش، وذلك أن العرب تسمي البساط الصغير حصيراً، فوجه
الحسن معنى الكلام إلى أن الله جعل جهنم للكافرين به بساطاً
ومهاداً، كما قال: لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش، وهو
وجه حسن وتأويل صحيح.

﴿قضى ربك﴾ أمر. قال زكريا بن سلام: جاء رجل إلى
الحسن فقال: إنه طلق امرأته ثلاثاً فقال: عصيت ربك، ويانت
منك امرأتك، فقال الرجل: قضى الله ذلك عليّ، قال الحسن
وكان فصيحاً - ما قضى الله أي ما أمر، وقرأ هذه الآية: ﴿وقضى
ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ فقال الناس: تكلم الحسن في القدر.

﴿لا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك...﴾: لا تجعلها مغلولة
عن النفقة، ولا تبسطها تبذر بسرف. وكان الحسن إذا تلا هذه
الآية يقول: لا تطفف برزقي عن غير رضائي، ولا تضعه في سخطي
فأسلبك ما في يديك، فتكون حسيراً ليس في يديك منه شيء.

﴿أو خلقاً مما يكبر في صدوركم﴾: قال: الموت.

﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾: قال: أسري به عشاء إلى بيت المقدس فصلى فيه، وأراه الله ما أراه من الآيات، ثم أصبح بمكة فأخبرهم أنه أسري به إلى بيت المقدس، فقالوا له: يا محمد ما شأنك أمسيت فيه ثم أصبحت فينا تخبرنا أنك أتيت بيت المقدس؟ فعجبوا من ذلك حتى ارتد بعضهم عن الإسلام.

﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾: الظهر دلوكها إذا زالت عن بطن السماء وكان لها في الأرض فيء.

من سورة الكهف:

﴿والباقيات الصالحات خير﴾: لا إله إلا الله، والله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله هن الباقيات الصالحات.

﴿كان من الجن﴾: قال الحسن: ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط، وإنه لأصل الجن كما أن آدم عليه السلام أصل الإنس.

﴿وكان تحته كنز لهما﴾: قال الحسن: لوح من ذهب مكتوب فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، عجبت لمن يؤمن كيف يحزن، وعجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح، وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها، لا إله إلا الله محمد رسول الله.

من سورة مريم :

﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾ : يرث نبوته وعلمه .

﴿فناداها من تحتها﴾ : قال الحسن : هو ابنها .

﴿واهجرني ملياً﴾ : زماناً طويلاً .

﴿هم أحسن أثاثاً ورثياً﴾ : الأثاث أحسن المتاع ، والرثي المال .

﴿ونسوق المجرمين إلى جهنم ورداً﴾ : عطاشاً .

من سورة طه :

﴿طه﴾ : يا رجل .

﴿من غير سوء﴾ : من غير برص .

﴿فلا تسمع إلا همساً﴾ : وقع الأقدام .

﴿لا يخاف ظلماً ولا هضماً﴾ : لا ينتقص الله من حسناته

شيئاً ، ولا يحمل عليه ذنب مسيء .

من سورة الأنبياء :

﴿كانتا رتقاً ففتقناهما﴾ : كانتا جميعاً ففصل الله بينهما بهذا

الهواء .

﴿ففهمناها سليمان﴾ : قال محمد بن إسحق : حدثني من

سمع الحسن يقول : كان الحكم بما قضى به سليمان ، ولم

يعنف الله داود في حكمه .

﴿وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ قال الحسن: أحياء الله أهله بأعيانهم، وزاده إليهم مثلهم.

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ... وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ قال الحسن: ثم استثنى فقال: إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون. فقد عبدت الملائكة من دون الله وعزير وعيسى من دون الله.

من سورة الحج:

﴿تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾: قال الحسن: ذهلت عن أولادها بغير فطام، وتضع كل ذات حمل حملها، قال: ألقت الحوامل ما في بطونها لغير تمام.

﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾: قرأ الحسن صوافي أي خالصة لوجه الله.

﴿الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾: القانع الذي يقنع إليك ويسألك، والمعتر الذي يتعرض إليك ولا يسألك.

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾: من ضيق.

من سورة المؤمنون:

﴿عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾: عن المعاصي.

﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ﴾: مستكبرين بحرمي.

﴿سامراً تهجرون﴾ : تهجرون كتاب الله ورسوله .
﴿أم تسألهم خرجاً﴾ : أجراً .
﴿ادفع بالتى هي أحسن﴾ : قال الحسن : والله لا يصيبها
صاحبها حتى يكظم غيظاً ، ويصفح عما يكره .

من سورة النور :

﴿ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله﴾ : قال : الجلد الشديد .
﴿إلا الذين تابوا﴾ : لا تقبل شهادة القاذف أبداً ، إنما توبته
فيما بينه وبين الله .

﴿ولا يبدین زینتھن إلا ما ظھر منها﴾ : الوجه والثياب .
﴿إن علمتم فيهم خيراً﴾ : صدقاً ووفاء وأداء وأمانة .
﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ : حث الناس عليه موله
وغیره .

﴿مثل نوره كمشكاة﴾ : مثل هذا القرآن في القلب كمشكاة .
﴿من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية﴾ : قال
الحسن : هذا مثل ضرب الله ، ولو كانت الشجرة في الدنيا لكانت
إما شرقية وإما غربية .

﴿ليستأذنكم الذين ملكت أيما نكم﴾ : كان الحسن يقول : إذا
أبات الرجل خادمه معه فهو إذنه ، وإن لم يبتعه معه استأذن في هذه
الساعات .

﴿فسلموا على أنفسكم﴾: ليسلم بعضكم على بعض، كقوله:
ولا تقتلوا أنفسكم.

من سورة الفرقان:

﴿وكانوا قوماً بوراً﴾: هم الذين لا خير فيهم.

﴿وجعلنا بعضكم لبعض فتنة﴾: يقول هذا الأعمى: لو
شاء الله لجعلني بصيراً مثل فلان، ويقول هذا الفقير: لو شاء الله
لجعلني غنياً مثل فلان، ويقول هذا السقيم: لو شاء الله لجعلني
صحيحاً مثل فلان.

﴿وجعل بينهما برزخاً وحجراً محجوراً﴾: قال: هذا اليبس.

﴿جعل الليل والنهار خلفاً﴾: جعل أحدهما خلفاً للآخر، إن
فات رجلاً من النهار شيء أدركه من الليل، وإن فاته من الليل
أدركه من النهار.

﴿يمشون على الأرض هوناً﴾: قال: علماء حلماء لا
يجهلون.

﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾: قال: حلماء وإن
جهل عليهم لم يجهلوا.

﴿هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾: سئل الحسن فقل
يا أبا سعيد، قول الله: ﴿هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾،
في الدنيا والآخرة؟ قال: لا بل في الدنيا، قيل وما ذاك؟ قال:

المؤمن يرى زوجته وولده يطيعون الله .

من سورة الشعراء :

﴿كذلك سلكناه في قلوب المجرمين﴾ : قال الشرك سلكه في قلوبهم .

﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ : قال الحسن : لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ ، قام رسول الله ﷺ بالأبطح ثم قال : يا بني عبد المطلب يا بني عبد مناف يا بني قصي ، ثم فخذ قريشاً قبيلة قبيلة حتى مرّ على آخرهم ، إني أدعوكم إلى الله ، وأنذركم عذابه .

من سورة النمل :

﴿بورك من في النار﴾ : هو النور .

﴿يوزعون﴾ : يتقدمون .

﴿وأوتيت من كل شيء﴾ : من كل أمر الدنيا ، ولها عرش عظيم : كرسي عظيم .

﴿من جاء بالحسنة فله خير منها﴾ : له منها والحسنة لا إله إلا الله ، والسيئة الشرك .

من سورة القصص :

﴿تمشي على استحياء﴾ : بعيدة عن البذاء .

﴿اسلك يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء﴾ : قال :

فخرجت كأنها المصباح فأيقن موسى أنه لقي ربه .

﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾ : ما أحل الله لك منها، فإن لك فيه غنى وكفاية . وقال أيضاً: قدم الفضل وأمسك ما يبلغك .

﴿لراذك إلى معاد﴾ : كان الحسن يقول: إي والله إن له معاداً يبعثه الله يوم القيامة ويدخله الجنة .

من سورة العنكبوت :

﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ : قال الحسن : من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر فإنه لا يزداد من الله بذلك إلا بعداً .

﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم﴾ : القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم يعني المؤمنين .

من سورة الروم :

﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس﴾ : قال : أفسدهم الله بذنوبهم في بحر الأرض وبرها بأعمالهم الخبيثة .

من سورة لقمان :

﴿ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام . . .﴾ : عن أبي رجاء قال : سألت الحسن عن هذه الآية قال : لو جعل شجر الأرض أقلاماً، وجعل البحور مداداً، وقال الله إن من أمري كذا ومن

أمري كذا، لنفد ماء البحور وتكسرت الأقلام.

﴿ختار كفور﴾: غدار.

من سورة السجدة:

﴿تجافى جنوبهم عن المضاجع﴾: قيام الليل.

﴿من العذاب الأدنى﴾: مصائب الدنيا وأسقامها مما يتلى به العبيد حتى يتوبوا.

﴿دون العذاب الأكبر﴾: يوم القيامة.

من سورة الأحزاب:

﴿ما جعل الله لرجل من قلبين﴾: كان الحسن يقول: كان رجل يقول: لي نفس تأمرني ونفس تنهاني فأنزل الله فيه ما تسمعون.
﴿وأرضاً لم تطؤوها﴾: هي الروم وفارس وما فتح الله عليهم.

﴿إن كنتن تردن الحياة الدنيا﴾: قال الحسن: خيرهن بين الدنيا والآخرة، والجنة والنار في شيء كن أردنه من الدنيا، فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك، فقال: لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن، فقصره الله عليهن وهن التسع اللاتي اخترن الله ورسوله.

من سورة سبأ:

﴿ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر﴾: كان يغدو

فيقيل في اصطخر، ثم يروح منها فيكون رواحه في كابل.

﴿وجفان كالجواب﴾ قال: كالحياض.

﴿أكل خمط﴾ الخمط الأراك.

﴿وما كان له عليهم من سلطان﴾: قال الحسن: والله ما ضربهم بعصا ولا سيف ولا سوط إلا أمانى وغروراً دعاهم إليها.

﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾: حيل بينهم وبين الإيمان بالله.

من سورة فاطر:

﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾: لا يحزنك ذلك عليهم.

﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾: لا يقبل الله قولاً إلا بعمل، من قال وأحسن العمل قبل الله منه.

﴿فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات﴾: الظالم لنفسه المنافق، والمقتصد صاحب اليمين، والسابق بالخيرات المقرب.

من سورة يس:

﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾: آثارهم خطاهم.

﴿حتى عاد كالعرجون القديم﴾: كعذق النخلة إذا قدم فانحنى.

﴿من مثله ما يركبون﴾: هي الإبل .
﴿في ظلال على الأرائك﴾: هي الحجال على السرر .

من سورة الصافات :

﴿في سواء الجحيم﴾: في وسط الجحيم .
﴿وفديناه بذبح عظيم﴾: هو إسماعيل . وعن عمرو بن عبيد
عن الحسن البصري أنه كان لا يشك في ذلك أن الذي أمر بذبحه
من ابني إبراهيم إسماعيل .

﴿بذبح عظيم﴾ كان يقول الحسن: ما يقول الله بذبح عظيم
لذبيحته التي ذبح فقط، ولكنه الذبح على دينه، فتلك السنة إلى
يوم القيامة، فاعلموا أن الذبيحة تدفع ميتة السوء، فضحوا
عباد الله .

من سور ص :

﴿تجري بأمره رخاء﴾: أي مطيعة، حيث أصاب: حيث
أراد .

﴿هذا عطاؤنا﴾: الملك الذي أعطيناك فأعط ما شئت وامنع
ما شئت .

﴿اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب﴾: ركض برجله
فنبعت عين فاغتسل منها، ثم مشى نحواً من أربعين ذراعاً ثم
ركض برجله فنبعت عين فشرب منها .

من سورة الزمر :

﴿أحسن الحديث مثاني﴾ : ثنى الله فيه القضاء ، تكون المسورة فيها الآية ، في سورة أخرى آية تشبهها .

﴿والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة﴾ : قال : كأنها جوزة بقضها وقضيضها .

من سورة المؤمن :

﴿يُنَادُونَ لمقت الله أكبر من مقتكم أنفسكم﴾ : قال الحسن : يعطون كتابهم فإذا نظروا إلى سيئاتهم مقتوا أنفسهم ، فينادون لمقت الله إياكم في الدنيا إذ تدعون إلى الإيمان فتكفرون أكبر من مقتكم أنفسكم اليوم .

من سورة فصلت :

﴿وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرادكم﴾ : قال الحسن : إنما عمل الناس على قدر ظنونهم ، فأما المؤمن فأحسن بالله الظن فأحسن العمل ، وأما الكافر والمنافق فأساء الظن فأساء العمل .

وقال أيضاً : إن قوماً ألتهتهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة ، ويقول أحدهم : إني أحسن الظن بربي ، وكذب ، ولو أحسن الظن لأحسن العمل .

﴿ثم استقاموا﴾: استقاموا على أمر الله فعملوا بطاعته واجتنبوا معصيته.

﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾: قال: هو محمد ﷺ.

من سورة الشورى:

﴿إلا المودة في القربى﴾: قال: إلا التقرب إلى الله والتودد إليه بالعمل الصالح.

﴿أوحيانا إليك روحاً﴾: رحمة من أمرنا.

من سورة الزخرف:

﴿والذي خلق الأزواج كلها﴾: قال الحسن: الشتاء والصيف، والليل والنهار، والسموات والأرض، والشمس والقمر، والجنة والنار.

﴿ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة ومعارج عليها يظهرون﴾: قال الحسن: المعنى لولا أن يكفر الناس بسبب ميلهم إلى الدنيا وتركهم الآخرة لأعطيناهم في الدنيا ما وصفناه، لهوان الدنيا عند الله عز وجل.

وقال الحسن: والله لقد مالت الدنيا بأكثر أهلها وما فعل ذلك، فكيف لو فعله.

﴿وزخرفاً﴾: النقوش.

﴿وإنه لعلم للساعة﴾: هو القرآن، لأنه يدل على قرب مجيء الساعة، أو به تعلم الساعة وأحوالها وأحوالها.

﴿قل إن كان للرحمن ولد﴾: المعنى ما كان للرحمن ولد، فإن بمعنى ما.

من سورة الدخان:

﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾: عن ربيعة بن كلثوم قال: كنت عند الحسن فقال له رجل يا أبا سعيد، ليلة القدر أفي كل رمضان هي؟ قال: نعم والله الذي لا إله إلا هو إنها لفي كل رمضان، وإنها الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم، يقضي الله كل أجل وخلق ورزق إلى مثلها.

﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين﴾: قال الحسن: إن الدخان قد بقي من الآيات، فإذا جاء الدخان نفخ الكافر حتى يخرج من كل سمع من مسامعه، ويأخذ المؤمن زكمة.

من سورة الجاثية:

﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾: قال الحسن: ذلك الكافر اتخذ دينه ما يهواه، فلا يهوى شيئاً إلا ركه.

﴿وترى كل أمة جاثية﴾: باركة على الركب..

﴿إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون﴾: نستنسخ ما كتبه الحفظة على بني آدم، لأن الحفظة ترفع إلى الخزنة صحائف الأعمال.

من سورة الأحقاف:

﴿وما أدري ما يفعل بي ولا بكم﴾: ما أدري ما يفعل بي ولا بكم في الدنيا، أما في الآخرة فمعاذ الله، قد علم أنه في الجنة حين أخذ ميثاقه في الرسل، ولكن قال: ما يفعل بي في الدنيا أأخرج كما أخرجت الأنبياء قبلي، أو أقتل كما قتلت الأنبياء قبلي، ولا أدري ما يفعل بكم، أأمتي المصدقة أم المكذبة، أم أمتي المرمية بالحجارة من السماء قذفاً، أم مخسوف بها خسفاً، ثم نزلت: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله﴾ يقول: سيظهر دينه على الأديان، ثم قال في أمته ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ فأخبره تعالى بما يصنع به وبأمره.

﴿إذ قال لوالديه أف لكما﴾: هو الكافر الفاجر العاق لوالديه المكذب بالبعث.

﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن﴾: قال الحسن: ما شعر بهم رسول الله ﷺ حتى جاؤوا، فأوحى الله عز وجل إليه فيهم وأخبر عنهم.

﴿يغفر لكم من ذنوبكم ويجرمكم من عذاب أليم﴾: قال الحسن: ليس لمؤمني الجن ثواب غير نجاتهم من النار، يدل عليه

قوله تعالى: ﴿يَغْفِر لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيَجْرِمُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ .
﴿أُولُو الْعِزْمِ﴾ : قال الحسن: هم أربعة إبراهيم وموسى
وداود وعيسى .

من سورة محمد «القتال» :

﴿وَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةُ عَرَفَهَا لَهُمْ﴾ : وصف الله تعالى لهم الجنة
في الدنيا، فلما دخلوها عرفوها بصفتها .

﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ﴾ : زين لهم خطاياهم .

﴿وَأَمَلَى لَهُمْ﴾ : مدَّ لهم الشيطان في الأمل ووعدهم طول العمر .

﴿وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ : أي حسناتكم بالمعاصي .

من سورة الفتح :

﴿وَتَعَزَّزُوا﴾ : تعظموه وتفخموه .

﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ : فارس والروم .

﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ : هي الفتوح التي فتحت على
المسلمين كأرض فارس والروم وجميع ما فتحه المسلمون . وعنه
أيضاً : فتح مكة .

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى
الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ : يقول الحسن: أشهد لك على نفسه
أنه سيظهر دينك على الدين كله .

﴿سيماهم في وجوههم﴾: يياض في وجوههم يوم القيامة.
وروي عنه أيضاً: أنها صفرة، وقال: إذا رأيتهم حسبته مريضاً
وما هم بمريض.

من سورة الحجرات:

﴿لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾: قال الحسن: هم قوم
نحروا قبل أن يصلي النبي ﷺ يوم النحر، فأمرهم النبي ﷺ أن
يعيدوا النحر.

﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾: قال الحسن: الغيبة أن تذكر من
أخيك ما تعلم فيه من مساوئ أعماله، فإذا ذكرته بما ليس فيه
فذلك البهتان.

من سورة ق:

﴿أمر مريج﴾: ملتبس.

﴿من حبل الوريد﴾: الوريد الوتين، وهو عرق معلق
بالقلب.

﴿إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد﴾: قال
الحسن: بسطت لك صحيفة، ووكل بك ملكان كريمان، أحدهما
عن يمينك والآخر عن شمالك، فأما الذي عن يمينك فيحفظ
حسناتك، وأما الذي عن شمالك فيحفظ سيئاتك، فاعمل بما
شئت أقلل أو أكثر، حتى إذا مت طويت صحيفة فتجعلت في

عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة، فعند ذلك يقول: وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له كتاباً يلقاه منشوراً، اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً. عدل والله عليك من جعلك حسيب نفسك.

﴿سائق وشهيد﴾: سائق يسوقها، وشاهد يشهد عليها بعملها.

من سورة الذاريات:

﴿ذات الحبك﴾: ذات الخلق الحسن حبكت بالنجوم.

﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾: في الهرم بعد الشباب، والضعف بعد القوة، والشيب بعد السواد.

﴿وإنا لموسعون﴾: لمطيقون.

من سورة الطور:

﴿والبيت المعمور﴾: هو الكعبة البيت الحرام الذي هو معمور من الناس، يعمره الله كل سنة بستماية ألف، فإن عجز الناس عن ذلك أتمه الله بالملائكة. وهو أول بيت وضعه الله للعبادة في الأرض.

من سورة النجم:

﴿والنجم﴾: النجوم إذا سقطت يوم القيامة.

﴿علمه شديد القوى﴾: هو الله سبحانه وتعالى .
﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾: فأوحى جبريل إلى عبد الله
محمد ﷺ ما أوحى إليه ربه .
﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾: غشيها نور رب العالمين
فاستنارت .

﴿إلا اللمم﴾: هو أن يأتي الذنب ثم لا يعاوده .
﴿أغنى وأقنى﴾: مولى وأحزم .
﴿وأنتم سامدون﴾: غافلون .

من سورة القمر :

﴿ودسر﴾: هي صدر السفينة التي تضرب بها الموج، سميت
بذلك لأنها تدسر الماء أي تدفعه، والدسر الدفع والمخر.

من سورة الرحمن :

﴿خلق الإنسان﴾: آدم .

﴿ووضع الميزان﴾: هو الميزان ذو اللسان الذي يوزن به
ليتنصف به الناس بعضهم من بعض . وهو خبر بمعنى الأمر
بالعدل، يدل عليه قوله تعالى : ﴿وأقيموا الوزن بالقسط﴾ .

﴿وضعها للأنام﴾: للخلق الجن والإنس .

﴿والحب ذو العصف﴾: الحب الحنطة والشعير، والعصف

التبن .

﴿وخلق الجن من مارج من نار﴾: الجن إبليس وهو أبو الجن. المارج: خلط النار ولهبها.

﴿مرج البحرين يلتقيان﴾: هما بحر فارس والروم، والبرزخ الذي بينهما: الحجاز.

﴿يعرف المجرمون بسيماهم﴾: يعرفون بأسوداد الوجوه وزرقة العيون.

﴿رفرف خضر﴾: بسط.

من سورة الواقعة:

﴿ويست الجبال بساً﴾: فلقت من أصلها فذهبت.

﴿بأكواب﴾: جرار الفضة المستديرة أفواهاها.

﴿وطلح منضود﴾: قال الحسن: ليس هو موز ولكنه شجر له ظل بارد رطب.

﴿الحنث العظيم﴾: الشرك.

﴿فظلمت فكهون﴾: تعجبون بذهابها وتندمون مما حل بكم.

﴿بمواقع النجوم﴾: انكذارها وانتثارها يوم القيامة.

﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾: قال الحسن: خسر عبد لا يكون حظه من كتاب الله إلا التكذيب.

﴿فَرَوْحٌ﴾: الروح الرحمة.

من سورة الحديد:

﴿جعلكم مستخلفين فيه﴾: بوراثتكم إياه عمن كان قبلكم.
﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم﴾: قال الحسن:
استبطأهم وهم أحب خلقه إليه.
﴿وأنزلنا الحديد﴾: أنشأنه وخلقناه.

من سورة المجادلة:

﴿والذين يظاهرون من نسائهم﴾: كان الحسن لا يرى بأساً أن
يغشى المظاهر دون الفرج.
﴿إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس﴾: قال الحسن: كان
النبي ﷺ إذا قاتل المشركين تشاح أصحابه على الصف الأول،
فلا يوسع بعضهم لبعض رغبة في القتال والشهادة فنزلت.
﴿بروح منه﴾: بنصر منه.

من سورة الحشر:

﴿من لينة﴾: هي النخل كله.
﴿وما قدمت لغد﴾: قال الحسن: قرب الساعة حتى جعلها كغد.

من سورة الممتحنة:

﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾: يفرق بين الرجل المسلم
والمرأة الكافرة في الوقت، ولا ينتظر تمام العدة.

من سورة الصف:

﴿ومساكن طيبة﴾: خرج أبو الحسين الآجري عن الحسن قال: سألت عمران بن الحصين وأبا هريرة عن تفسير هذه الآية ﴿ومساكن طيبة﴾ فقالا: على الخير سقطت، سألنا رسول الله ﷺ عنها فقال: قصر من لؤلؤة في الجنة فيه سبعون داراً من ياقوتة حمراء، في كل دار سبعون بيتاً من زبرجدة خضراء، في كل بيت سبعون سريراً، في كل سرير سبعون فراشاً من كل لون، على كل فراش سبعون امرأة من الحور العين، في كل بيت سبعون مائدة، على كل مائدة سبعون لوناً من الطعام، في كل بيت سبعون وصيفاً ووصيفة، فيعطي الله تبارك وتعالى المؤمن من القوة في غداة واحدة، ما يأتي على ذلك كله.

من سورة الجمعة:

﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾: الحكمة السنة.
﴿فاسعوا إلى ذكر الله﴾: قال الحسن: والله ما هو بسعي على الأقدام، ولكنه سعي بالقلوب والنية.

من سورة المنافقون:

﴿أنى يؤفكون﴾: يصرفون عن الرشيد.

من سورة التغابن:

﴿إن من أزواجكم﴾: قال الحسن: أدخل من للتبعيض، لأن كلهم ليسوا بأعداء.

من سورة الطلاق :

﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ : طاهراً من غير حيض، أو حاملاً قد استبان حملها.

﴿إلا أن يأتين بفاحشة مبينة﴾ : الزنا فتخرج ليقام عليها الحد.
وقال الحسن: المطلقة ثلاثاً والمتوفى عنها زوجها لا سكنى لها ولا نفقة.

من سورة التحريم :

﴿سائحات﴾ : صائمات.

﴿توبة نصوحاً﴾ : النصوح أن يبغض الذنب الذي أحبه، ويستغفر منه إذا ذكره.

﴿جاهد الكفار والمنافقين﴾ : مجاهدة المنافقين بإقامة الحدود عليهم، فإنهم كانوا يرتكبون موجبات الحدود، وكانت الحدود تقام عليهم.

﴿يقولون ربنا أتمم لنا نورنا﴾ : قال الحسن: ليس أحد إلا يعطى نوراً يوم القيامة، يعطى المؤمن والمنافق، فيطفأ نور المنافق، فيخشى المؤمن أن يطفأ نوره فذلك قوله: ربنا أتمم لنا نورنا.

من سورة الملك :

﴿تبارك﴾ : تقدس.

﴿فِي مَنَاجِبِهَا﴾ : فِي طَرَفِهَا وَفَجَاجِهَا .

﴿وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ : مِمَّا أَحَلَّهُ لَكُمْ .

﴿رَأَوْهُ زُلْفَةً﴾ : عَيْنَانَا .

من سورة ن :

﴿غَيْرِ مَمْنُونٍ﴾ : غَيْرِ مُكَدِّرٍ بِالْمَنْ .

﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ : وَدُّوا لَوْ تَصَانِعُهُمْ فِي دِينِكَ ،
فَيَصَانِعُونَكَ فِي دِينِهِمْ ، وَعَنْهُ أَيْضاً : وَدُّوا لَوْ تَرْفُضُ بَعْضَ أَمْرِكَ
فَيَرْفُضُونَ بَعْضَ أُمُورِهِمْ .

﴿حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ : مُكَثِّرٍ فِي الشَّرِّ .

﴿عَتَلْ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ : الْفَاحِشُ اللَّثِيمُ الضَّرِيبَةُ .

﴿لِيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ﴾ : لِيَقْتُلُونَكَ .

من سورة الحاقة :

﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ : بِالطَّغْيَانِ ، أَي بِسَبَبِ طَغْيَانِهِمْ .

﴿سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيِّ ذِرَاعٍ .

من سورة المعارج :

﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ﴾ : أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿سَأَلَ

سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ فَقَالَ : لِمَنْ هُوَ ؟ فَقَالَ : لِلْكَافِرِينَ .

﴿وتكون الجبال كالعهن﴾ : هو الصوف الأحمر .
﴿نزاعة للشوى﴾ : لمكارم وجهه . وقال أيضاً : الهام ، تحرق
كل شيء منه ويبقى فؤاده نضيجاً .
﴿مهطعين﴾ : منطلقين .

من سورة نوح :

﴿ما لكم لا ترجون لله وقاراً﴾ : ما لكم لا تعرفون لله حقاً ،
ولا تشكرون له نعمة .

من سورة الجن :

﴿نفر من الجن﴾ : قال الحسن : إن الجن ولد إبليس ،
والإنس ولد آدم ، ومن هؤلاء ومؤمنون وكافرون ، وهم
شركاء في الثواب والعقاب ، فمن كان من هؤلاء ومؤمناً فهو
ولي الله ، ومن كان من هؤلاء وكافراً فهو شيطان ،
والمؤمنون يدخلون الجنة بإيمانهم .
﴿جدّ رينا﴾ : غناه .

﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن﴾ : كان
الرجل إذا نزل بوادٍ قال : أعوذ بسيد هذا الوادي من شر سفهاء
قومه ، فبييت في جواره حتى يصبح .

﴿وأن المساجد لله﴾ : المساجد كل البقاع ، لأن الأرض كلها
مسجد للنبي ﷺ . يقول : أينما كنتم فصلوا .

﴿وأنه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا﴾: لما قام رسول الله ﷺ يقول: لا إله إلا الله ويدعو الناس إلى ربهم كادت العرب تكون عليه جميعاً.

من سورة المزمل:

﴿ورتل القرآن ترتيلاً﴾: قرأه قراءة بينة.

﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقیلاً﴾: العمل بالقرآن، إن الرجل ليهذ السورة ولكن العمل به ثقیل.

﴿إن ناشئة الليل﴾: هي ما بعد العشاء الآخرة إلى الصبح، وقال أيضاً: ما كان بعد العشاء فهو ناشئة.
﴿لن تحصوه﴾: لن تطيقوه.

من سورة المدثر:

﴿ولا تمنن تستكثر﴾: لا تمنن عملك تستكثره على ربك.
﴿فإذا نقر في الناقور﴾: نفخ في الصور.

﴿ثم يطمع أن أزيد﴾: ثم يطمع أن أدخله الجنة.

﴿نذيراً للبشر﴾: قال الحسن: والله ما أئذر الناس بشيء أدهى منها، أو بداهية هي أدهى منها.

من سورة القيامة:

﴿ولا أقسم بالنفس اللوامة﴾: قال: هي والله نفس المؤمن،

ما يرى المؤمن إلا يلوم نفسه .

﴿بلى قادرين على أن نسوي بنانه﴾ : قال الحسن : جعلها يداً وجعلها أصابع يقبضهن ويبسطهن ولو شاء لجمعهن فاتقيت الأرض بفيك ، ولكن سواك خلقاً حسناً .

﴿خسف القمر﴾ : ذهب ضوءه .

﴿كلا لا وزر﴾ : لا جبل ، قال الحسن : كانت العرب في الجاهلية إذا خشوا عدواً قالوا : عليكم الوزر ، أي عليكم الجبل .

﴿والتفت الساق بالساق﴾ : لفهما في الكفن .

من سورة الإنسان :

﴿نبئنيه﴾ : نخبر شكره في السراء وصبره في الضراء .

﴿وشددنا أسرهم﴾ : شددنا مفاصلهم وأوصلهم بعضها إلى بعض بالعروق والعصب .

من سورة المرسلات :

﴿الفارقات فرقا﴾ : الفرقان فرق الله فيه بين الحق والباطل والحرام والحلال .

﴿كأنه جمالة صفر﴾ : الأنيق السود .

﴿هذا يوم لا ينطقون﴾ : لا ينطقون بحجة وإن كانوا ينطقون .

من سورة النبأ:

﴿وأنزلنا من المعصرات﴾: من السماء.

﴿إن جهنم كانت مرصاداً﴾: إن على النار رصداً، لا يدخل أحد الجنة حتى يجتاز عليه، فمن جاء بجواز جاز، ومن لم يجيء بجواز حبس.

﴿لابئين فيها أحقاباً﴾: قال الحسن: أما الأحقاب فلا يدري أحد ما هي، وأما الحقب الواحد فسبعون ألف سنة، كل يوم كالف سنة.

﴿وكأساً دهاقاً﴾: مترعة مملوءة.

﴿يوم ينظر المرء﴾: المرء المؤمن.

من سورة النازعات:

﴿والنازعات﴾: النجوم تنزع من أفق إلى أفق، أي تذهب ومثله والناشطات ومثله والسابحات والسابقات.

﴿فأخذه الله نكال الآخرة والأولى﴾: عقوبة الدنيا والآخرة.

من سورة عبس:

﴿مطهرة﴾: من كل دنس، وعنه أيضاً: مطهرة من أن تنزل على المشركين.

﴿من نطفة خلفه﴾: قال الحسن: كيف يتكبر من خرج من سبيل البول مرتين.

﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه﴾: إلى مدخله ومخرجه.

﴿وأبأ﴾: الأب كل ما أنبت الأرض مما لا يأكله الناس.

﴿يوم يفر المرء من أخيه...﴾: قال الحسن: أول من يفر يوم القيامة من أبيه إبراهيم وأول من يفر من ابنه نوح، وأول من يفر من امرأته لوط، قال: فيرون أن هذه الآية نزلت فيهم.

من سورة التكويد:

﴿وإذا الوحوش حشرت﴾: جمعت والحرش الجمع.

﴿وإذا البحار سجرت﴾: فاضت وملئت وعنه أيضاً يبست.

﴿وإذا النفوس زوجت﴾: ألحق كل امرئ بشيعته، اليهود باليهود، والنصارى بالنصارى، والمجوس بالمجوس، وكل من كان يعبد شيئاً من دون الله يلحق بعضهم ببعض، والمنافقون بالمنافقين، والمؤمنون بالمؤمنين.

﴿فلا أقسم بالخنس الجوار الكنس﴾: هي النجوم تخنس بالنهار والجوار الكنس سيرهن إذا غبن.

من سورة الانفطار:

﴿وإذا البحار فجرت﴾: ذهب ماؤها ويبست.

﴿ما غرّك بربك الكريم﴾ : غره شيطانه الخبيث .

من سورة المطففين :

﴿لفي سجين﴾ : سجين في الأرض السابعة .

﴿كلاً﴾ : معناها حقاً .

﴿بل ران على قلوبهم﴾ : قال : هو الذنب حتى يموت القلب .

﴿إن كتاب الأبرار﴾ : الأبرار هم الذين لا يؤذون الذر .

﴿ختامه مسك﴾ : عاقبته مسك .

﴿ومزاجه من تسنيم﴾ : خفايا أخفاها الله لأهل الجنة .

من سورة الانشقاق :

﴿وما وسق﴾ : وما جمع .

﴿والقمر إذا اتسق﴾ : امتلأ واجتمع .

﴿لتركين طبقاً عن طبق﴾ : حالاً بعد حال ، وعنه : منزلاً عن

منزل ، وحالاً عن حال .

من سورة البروج :

﴿ذات البروج﴾ : ذات النجوم .

﴿وشاهد ومشهود﴾ : الشاهد يوم الجمعة ، والمشهود يوم

عرفة .

من سورة الطارق :

﴿يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ : يخرج من صلب الرجل وترائب المرأة .

﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ : إنه على رد الإنسان بعد الموت لقادر .

﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ : ترجع بأرزاق الناس كل عام .

من سورة الأعلى :

﴿فَذَكَرْ إِنَّ نَفْعَ الذِّكْرِ﴾ : تذكرة للمؤمن وحجة على الكافر .

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ : من كان عمله زاكياً نامياً .

من سورة الغاشية :

﴿تَسْقَى مِنْ عَيْنِ آيَةٍ﴾ : أي حرها اذارك ، أَوْقَدَتْ عليها جهنم منذ خلقت ، فدفعوا إليها ورداً عطاشاً .

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خَلَقَتْ﴾ : قال الحسن : إنما خصها الله بالذكر لأنها تأكل النوى والقت وتخرج اللبن .

من سورة الفجر :

﴿وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ﴾ : المراد بهما العدد كله ، لأن العدد

لا يخلو عنهما، وهو إقسام بالحساب.

﴿لذي حجر﴾: لذي حلم.

﴿سوط عذاب﴾: كان الحسن إذا أتى على هذه الآية قال: إن عند الله أسواطاً كثيرة، فأخذهم بسوط منها.

﴿إن ربك لبالمرصاد﴾: يرصد عمل كل إنسان حتى يجازيه به.

﴿وتأكلون التراث أكلاً لما﴾: الميراث يأكل نصيبه ونصيب صاحبه.

﴿وجاء ربك﴾: أي أمره وقضاؤه.

﴿النفس المطمئنة﴾: المطمئنة إلى ما قال والمصدقة بما قال.

من سورة البلد:

﴿ووالد وما ولد﴾: ووالد آدم عليه السلام وما ولد أي وما نسل من ولده.

﴿في كبد﴾: في شدة ونصب.

﴿فلا اقتحم العقبة﴾: عقبة جهنم.

من سورة الشمس:

﴿والسما وما بناها﴾: ومن بناها.

﴿والأرض وما طحاها﴾: طحاها ودحاها واحد أي بسطها.

﴿ولا يخاف عقباها﴾: أي فعل الله ذلك بهم غير خائف أن تلحقه تبعة الدممة من أحد.

من سورة الليل:

﴿وما خلق الذكر والأنثى﴾: معناه والذي خلق الذكر والأنثى.

﴿وصدق بالحسنى﴾: بالخلف من عطائه.

من سورة الضحى:

﴿سجاً﴾: غشى بظلامه.

من سورة الشرح:

﴿فإذا فرغت فانصب﴾: إذا فرغت من جهاد عدوك فانصب لعبادة ربك.

من سورة التين:

﴿والتين والزيتون﴾: تينكم هذا الذي يؤكل، وزيتونكم هذا الذي يعصر.

﴿وهذا البلد الأمين﴾: البلد الحرام.

﴿ثم رددناه أسفل سافلين﴾: في النار إلا الذين آمنوا، وهي

كقوله: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا﴾.

من سورة العلق:

من سورة القدر:

﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾: عن ربيعة بن كلثوم قال: قال رجل للحسن وأنا أسمع، رأيت ليلة القدر في كل رمضان هي، قال: نعم والله الذي لا إله إلا هو، إنها لفي كل رمضان، وإنها لليلة القدر فيها يفرق كل أمر حكيم، فيها يقضي الله كل أجل وعمل ورزق إلى مثلها.

والمراد أنها في شهر رمضان من كل سنة، وروي عنه أنها في السابع عشر منه، وهي الليلة التي كانت صبيحتها وقعة بدر.

من سورة لم يكن:

﴿صحفاً مطهرة﴾: الصحف المطهرة في السماء.

من سورة الزلزلة:

﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره...﴾: قال الحسن: قدم صعصعة عم الفرزدق على النبي ﷺ فلما سمع: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾ الآيات قال: لا أبالي ألا أسمع من القرآن غيرها، حسبي فقد انتهت الموعظة.

من سورة العاديات :

﴿العاديات﴾ : الخيل .

﴿إن الإنسان لربه لكنود﴾ : كفور يذكر المصائب وينسى النعم .

من سورة القارعة :

—

من سورة التكاثر :

﴿ألهاكم التكاثر﴾ : أي من الأموال والأولاد .

من سورة العصر :

﴿والعصر﴾ : العشي ، وهو ما بين زوال الشمس وغروبها .

﴿بالحق﴾ : الحق كتاب الله .

من سورة الهمزة :

﴿همزة لمزة﴾ : الهمزة الذي يغتاب ويظعن في وجه الرجل ،

واللمزة الذي يغتابه من خلفه إذا غاب .

﴿مؤصدة﴾ : مطبقة .

من سورة الفيل :

—

من سورة قريش:

من سورة الماعون:

﴿يَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾: منعوا صدقات أموالهم فعاب الله عليهم، وعنه: هو المنافق الذي يمنع زكاة ماله، فإن صلى رأى، وإن فاتته لم يأس عليها.

من سورة الكوثر:

﴿وَانْحَرْ﴾: اذبح.

من سورة الكافرون:

من سورة النصر:

﴿وَالْفَتْح﴾: فتح مكة.

من سورة تبت:

﴿مِنْ مَسَد﴾: هي حبال من شجر تنبت باليمن تسمى المسد وكانت تفتل.

من سورة الإخلاص:

من سورة الفلق :

﴿الفلق﴾ : الصبح .

﴿غاسق إذا وقب﴾ : الليل إذا أقبل .

﴿من شر التفاثات في العقد﴾ : السواحر .

من سورة الناس :

﴿من الجنة والناس﴾ : هما شيطانان، أما شيطان الجن

فيوسوس في صدور الناس، وأما شيطان الإنس فيأتي علانية .

الإمامُ الحسنُ البصريُّ والحديثُ

الحديث عند المحدثين :

كل ما أضيف إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

ولقد مرّ الحديث في طريقه إلينا بمراحل عدة :

المرحلة الأولى : مرحلة الحفظ في الصدور، وذلك في عهد النبي ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين، وصدر من خلافة بني أمية، وذلك يرجع إلى عدة أسباب :

الأول : أن الأمة العربية التي وجد فيها رسول الله ﷺ، وكان واحداً منها، كانت أمة أمية لا تحسن القراءة ولا الكتابة، إلا النزر اليسير منهم، ولقد قال الله جلّ جلاله في هذا الشأن : ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم﴾^(١) وقال الرسول عليه الصلاة والسلام : «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»^(٢) ولكنها إلى جانب

(١) الجمعة : ٢ .

(٢) أخرجه البخاري برقم : ١٨١٤ . ومسلم برقم : ١٠٨٠ .

ذلك كانت مضرب الأمثال في الذكاء وصفاء الطبع، وقوة الذاكرة وسرعة الحفظ. وإنك لتجد أمثلة لذلك في حفظهم لأنسابهم، ودواوين شعرهم، وتواريخ وقائعهم وأيامهم، مع الإحاطة والدقة.

الثاني: عدم توفر وسائل للكتابة عند من يستطيع الكتابة، لأن الحضارة آنذاك لم تكن قد مدت رواقها مداً صحيحاً في قلب الجزيرة العربية، فقد كانوا يكتبون على الحجارة والعظام، وسعف النخل وجلود الماشية، وقليل ما تتوافر لديهم، وحسبك دلالة على ذلك أن القرآن عندما كان ينزل ما كتبه إلا على أمثال ما ذكرنا.

الثالث: انشغالهم بكتابة القرآن الكريم وانصرافهم إليه دون ما عداه.

الرابع: نهى الرسول ﷺ عن كتابة شيء غير القرآن مخافة أن يلتبس بالقرآن الكريم، فقد قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فَلْيُمَحِّهِ»^(١) اللهم إلا ما أذن به رسول الله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص، فقد قال عبد الله: «كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، فنهتني قریش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا؟ فأمسكت عن الكتابة فذكرت ذلك

(١) أخرجه مسلم برقم: ٣٠٠٤.

لرسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده لا يخرج من إلا حق^(١) وإلا ما أذن به أيضاً لأبي رافع وأبي شاه، ونزر يسير من الصحابة.

المرحلة الثانية: مرحلة التدوين للسنة وكتابتها مخافة الاندراست والضياغ وخشية الاختلاط بغيرها والوضع فيها، فقد رأى عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى أن يحمل أهل الرأي من العلماء على أن يدونوا السنة، فكتب كما في صحيح البخاري إلى أبي بكر بن حزم، وكان في المدينة: «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث رسول الله ﷺ»^(٢).

وكتب إلى محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عالم الحجاز والشام، وإلى غيره من علماء الآفاق، وقد فعلوا ما كلفهم به الخليفة، ولكنه عاجلته المنية قبل أن يصل إليه نتاج ما قام به هؤلاء العلماء الأفاضل.

وفكرة التدوين للسنة هذه كانت تراود عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من قبل، إلا أنه بعد التروي والتشاور صرف النظر عنها، خشية أن يؤدي ذلك إلى الانصراف عن كتاب الله عز وجل.

(١) أخرجه أبو داود.

(٢) البخاري: باب كيف يقبض العلم.

قال السيوطي في تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك: أخرج الهروي في ذم الكلام من طريق الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن، واستشار فيه أصحاب رسول الله ﷺ، فأشار عليه عامتهم بذلك، فلبث شهراً يستخير الله في ذلك شاكاً فيه، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال: إني كنت ذكرت لكم من كتابة السنن ما قد علمتم، ثم تذكرت فإذا ناس من أهل الكتاب من قبلكم، قد كتبوا مع كتاب الله كتباً فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء، فترك كتابة السنن.

هذا ولقد جاءت الدولة العباسية في القرن الثاني، فنهجت نهج عمر بن عبد العزيز في تدوين السنة، وزادت من العناية والاهتمام، وبالغت في تشجيع العلماء على تقصي متون الحديث وأسانيده.

فلقد طلب أبو جعفر المنصور من الإمام مالك أن يجمع له كتاباً في الحديث فدون له كتابه الموطأ في صحيح الحديث.

بيد أن الأحاديث على ذلك العهد؛ كانوا يجمعونها ممزوجة بأقوال التابعين وفتاوي العلماء، كما فعل ابن جرير في مكة، وحماد في البصرة.

المرحلة الثالثة: مرحلة تخليص الحديث مما كان ممتزجاً به من تلك الآثار والفتاوي، ويرجع ذلك إلى غضون القرن الثالث،

حيث رأى علماؤنا أن يفردوا السنة النبوية بالتأليف مبالغاً في احترامها وحمايتها، ولقد تزعم هذه المرحلة الإمام أحمد بن حنبل، فشق الطريق ثم سلكه أصحاب الكتب الستة من بعده، ولم يكد ينتهي القرن الرابع، حتى كان الحديث النبوي قد أحصيت متونه، واستوعبت أسانيده، ولم يبق إلا الترتيب والتهذيب.

المرحلة الرابعة: مرحلة الترتيب والتهذيب والتسنيق والتنسيق، وابتدأ ذلك من أواخر القرن الرابع، ثم لا يزال ذلك مستمراً إلى يومنا هذا، غير أن كل جيل يرتب وينسق حسب ذوقه، ويستلهم حاجته وحاجة عصره فيما يعنون ويوب، ويجمع ويفرق، فجزى الله الجميع خيراً الجزاء.

هذا ويفهم من خلال عرض هذه المراحل، أن الإمام الحسن البصري رحمه الله تعالى قد عاش معظم حياته مواكباً للمرحلة الأولى وهي مرحلة الحفظ في الصدور والنقل من غير أن يكون هنالك كتابة وتدوين، ولقد أدرك بدء مرحلة التدوين إذ إنه قد توفي سنة ١١٠ من الهجرة.

هذا ومما لا شك فيه أن الإمام الحسن البصري ثقة في نفسه، لا يستطيع أحد أن يطعن في دينه وصدقه وثقته، ولا أدل على ذلك من أن الإمامين العظيمين في الحديث الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، والإمام مسلم بن الحجاج قد روى له في صحيحيهما جملة من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، وهما لا يرويان إلا عما ثبتت ثقته، واطمئن على عدالته غير أنه رؤي في بعض ما

يرويه من الأحاديث، ينقله عمن لم يلتق به ولم يأخذ عنه، أو ينقله عن رجل مضعف عند علماء الحديث، مما جعل علماء الحديث يصفونه بالتدليس أو بالإرسال، أو بالرواية عن الضعفاء. ونحن فيما يلي نذكر أقوال العلماء في ذلك، ثم نبين معنى التدليس والإرسال ورأينا في روايته عن الضعفاء والله الموفق.

قال الذهبي: الحسن بن يسار مولى الأنصار، سيد التابعين في زمانه بالبصرة.

كان ثقة في نفسه، حجة رأساً في العلم والعمل، عظيم القدر، وقد بدت منه هفوة في القدر لم يقصدها لذاتها فتكلموا فيه، فما التفت إلى كلامهم، لأنه لما حوقق عليها تبرأ منها.

وقد سئل عن آدم أخلق للجنة أم للأرض، قال: بل للأرض، قيل: أكان يستطيع أن يكون من أهل الجنة ولا يصير إلى الأرض؟ قال: لا، فهذا هو سر المسألة، فإن العبد لا يقدر أن يستقيم إلا أن يشاء الله له أن يستقيم. نعم كان الحسن كثير التدليس، فإذا قال في حديث عن فلان ضعف لحاجة، ولا سيما عمن قيل إنه لم يسمع منه، كأبي هريرة ونحوه، فعدوا ما كان له عن أبي هريرة في جملة المنقطع، والله أعلم^(١).

وقال الذهبي في مكان آخر في ترجمة الحسن بن أبي الحسن البغدادي المؤذن: نعم، قلت: أما سميهِ الإمام

(١) ميزان الاعتدال: ٥٢٧/١.

البصري ثقة، لكنه يدلّس عن أبي هريرة وغير واحد، فإذا قال: حدثنا، فهو ثقة بلا نزاع، وأما مسألة القدر فصح عنه الرجوع منها، وأنها كانت زلقة لسان^(١).

هذا وستكلم عن إيمانه بالقدر وغير ذلك في فقرة خاصة إن شاء الله تعالى.

وهذا ولقد شك في أخذه الحديث عن سمرة وأبي هريرة وغيرهما، فلقد كان يزوي عنهما، فقال يحيى القطان: أحاديثه عن سمرة، سمعنا أنها كتاب. وقال أيضاً: سمعنا أنها من كتاب معن القزاز.

ولقد عقب الإمام الذهبي على هذا الكلام بقوله: قلت: قد صح سماعه في حديث العقيقة، وفي حديث النهي عن المثلة.

وحديث العقيقة هو: «قال رسول الله ﷺ: الغلام مرتين بعقيقته تذبح عنه يوم السابع، ويسمى ويحلق رأسه».

وحديث النهي عن المثلة هو ما رواه الحسن عن هياج بن عمران البرجمي: أن غلاماً له أبق، فجعل عليه إن قدر عليه أن يقطع يده، فلما قدر عليه بعثني إلى عمران فسأله فقال: أخبره أن رسول الله ﷺ كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة. فليكفر عن يمينه، ويتمجاوز عن غلامه، قال: وبعثني إلى سمرة فقال: كان رسول الله ﷺ يحث في خطبته على الصدقة،

(١) ميزان الاعتدال: ٤٨٣/١.

وينهى عن المثلة. ليكفر عن يمينه ويتجاوز عن غلامه.

وقال أيضاً بعد أن ساق حديثاً عن الوليد بن مسلم عن سالم الخياط: سمعت الحسن وابن سيرين يقولان: سمعنا أبا هريرة قال: سالم وإي، والحسن مع جلالته فهو مدلس، ومراسيله ليست بذلك، ولم يطلب الحديث في صباه، وكان كثير الجهاد، وصار كاتباً لأمير خراسان الربيع بن زياد.

وقال الذهبي أيضاً: قال قائل: إنما عرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن عن فلان، وإن كان مما قد ثبت لقيه فيه لفلان المعين، لأن الحسن معروف بالتدليس، ويدلس عن الضعفاء، فيبقى في النفس من ذلك، فإننا وإن ثبتنا سماعه من سمرة، يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن سمرة، والله أعلم.

وقال الذهبي أيضاً: قلت: اختلف النقاد في الاحتجاج بنسخة الحسن عن سمرة، وهي نحو من خمسين حديثاً، فقد ثبت سماعه من سمرة، فذكر أنه سمع منه حديث العقيقة.

أما روايته عن أبي هريرة رضي الله عنه فقد روى عنه أحاديث كثيرة منها: ما رواه موسى بن إسماعيل: حدثنا ربيعة بن كلثوم عن الحسن قال: نبأنا أبو هريرة قال: عهد إلي النبي ﷺ ثلاثاً: الغسل يوم الجمعة، والوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر.

ومنها ما رواه الطيالسي في المسند عن الحسن عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ يس في ليلة التماس وجه الله غفر له».

وعن محمد بن عمرو: سمعت الحسن يقول: سمعت أبا هريرة يقول: الوضوء مما غيرت النار. فقال الحسن: لا أدعه أبداً.

وعن أبي هلال: سمعت الحسن يقول: كان نبي الله ﷺ، لا يغتسل إلا مستراً، فقال له ابن بريدة: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبي هريرة.

قال أحمد بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع الحسن من أبي هريرة، قيل له: ففي بعض الحديث: حدثنا أبو هريرة قال: ليس بشيء^(١).

وقال يونس وعلي بن جدعان: لم يسمع الحسن من أبي هريرة.

وعن الفضل بن زياد قال: سمعت أبا عبد الله - وهو أحمد بن حنبل - يقول: مرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها، وليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنهما يأخذان عن كل أحد^(٢).

(١) انظر في هذه النقول سير أعلام النبلاء: ٥٦٧/٤ فما بعدها.

(٢) الكفاية للخطيب البغدادي: ٥٤٩.

وعن الشعبي قال: لو لقيت هذا - يعني الحسن - لنهايته عن قول قال رسول الله ﷺ، صحبت ابن عمر ستة أشهر فلم أسمعهم يقول قال رسول الله ﷺ، إلا في حديث واحد.

وعن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال: لا تحدثني عن الحسن ولا عن أبي العالية بشيء، فإنهما لا يباليان بمن أخذ الحديث^(١).

هذا وإنني فيما يلي أذكر معنى التدليس والإرسال، ورأي العلماء في قبولهما أو ردهما.

معنى التدليس وأنواعه:

التدليس في اللغة العربية مأخوذ من التدليس وهو اختلاط الظلام، وفي الاصطلاح يطلق على ما وقع فيه التدليس.

وقد ذكر العلماء للتدليس أنواعاً كثيرة، كلها ترجع إلى القسمين اللذين ذكرهما الإمام النووي في التقريب، وهما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وأشهر أنواع التدليس خمسة هي:

الأول: تدليس السند، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه، أو من عاصره ولم يلقه، بلفظ موهم أنه سمعه منه، كأن يقول: عن فلان، أو قال فلان، ولا يصرح بالسماع، إذ إنه لو صرح بالسماع لعد كاذباً، أما لو روى عن من لم يعاصره بلفظ موهم

(١) المصدر السابق: ٥٥٦.

السماع؛ فلا يعد ذلك تدليساً على الصحيح.

مثال هذا النوع ما ذكره علي بن خشرم قال: كنا عند سفيان بن عيينة فقال: قال الزهري، وذكر حديثاً، فقليل له: أسمعت منه هذا؟ قال: حدثني به عبد الرزاق عن معمر عن الزهري.

الثاني: تدليس التسوية، وهو أن يروي حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف، ويروي الحديث عن الثقات، قال القسطلاني في مقدمته على البخاري: وهو شر أنواع التدليس، وكان بقية بن الوليد أفعل الناس له.

الثالث: تدليس العطف، وهو أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ثم يعطف عليه شيخاً آخر لم يسمع ذلك المروي عنه، موهماً أنه قد سمعه من شيخه الثاني أيضاً.

مثاله: ما رواه الحاكم في علوم الحديث قال: اجتمع أصحاب هشيم فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئاً مما يدلس به، ففطن لذلك، فلما جلس قال: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، وساق عدة أحاديث، فلما فرغ قال: هل دلست عليكم شيئاً؟ فقالوا: لا، فقال: بلى، كل ما حدثكم به عن حصين فهو من سماعي، ولم أسمع من مغيرة من ذلك شيئاً.

الرابع: تدليس القطع: ويسمى تدليس السكوت، وهو أن يقول: حدثنا ثم يسكت، ثم يتبدىء كلامه قائلاً: فلان عن فلان، موهماً أنه سمع منه.

مثاله : ما رواه ابن عدي عن معمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول : حدثنا ثم يسكت ، ثم يقول هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ، هذا ويمكن إطلاق تدليس الإسناد على هذه الأنواع الأربعة جميعها ، وعدّها نوعاً واحداً وهذا ما ألمح إليه النووي رحمه الله تعالى .

الخامس : تدليس الشيوخ ، وتعريفه ما ذكره الإمام النووي رحمه الله وهو : أن يسمى شيخه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف .

مثاله : ما رواه أبو بكر بن مجاهد عن أبي بكر بن داود فقال : حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله ، وعن أبي بكر محمد بن حسن النقاش المفسر ، فقال : حدثنا محمد بن سند نسبه إلى جده ، قال ابن الصلاح : وقد كان الخطيب لهجاً بهذا القسم في مصنفاته .

حكم التدليس :

أما حكم التدليس في السند فإنه يختلف باختلاف الحامل عليه ، فإن كان الحامل عليه إخفاء أمر الحديث لكونه غير مقبول حرم ذلك ، وإن كان الحامل عليه كون المروي عنه أصغر سناً ، أو نازل الرواية كره ، وإن كان الحامل عليه اختبار انتباه السامع أو قوة حفظه فهذا أمر جائز .

وأما قبول رواية المدلس ، فقد اختلف في ذلك على أقوال :

أحدها : لا يقبل حديثه مطلقاً ، سواء بين المدلسون الاتصال

أم لم يبينوا، دلسوا عن الثقات أو غيرهم، ندر تدليسهم أم لا، وهذا رأي فريق من الفقهاء والمحدثين، وحجتهم أن التدليس نفسه جرح، لما فيه من الغش والتعمية، ويروى عن شعبة أنه قال: «لأن أزني أحب إليّ من أن أدلس».

ثانيها: يقبل قوله مطلقاً، واحتج من قال بهذا القول بأن التدليس نوع من أنواع الإرسال، ولما قبلنا حديث من وصف بالإرسال؛ قبلنا حديث المدلس.

ثالثها: يقبل إن لم يدلس إلا عن الثقات كسفيان بن عيينة.

رابعها: يقبل إن ندر تدليسه.

خامسها: يقبل إن صرح بالاتصال، فإن لم يصرح بالاتصال ردّ، وهذا هو الصحيح، وهو مذهب أكثر المحدثين والفقهاء والأصوليين، وهو قول الشافعي، ويحيى بن معين، وابن المديني، وصححه ابن الصلاح والخطيب، وقال ابن الصلاح: وفي الصحيحين حديث جماعة من هذا الضرب كالسفيانيين والأعمش وقتادة وهشيم وغيرهم.

قال ابن كثير: وغاية التدليس أنه نوع من الإرسال لما ثبت عنده، وهو يخشى أن يصرح بشيخه فيرد من أجله، والله أعلم.

وأما تدليس العطف وتدليس السكوت فالخلاف فيهما كالخلاف في تدليس السند.

وأما تدليس التسوية فلقد قالوا فيه: إنه شر أنواع التدليس لما

فيه من قصد التعمية، فالمدلس على هذه الكيفية يجب أن يكون مردود الرواية.

وأما تدليس الشيوخ، فقد ذهب ابن الصباغ إلى أنه إذا كان يصنع ذلك لضعف شيخه، فهو قاذح فيه، حتى ولو كان شيخه عنده ثقة، لأنه يجوز أن يطلع غيره إذا عرفه، على ما لم يدركه هو من أسباب جرحه.

وقال ابن السمعاني: إن كان بحيث إذا سئل عنه لم يبينه فهو قاذح، وإلا فلا، وذهب كثيرون إلى عدم رد روايته وأنه لا يقدر.

وقال الإمام النووي في التقريب بعد ما ساق من بيان نوعي التدليس: التدليس في الإسناد والتدليس في الشيوخ قال: أما الأول فمكروه جداً ذمه أكثر العلماء، ثم قال فريق منهم: من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية، وإن بين السماع، والصحيح التفصيل، فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل، وما بينه فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فمقبول محتج به، وفي الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير، كقتادة والسفيانين وغيرهم، وهذا الحكم جار فيمن دلس مرة، وما كان في الصحيحين وشبههما عن المدلسين بعن، محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى.

وأما الثاني فكراهته أخف، وسببها توعير طريق معرفته، ويختلف الحال في كراهته بحسب غرضه، ككون المغير السمة

ضعيفاً أو صغيراً أو متأخر الوفاة أو سمع منه كثيراً فامتنع من تكراره على صورة، وتسامح الخطيب وغيره بهذا والله أعلم^(١).

وبعد فهذا هو التدليس وأنواعه وحكمه، وهذا هو رأي العلماء فيمن وصف في التدليس، ورأيي أنه مهما قيل في التدليس وحكمه، فالحسن بعيد كل البعد عن أن يدلس التدليس الذي يضعف من ثقته ومكانته، سيما وأن رواية الحديث في العصر كان فيها الشيء الكثير من التساهل بذكر الرواة، وقد يروي أحدهم عن شخص هو ثقة عنده، ثم لا يكون هذا الشخص ثقة عند آخرين، ومن هنا بحث العلماء في تعارض الجرح والتعديل.

على أن هذا العلم الذي يسمى بعلم مصطلح الحديث «علوم الحديث» وبيان أنواع الحديث، وتحديد المقصود من كل نوع، وتحديد مصطلحاته لم يذو قرنه إلا في أواخر القرن الأول، ولم يتكامل إلا في القرن الخامس الهجري.

وثقتنا بالإمام الحسن البصري الذي وثقه جماهير العلماء، أنه لم ينقل حديثاً إلا وهو على ثقة من صحته، أو على الأقل يغلب على ظنه صحته، ولا ينقل حديثاً وهو على شك من صحته، سواء أذكر من روى عنه أم لم يذكره.

(١) انظر في هذا البحث تدريب الراوي للسيوطي: ٢٢٣/١ - ٢٣١. والباحث الحثيث لابن كثير: ٥٣ - ٥٦. والمنهل للراوي من تقريب النواوي للدكتور مصطفى سعيد الحن: ٦٣ - ٦٧.

الحديث المرسل وحكمه :

لقد اتهم الإمام الحسن البصري بالإرسال كما اتهم بالتدليس ،
فما المرسل وما حكم العمل بالمرسل ؟ .

لقد ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى تعريف الحديث
المرسل فقال : (اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير :
قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعله يسمى مرسلًا ، فإن انقطع قبل
التابعي واحد أو أكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين : لا يسمى
مرسلًا بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي ﷺ ، فإن سقط قبله
واحد فهو منقطع ، وإن كان أكثر فمفصل ومنقطع .

والمشهور في الفقه والأصول أن الكل مرسل ، وبه قطع
الخطيب ، وهذا اختلاف في الاصطلاح والعبارة .

وأما قول الزهري وغيره من صغار التابعين : قال النبي ﷺ ؛
فالمشهور عند من خصه بالتابعي أنه مرسل كالكبير ، وقيل : ليس
بمرسل بل منقطع .

وأما إذا قال : فلان عن رجل عن فلان ، فقال الحاكم : منقطع
ليس مرسلًا ، وقال غيره مرسل ، والله أعلم .

إذا ،

فالمرسل عند المحدثين : هو ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ
من غير ذكر الوساطة ، كما إذا قال سعيد بن المسيب أو نافع أو

عطاء: قال رسول الله ﷺ، ولا يشترط في هذا التابعي أن يكون كبيراً في الأصح.

والمرسل عند الأصوليين والفقهاء: هو ما رفعه إلى النبي ﷺ غير الصحابي، سواء أكان تابعياً أم غير تابعي، فيكون هذا أعم من تعريف المحدثين للمرسل.

الاحتجاج بالحديث المرسل:

للعلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: هو ضعيف لا يحتج به، وهذا هو رأي جمهرة من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول، وهو المشهور عند أهل العلم.

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة.

وقال النووي مستنداً على ردّ العمل بالمرسل: ودليلنا في ردّ العمل به أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى، لأن المروي عنه محذوف مجهول العين والحال.

وقال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة: وإنما ذكر - يعني المرسل - في قسم المردود للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، وعلى الثاني فيحتمل

أن يكون ضعيفاً ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني فيحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون عن تابعي آخر، وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد، أما بالتجوز العقلي فالإلى ما لا نهاية له، وأما بالاستقراء فالإلى ستة أو سبعة، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض^(١).

المذهب الثاني: هو حجة مطلقاً، وقد نقل ذلك عن مالك وأبي حنيفة وأحمد في رواية عنه، وعن كثير من الفقهاء، ولقد غالى بعضهم فادّعى أنه أقوى من الحديث المسند المتصل، وحجتهم ما قاله القرافي في شرح التنقيح قال: «حجة الجواز أن سكوته عنه مع عدالة الساكت وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام، فيقتضي ذلك أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته كإخباره بعدالته، وهو لو زكاه عندنا قبلنا تركيته وقبلنا روايته، فكذلك سكوته عنه، حتى قال بعضهم: إن المرسل أقوى من المسند بهذا الطريق، لأن المرسل قد تدمم الراوي وأخذ في ذمته عند الله تعالى، وذلك يقتضي وثوقه بعدالته، وأما إذا أسند فقد فوّض أمره للسامع ينظر فيه، ولم يتدممه، فهذه الحالة أضعف من الإرسال».

المذهب الثالث: التفصيل، وهو مذهب الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، وفريق من الأئمة، وخلاصة هذا المذهب أن

(١) شرح نخبة الفكر: ٧٩.

مرسل كبار التابعين حجة إن انضم إليه واحد من الأمور التالية:

١ - أن يجيء من طريق أخرى مرسله عن غير شيوخ الأول.

٢ - أن يعتضد بقول صحابي.

٣ - أن يعتضد بقول أكثر العلماء.

٤ - أن يعلم من حال المرسل أنه لا يروي إلا عن ثقة،
كما راسل سعيد بن المسيب.

٥ - أن يكون المرسل من مراسيل الصحابة.

٦ - أن يكون مرسلًا قد أسنده غير صاحبه.

قال الإمام الشافعي في الرسالة: فمن شاهد أصحاب
رسول الله ﷺ من التابعين، فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي اعتبر
عليه أمور:

منها: أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه
الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روي؛
كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه.

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده؛ قبل ما
ينفرد به من ذلك، ويعتبر عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسل غيره
ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم؟.

فإن وجد ذلك كانت دلالة يقوى له مرسله، وهي أضعف من
الأولى.

وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قوله له، فإن وجد ما يوافق ما روي عن رسول الله ﷺ؛ كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله.

وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي.

قال الشافعي: ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمي من روى عنه لم يُسمَّ مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فنستدل بذلك على صحته فيما روي عنه ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه وجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضرب بحديثه حتى لا يسع أحداً منهم قبول مرسله. قال: وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمتصل^(١).

قال النووي: «ما تقدم من الخلاف في المرسل كله في غير مرسل الصحابي، أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي ﷺ، أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك، فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أصحابنا وجماهير أهل العلم أنه حجة، وأطبق المحدثون

(١) الرسالة: ٤٦١ - ٤٦٤.

المشترطون القائلون بأن المرسل ليس بحجة على الاحتجاج به، وإدخاله في الصحيح، وفي صحيح البخاري ومسلم من هذا ما لا يحصى.

وذهب أبو إسحق الإسفراييني أن مرسل الصحابي كغيره من المراسيل.

هذا ونقول في مراسيل الحسن ما قلناه سابقاً، عندما تحدثنا عن اتهام الحسن بالتدليس، سيما وقد روي عن البراء بن عازب أنه قال: ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، وكان الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب.

وعن الحسن عن أنس بن مالك أنه قال: ليس كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن حدثنا أصحابنا، ونحن قوم لا يكذب بعضهم بعضاً.

وقال ابن المديني: مراسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها.

وقال أبو زرعة: كل شيء قال الحسن قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلاً ثابتاً، ما خلا أربعة أحاديث.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قال الحسن في حديثه قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلاً، إلا حديثاً أو حديثين.

وقال رجل للحسن: يا أبا سعيد إنك تحدثنا فتقول: قال

رسول الله ﷺ، فلو كنت تسنده لنا إلى من حدثك؟ فقال الحسن: أيها الرجل ما كذبنا ولا كذبتنا، ولقد غزونا غزوة إلى خراسان، ومعنا فيها ثلاثمائة من أصحاب محمد ﷺ^(١).

وقال يونس بن عبيد: سألت الحسن قلت: يا أبا سعيد إنك تقول: قال رسول الله ﷺ، وإنك لم تدركه، فقال: يا ابن أخي لقد سألتني عن شيء ما سألني عند أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك، إني في زمان كما ترى، وكان زمن الحجاج، كل شيء سمعني أقوله قال رسول الله ﷺ؛ فهو عن علي بن أبي طالب. غير أنني في زمان لا أستطيع أن أذكر علياً.

هذا ولقد تكلم الخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية» عن المرسل بكلام طويل، وبين فيه حجج من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به مع مناقشة لذلك^(٢).

هذا وقد تكلم ابن حجر في كتابه «تهذيب التهذيب» عن الحسن البصري ننقل منه ما يلي ثم نتبع ذلك ببعض الأحاديث التي رواها الحسن رحمه الله تعالى.

قال ابن حجر: وقال هشيم عن ابن عون: كان الحسن والشعبي يحدثان بالمعاني.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن صالح بن أحمد بن حنبل

(١) تدريب الراوي: ٣٠٤/١.

(٢) انظر الكفاية: ٥٤٦ - ٥٦٢.

عن أبيه: سمع الحسن من ابن عمر وأنس وعبد الله بن مغفل وعمر بن تغلب.

قال عبد الرحمن فذكرته لأبي فقال: قد سمع من هؤلاء الأربعة، ويصح له السماع من أبي برزة ومن غيرهم، ولا يصح له السماع من جندب ولا من معقل بن يسار ولا من عمران بن حصين، ولا من أبي هريرة.

وقال همام بن يحيى عن قتادة: والله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة، وقال ابن المديني: مرسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها.

وقال محمد بن سعد: كان الحسن جامعاً عالماً رفيعاً فقيهاً ثقة مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً، وكان ما أسند من حديثه وروي عن سمع منه فهو حجة، وما أرسل فليس بحجة.

وقال حماد بن زيد عن هشام بن حسان: كنا عند محمد يعني ابن سيرين عشية يوم الخميس، فدخل عليه رجل بعد العصر فقال: مات الحسن، قال: فترحم عليه محمد وتغير لونه وأمسك عن الكلام.

قال ابن عليه والسري بن يحيى: مات سنة: ١١٠. زاد

ابن عليّة في رجب، وقال ابنه عبد الله: هلك أبي وهو ابن نحو: ٨٨ سنة.

قلت: سئل أبو زرعة: هل سمع الحسن أحداً من البدرين؟ قال: رأيته رؤية رأى عثمان وعلياً، قيل: هل سمع منهما حديثاً؟ قال: لا، رأي علياً بالمدينة، وخرج علي إلى الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك.

وقال الحسن: رأيت الزبير يبايع علياً.

وقال علي بن المديني: لم ير علياً إلا إن كان بالمدينة وهو غلام، ولم يسمع من جابر بن عبد الله، ولا من أبي سعيد، ولم يسمع من ابن عباس، وما رآه قط، كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة.

وقال أيضاً في قول الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة قال: إنما خطب أهل البصرة، كقول ثابت: قدم علينا عمران بن حصين.

وكذا قال أبو حاتم:

وقال بهز بن أسد: لم يسمع الحسن من ابن عباس، ولا من أبي هريرة ولم يره، ولا من جابر، ولا من أبي سعيد الخدري، واعتماده على كتب سمرة.

قال السائل: فهذا الذي يقوله أهل البصرة سبعون بدرية قال: هذا كلام السوق.

حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة.

وقال أحمد: لم يسمع ابن عباس، إنما كان ابن عباس بالبصرة والياً عليها، أيام علي.

وقال شعبة: قلت ليونس بن عبيد: سمع الحسن من أبي هريرة؟ قال: ما رآه قط.

وكذا قال ابن المديني وأبو حاتم، وأبو زرعة زاد: لم يره، قيل له: فمن قال: حدثنا أبو هريرة؟ قال: يخطيء.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول - وذكر حديثاً حدثه مسلم بن إبراهيم قال: ثنا ربيعة بن كلثوم قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا أبو هريرة قال أبي: لم يعمل ربيعة شيئاً، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً، قلت لأبي: إن سالم الخياط روى عن الحسن قال: سمعت أبا هريرة قال: هذا مما يبين ضعف سالم. وقال أبو زرعة: لم يلق جابراً.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي: سمع الحسن من جابر؟ قال: ما أرى، ولكن هشام بن حسان يقول: عن الحسن ثنا جابر، وأنا أنكر هذا، إنما الحسن عن جابر كتاب، مع أنه أدرك جابراً.

وقال ابن المديني: لم يسمع من أبي موسى، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: لم يره.

وقال ابن المديني: سمعت يحيى - يعني القطان - وقيل له:
كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين، قال: أما عن ثقة فلا.

وقال ابن المديني وأبو حاتم: لم يسمع منه، وليس يصح
ذلك من وجه يثبت.

وقال أحمد: قال بعضهم عن الحسن ثنا أبو هريرة، وقال
بعضهم عن الحسن: حدثني عمران بن حصين، إنكاراً على من
قال ذلك.

وقال ابن معين: لم يسمع من عمران بن حصين.

وقال ابن المديني: لم يسمع من الأسود بن سريع، لأن
الأسود خرج من البصرة أيام علي، وكذا قال ابن منده.

وقال ابن المديني: روي عن علي بن زيد بن جدعان عن
الحسن: أن سراقاً حدثهم، وهذا إسناد ينبو عنه القلب أن يكون
الحسن سمع من سراق، إلا أن يكون معنى حدثهم حدث الناس،
فهذا أشبه.

وقال عبد الله بن أحمد: سئل أبي سمع الحسن من سراق؟
قال: لا.

وقال ابن المديني: لم يسمع من عبد الله بن عمرو، ولا من
أسامة بن زيد، ولا النعمان بن بشير، ولا من الضحاك بن سفيان،
ولا من أبي برزة الأسلمي، ولا من عقبة بن عامر، ولا من
أبي ثعلبة الخشني، ولا من قيس بن عاصم، ولا من عائذ بن
عمرو، ولا من عمرو بن تغلب.

وقال أحمد: سمع الحسن من عمرو بن تغلب. وقال أبو حاتم: سمع منه.

وقال أبو حاتم: لم يسمع من أسامة بن زيد، ولا يضح له سماع من معقل بن يسار. وقال أبو زرعة: الحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً، وعن معقل بن يسار أشبه.

وقال أبو زرعة: الحسن عن أبي الدرداء مرسل.

وقال أبو حاتم: لم يسمع من سهل بن الحنظلية.

وقال الترمذي: لا يعرف له سماع عن علي.

وقال أحمد: لا نعرف له سماعاً عن عتبة بن غزوان.

وقال البخاري: لا يعرف له سماع من دغفل.

وأما رواية الحسن عن سمرة بن جندب ففي صحيح البخاري سماعاً منه لحديث العقيقة. وقد روى عنه نسخة كبيرة غالبها في السنن الأربعة، وعند علي بن المديني أن كلها سماع، وكذا حكى الترمذي عن البخاري، وقال يحيى القطان وآخرون: هي كتاب، وذلك لا يقتضي الانقطاع.

وفي مسند أحمد: حدثنا هشيم عن حميد الطويل وقال: جاء رجل إلى الحسن فقال: إن عبداً له أبق، وأنه نذر إن يقدر عليه أن يقطع يده، فقال الحسن: حدثنا سمرة قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمر فيها بالصدقة ونهى عن المثلة. وهذا

يقتضي سماعه منه لغير حديث العقيقة.

وقال أبو داود عقب حديث سليمان بن سمرة عن أبيه في الصلاة: دلت هذه الصحيفة أن الحسن سمع من سمرة.

قلت: ولم يظهر لي وجه الدلالة بعد.

وقال العباس الدوري: لم يسمع الحسن من الأسود بن سريع، وكذا قال الآجري عن أبي داود، وقال عنه في حديث شريك عن أشعب عن الحسن: سألت جابراً عن الحافظ فقال: لا يصح.

وقال البزار في مسنده في آخر ترجمة سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: سمع الحسن البصري من جماعة، وروى عن آخرين لم يدركهم، وكان يتأول فيقول حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حُذِّثُوا وخطبوا بالبصرة، قال: ولم يسمع من ابن عباس، ولا الأسود بن سريع، ولا عبادة، ولا سلمة بن المحبق، ولا عثمان، ولا أحسبه سمع من أبي موسى، ولا من النعمان بن بشير، ولا من عقبة بن عامر، ولا سمع من أسامة ولا من أبي هريرة، ولا من ثوبان، ولا من العباس.

ووقع في سنن النسائي من طريق أيوب عن الحسن عن أبي هريرة في المختلعات، قال الحسن: لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث. أخرجه عن إسحق بن راهويه عن المغيرة بن سلمة عن وهيب عن أيوب. وهذا إسناد لا مطعن من أحد في رواته، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة، وقصته في

هذا شبيهة بقصته في سمرة سواء .

وقال ابن حبان في الثقات: احتلم سنة ٣٧ وأدرك بعض صفين، ورأى مائة وعشرين صحابياً، وكان يدلّس، وكان من أفصح أهل البصرة وأجملهم وأعبدهم وأفقههم^(١).

من روى عنهم الحسن ومن روى عنه:

روى الحسن عن أبي بن كعب، وسعد بن عباد، وعمر بن الخطاب، ولم يدركهم، وعن ثوبان، وعمار بن ياسر، وأبي هريرة، وعثمان بن أبي العاص، ومقل بن سنان، ولم يسمع منهم، وعن عثمان، وعلي، وأبي موسى، وأبي بكرة، وعمران بن حصين وجندب البجلي وابن عمر وابن عباس، وابن عمرو بن العاص، ومعاوية، ومقل بن يسار، وأنس وجابر وخلق كثير من الصحابة والتابعين.

وعنه حميد الطويل، ويزيد بن أبي مريم، وأيوب وقتادة، وعوف الأعرابي وبكر بن عبد الله المزني، وجريز بن حازم، وأبو الأشهب، والربيع بن صبيح، وسعيد الجريري، وسعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وسماك بن حرب، وشيبان النحوي، وابن عون، وخالد الحذاء، وعطاء بن السائب، وعثمان البتي، وقرّة بن خالد، ومبارك بن فضالة، والمعلّى بن زياد، وهشام بن حسان، ويونس بن عبيد، ومنصور بن زاذان،

(١) انظر تهذيب التهذيب: ٢/ ٢٦٥ - ٢٧٠.

ومعبد بن هلال، وآخرون من أواخرهم يزيد بن إبراهيم التستري،
ومعاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال^(١).

نماذج من الأحاديث التي رواها الحسن البصري رحمه الله تعالى:

روى البخاري عن عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن
زيد حدثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال:
ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكره فقال: أين تريد؟ قلت:
أنصر هذا الرجل، قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:
إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، فقلت: يا
رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على
قتل صاحبه^(٢).

وفي البخاري أيضاً: حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي
المنجوقي قال: حدثنا روح قال: حدثنا عوف عن الحسن ومحمد
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: من اتبع جنازة مسلم إيماناً
واحتراباً، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه
يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها
ثم رجع قبل أن تدفن، فإنه يرجع بقيراط^(٣).

(١) تهذيب التهذيب: ٢٦٣/٢ - ٢٦٤. وانظر سير أعلام النبلاء:
٥٦٥/٤ - ٥٦٦.

(٢) صحيح البخاري: ١٣/١.

(٣) صحيح البخاري: ١٧/١.

وفي البخاري: حدثنا عبد الله بن الصباح قال: حدثنا أبو علي الحنفي قال: حدثنا قرة بن خالد قال: انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجاء فقال: دعانا جيراننا هؤلاء، ثم قال: قال أنس: نظرنا النبي ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه، فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال: ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا، وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة، وإن القوم لا يزالون بخير ما انتظروا الخير^(١).

وفي البخاري: حدثنا عمرو بن عون قال: حدثنا خالد عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال: كنا عند رسول الله ﷺ فانكسفت الشمس، فقام النبي ﷺ يعجر رداءه حتى دخل المسجد، فدخلنا فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس، فقال النبي ﷺ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم^(٢).

وفي البخاري: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم قال: حدثنا الحسن قال: حدثني عمرو بن تغلب رضي الله تعالى عنه قال: أعطى رسول الله ﷺ قوماً ومنع آخرين، فكأنهم عتبوا عليه فقال: إني أعطي قوماً أخاف ضلعهم وجزعهم، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى، منهم

(١) صحيح البخاري: ١٤٨/١ - ١٤٩.

(٢) صحيح البخاري: ٢٣/٢ - ٢٤.

عمرو بن تغلب، فقال عمرو: ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ
حمر النعم^(١).

وفي البخاري: حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا إسحق الأزرق
حدثنا عوف عن الحسن وابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله ﷺ قال: غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس
ركي يلهث قال: كاد يقتله العطش، فتزعت خفها فأوثقته بخمارها
فتزعت له من الماء، فغفر لها^(٢).

وفي البخاري عن الحسن مرفوعاً إلى النبي ﷺ: ليس
الواصل بالمكافئ. ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه
وصلها^(٣).

وفي البخاري: حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل حدثنا
جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة، قال:
قال النبي ﷺ: يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الأمانة فإنك
إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت
عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فكفر عن
يمينك واث الذي هو خير^(٤).

(١) صحيح البخاري: ٥٩/٤.

(٢) ١٠٠/٤.

(٣) صحيح البخاري: ٧٣/٧.

(٤) صحيح البخاري: ٢١٦/٧.

وفي البخاري: حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً^(١).

وفي البخاري: قال الحسن: لقد سمعت أبا بكر قال: بينا النبي ﷺ يخطب جاء الحسن، فقال النبي ﷺ: إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين^(٢).

وفي البخاري: الحسن عن جندب عن النبي ﷺ قال: كان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله عز وجل: بدرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة^(٣).

وفي البخاري عن الحسن عن عمرو بن تغلب قال: قال رسول الله ﷺ: إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً ينتعلون نعال الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة^(٤).

وفي البخاري: الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً، لا يرى من

(١) صحيح البخاري: ٤٧/٨.

(٢) صحيح البخاري: ٩٩/٨.

(٣) البخاري: ٩٩/٢.

(٤) البخاري: ٢٣٢/٣.

جلده شيء استحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برص وإما أدرّة وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل فراوه عرياناً أحسن ما خلق الله وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر ندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيهاً﴾^(١).

وفي البخاري: الحسن عن معقل بن يسار: أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل فنزلت: ﴿فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾^(٢). وروى البخاري عن الحسن عن أنس بن مالك حديث الشفاعة وهو حديث طويل^(٣).

وفي مسلم: حدثني محمد بن رافع حدثنا الزبير - وهو محمد بن عبد الله بن الزبير - حدثنا شيبان قال: سمعت الحسن

(١) البخاري: ١٢٩/٤.

(٢) البخاري: ١٦٠/٥ و ١٣٣/٦.

(٣) انظر الحديث في البخاري: ٢٠١/٨.

يقول: «إن رجلاً ممن كان قبلكم خرجت به قرحة، فلما آذته انتزع سهماً من كنانته فنكأها فلم يرقأ الدم حتى مات، قال ربيكم: قد حرمت عليه الجنة» ثم مد يده إلى المسجد فقال: إني والله لقد حدثني بهذا الحديث جندب عن رسول الله ﷺ في هذا المسجد^(١).

وفي مسلم: حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب عن الحسن قال: عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه، قال معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، لو علمت أن لي حياة ما حدثتك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة»^(٢).

وفي مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم»^(٣).

وفي مسلم: حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار جميعاً عن عبد الأعلى، قال ابن المثنى: حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن

(١) صحيح مسلم برقم: ١١٣.

(٢) صحيح مسلم رقم: ١٤٢.

(٣) صحيح مسلم برقم: ١٦٤٨.

الصامت قال: كان نبي الله ﷺ إذا أنزل عليه كرب لذلك وتر بدله وجهه، قال: فأنزل عليه ذات يوم فلقي لذلك، فلما سري عنه قال: «خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلاً، الثيب بالثيب والبكر بالبكر، الثيب جلد مائة ثم رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفى سنة»^(١).

وفي مسلم: حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن بشار جميعاً عن معاذ - واللفظ لأبي غسان - حدثنا معاذ - وهو ابن هشام الدستوائي - حدثني أبي عن قتادة، حدثنا الحسن عن ضبة بن محصن العنزي عن أم سلمة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع» قالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا» (أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه)^(٢).

وفي سنن الترمذي: حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب: أن النبي ﷺ قال: «إذا أحدكم على ماشية، فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه، فإن أذن له فليحتلب وليشرب، وإن لم يكن فيها أحد فليصوت ثلاثاً، فإن أجابه أحد فليستأذنه، فإن لم يجبه أحد

(١) صحيح مسلم برقم: ١٦٩٠.

(٢) صحيح مسلم برقم: ١٨٥٤.

فليتحلب وليشرب ولا يحمل»^(١).

قال أبو عيسى: حديث سمرة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحق.

قال أبو عيسى: وقال علي بن المديني: سماع الحسن من سمرة صحيح، وقد تكلم بعض أهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سمرة^(٢).

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم أحاديث ذكرها عن الحسن، وذكر أنها من غرائب حديثه فقال رحمه الله تعالى:

قال الشيخ رحمه الله: اقتصرنا من كلمات الحسن رحمه الله على ما ذكرنا، واتبعناه بأحاديث من غرائب حديثه.

حدثنا عبد الله جعفر قال: ثنا يونس بن حبيب قال: ثنا أبو داود قال: ثنا خسر وأبو جعفر عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ يس في ليلة التماس وجه الله غفر له»^(٣) هذا حديث رواه عن الحسن عدة من التابعين منهم يونس بن عبيد ومحمد بن جحادة.

(١) انظر سنن الترمذي عند الحديث رقم: ١٢٩٦. وروى هذا الحديث أبو داود برقم: ٢٦١٩.

(٢) وفي المعارضة: الحديث صحيح وسماع الحسن من سمرة صحيح.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب عن معقل بن يسار وأشار السيوطي في الجامع الصغير إلى صحته.

حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال: ثنا إسحق بن الحسن
الحري قال: ثنا مسلم بن إبراهيم قال: ثنا يونس بن سهل السراج
قال: سمعت الحسن يحدث عن أبي هريرة قال: قال
رسول الله ﷺ: «ما من رجل يعلم كلمة أو كلمتين أو ثلاثاً أو
أربعاً أو خمساً مما فرض الله عز وجل فيتعلمهن ويعلمهن إلا دخل
الجنة»^(١).

قال أبو هريرة: فما نسيت حديثاً بعد إذ سمعتهن من
رسول الله ﷺ. رواه عدة عن الحسن، فمن التابعين يونس بن
سهل السراج بصري غزير الحديث يجمع حديثه.

حدثنا أبو بكر بن خلاد قال: ثنا الحارث بن أبي أسامة قال:
ثنا أبو النضر هاشم بن قاسم قال: ثنا أبو جعفر الرازي عن
يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال
رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٢) غريب من حديث يونس
عن الحسن، تفرد به أبو جعفر الرازي، حدثت به الأئمة أحمد بن
حنبل، وابن أبي شيبة، وأبو خيثمة عن النضر.

(١) أخرجه أحمد في مسنده.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن عن أبي هريرة، وقال
السيوطي في الجامع الصغير: وهو متواتر.

حدثنا سليمان بن أحمد قال: ثنا موسى بن زكريا قال: ثنا عمرو بن الحصين قال: ثنا إبراهيم بن عطاء عن أبي عبيدة عن الحسن عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله استخلص هذا الدين لنفسه، ولا يصلح لدينكم إلا السخاء وحسن الخلق، ألا فزينوا دينكم بهما»^(١) غريب من حديث عمران والحسن، تفرد به أبو عبيدة وهو سعيد بن زري، وروي مثله عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ.

حدثنا أبو عمرو بن حمدان قال: ثنا الحسن بن سفيان قال: الحارث بن عبد الله الهمداني قال: ثنا شداد بن حكيم عن عباد بن كثير عن عثمان الأعرج عن الحسن عن عمران بن حصين وجابر بن عبد الله وأبي هريرة قالوا: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحلة والهدهد والصرد»^(٢)، وأن يمحي اسم الله بالبصاق غريب من حديث الحسن عن عمران وجابر وأبي هريرة، ولم نكتبه إلا من حديث عباد بن كثير.

حدثنا حبيب بن الحسن وفاروق الخطابي في جماعة قالوا: ثنا أبو مسلم الكشي قال: ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: ثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له يوم

(١) أخرجه الطبراني في الكبير عن عمران بن حصين.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده وأبو داود وابن ماجه.

القيامة لسانين من نار»^(١) لم نكتبه عالياً من حديث إسماعيل إلا من حديث الأنصاري، ورواه الكبار عن إسماعيل.

حدثنا محمد بن أحمد بن مخلد قال: ثنا محمد بن يونس الكديمي قال: ثنا خالد بن يزيد الأرقط قال: ثنا حميد بن الحكم الجرسني عن الحسن عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب كل ذي رأي برأيه»^(٢) غريب من حديث أنس، تفرد به عنه حميد، ورواه محمد بن عرعة عن حميد نحوه.

حدثنا أبو بكر بن خلاد قال: ثنا سعيد بن نصر الطبري قال: ثنا علي بن هاشم بن مرزوق قال: ثنا أبي عن عمرو بن أبي قيس عن أبي سفيان عن عمرو بن نبهان عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «وجدت الحسنة نوراً في القلب، وزيناً في الوجه، وقوة في العمل، ووجدت الخطيئة سواداً في القلب، وشيناً في الوجه، ووهناً في العمل» غريب من حديث الحسن عن أنس، لم نكتبه إلا من هذا الوجه، تفرد به عمرو بن أبي قيس، وأبو سفيان اسمه عبد ربه^(٣).

هذا ولقد ذكر الجاحظ في كتابه «البيان والتبيين» جملة من

(١) أخرجه أبو داود عن عمار في كتاب الأدب بلفظ من كان له وجهان.

(٢) حديث الثلاث المهلكات أخرجه الطبراني في الأوسط.

(٣) حلية الأولياء: ١٥٩ - ١٦١.

الأحاديث النبوية رواها عن الحسن البصري منها:

عن عوف عن الحسن قال: قال النبي ﷺ: «للمسلم على أخيه المسلم ست خصال: يسلم عليه إذا لقيه، وينصح له إذا غاب، ويعوده إذا مرض، ويشيع جنازته إذا مات، ويحييه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس»^(١).

وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «أوصاني ربي بتسع: أوصاني بالإخلاص في السر والعلن، وبالعَدل في الرضا والغضب، وبالقصد في الغنى والفقر، وأن أعفو عمن ظلمني، وأعطي من حرمي، وأصل من قطعني، وأن يكون صمتي فكراً، ونظمي ذكراً، ونظري عبراً»^(٢).

وعن الحسن قال: جاء قيس بن عاصم إلى النبي ﷺ، فلما رآه قال: هذا سيد أهل الوبر، فقال: يا رسول الله، خبرني عن المال الذي لا تكون عليّ فيه تبعة من ضيف ضافني، أو عيال كثروا عليّ، قال: نعم المال الأربعون، والأكثر الستون، وويل لأصحاب المئين، إلا من أعطى في رسلها ونجدتها، وأطرق فحلها، وأفقر ظهرها، ونحر سميتها، وأطعم القانع والمعتر.

(١) البيان والتبيين: ١٧٨/٣. وأخرجه أحمد والترمذي برقم: ٢٧٣٧. عن أبي هريرة، وابن ماجه برقم: ١٤٣٣. عن علي رضي الله عنه مع اختلاف في بعض الألفاظ.

(٢) البيان والتبيين: ٢٣/٢.

قال: يا رسول الله، ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها، وما يحلّ بالوادي الذي أكون فيه أكثر من إبلي، قال: فكيف تصنع بالطروقة؟ قال: تغدو الإبل ويغدو الناس، فمن شاء أخذ برأس بعير فذهب به، قال: فكيف تصنع في الإفقار؟ قال: إني لأفقر البكر الضرع، والناب المسنة، قال: فكيف تصنع بالمنيحة؟ قال: إني لأمنح في كل سنة مائة، قال: فأبي المال أحب إليك، أمالك أم مال مولاك؟ قال: بل مالي، قال: فما لك من مالك إلا ما أكلت فأفنت، أو لبست فأبليت، أو أعطيت فأمضيت، وما سوى ذلك للوارث.

في رسلها: أي بطيب نفس منه. نجدها، أن لا تطيب نفسه بإعطائه ويشد عليه وقيل: الرسل الخصب، والنجدة الشدة. أطرق فحله: أعاره غيره ليضرب في إبله. أفقر ظهرها: أعاره للركوب. القانع: الذي يسأل. والمعتر: الذي يطيف بك يطلب ما عندك، سألك أو سكت. المنيحة: أن يجعل الرجل لبن شاته أو ناقته لآخر سنة^(١).

صالح المري عن الحسن البصري قال: قال رسول الله ﷺ: «حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستقبلوا البلاء بالدعاء»^(٢).

(١) المصدر السابق: ٣٣/٢ - ٣٤.

(٢) البيان والتبيين: ٣٧/٢. والحديث أخرجه أبو داود في المراسيل برقم:

عبد الله بن المبارك عن معمر عن الحسن عن النبي ﷺ قال: «سيكون بعدي أمراء يعطون الحكمة على منابرهم وقلوبهم أنتن من الجيف»^(١).

هشيم عن يونس عن الحسن يرفعه: إن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، إن الأنصار قد فضلونا بأنهم آووا ونصروا، وفعلوا وفعلوا، قال النبي ﷺ: أتعرفون ذلك لهم؟ قالوا: نعم، قال: «ذاك». يريد أن ذاك شكر ومكافأة^(٢).

وبعد فهذه جملة قليلة من الأحاديث النبوية المروية من طريق الحسن البصري، وما أظن أن أي كتاب ألف في الحديث إلا وفيه أحاديث منقولة عن الحسن رحمه الله تعالى، ولكننا اكتفينا بذكر ما ذكرناه تحاشياً للتطويل، فإن أحاديث الحسن الموثقة في كتب الأحاديث يحتاج جمعها إلى مؤلف خاص والله الموفق.

(١) المصدر السابق: ١٧٣/٢.

(٢) المصدر السابق: ٢٧٨/٢.

الإمامُ الحَسَنُ البَصْرِيُّ والفِقهُ

الفقه في اللغة هو الفهم قال الله تعالى: ﴿فَمَا لَهُؤَلاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾^(١) أي يفهمون.

والفقه في الاصطلاح هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من الأدلة التفصيلية.

ويطلق الفقه أيضاً على الأحكام الشرعية نفسها. وقد كان الفقه في أول الأمر يطلق ويراد به العلم بالدين مطلقاً من ذلك قول النبي ﷺ: «الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»^(٢) أي صاروا علماء في الدين.

والإمام الحسن البصري كما إنه قمة في التفسير والحديث هو أيضاً قمة في الفقه بمعناه العام والخاص شأنه في ذلك شأن علماء التابعين كسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وغيرهما وإنك لو

(١) النساء: ٧٨.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ٣٢٠٣.

تفحصت كتب الفقه وبخاصة كتب الفقه المقارن، لوجدت كثيراً من النقول عن الإمام الحسن البصري رحمه الله، في الأحكام الفقهية، وبيان آرائه فيها.

غير أنه لم يصل إلى أيدينا فقهه مجموعاً، كما نقل مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنهم أجمعين، بل نقل إلينا منتزعاتاً في بطون كتب الحديث والفقه.

غير أن الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء قد ذكر عن الحميدي أن القاضي محمد بن مفرج ألف كتاب «فقه الحسن البصري» في سبع مجلدات^(١).

هذا وإنني في هذه العجالة غير مستطيع لعرض جميع المسائل الفقهية المنقولة عنه، لأن ذلك يقتضي تأليف سفر خاص بذلك وإن هذه اللوحة الموجزة عن شخصية هذا الرجل العظيم الفذ ليس من أغراضها استقصاء كل ما يتعلق بهذا الإمام العلم، لذلك في هذا الكتاب ننقل بعض آرائه الفقهية مختارة من عدة أبواب من الفقه، راجين الله سبحانه أن ييسر لنا من الوقت والأجل ما يمكننا من وضع كتاب في فقه الحسن مقارناً بفقه الأئمة الآخرين والله ولي التوفيق.

(١) سير أعلام النبلاء: ٣٩٢/١٦.

١ - الوضوء بالنبيد:

نقل عن الحسن أنه كان يجيز الوضوء بنبيد التمر - وهو ماء طرح فيه شيء من التمر فأصبح فيه شيء من الحلاوة ولم يصل إلى حد الإسكار - ونقل جواز ذلك عن أبي حنيفة، ونقل عنه أيضاً جواز ذلك عند عدم الماء في السفر.

قال في المبسوط: ولا يتوضأ بشيء من الأشربة إلا بنبيد التمر عند عدم الماء، أما بنبيد التمر ففي الأصل قال: يتوضأ به عند عدم الماء، ولو تيمم مع ذلك أحب إليّ، وفي الجامع الصغير قال: يتوضأ به ولا يتيمم، وقال محمد رحمه الله: لا بدّ من الجمع بينه وبين التيمم، وهو رواية الحسن عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وقال أبو يوسف: يتيمم ولا يتوضأ، وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى، وروى نوح في الجامع عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى أنه رجع إليه^(١).

احتج من ذهب إلى جواز الوضوء بنبيد التمر بحديث ابن مسعود رضي الله عنه، وهو أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن: «ما في إداوتك؟» قال نبيد، قال: «تمر طيبة وماء طهور»^(٢).

ورد ابن رشد على الاستدلال بهذا الحديث فقال: ورد أهل

(١) المبسوط: ١/ ٨٨.

(٢) أخرجه أبو داود: ٢٠/ ١، والترمذي برقم: ٨٨. وفيه زيادة فتوضأ منه، ورواه غيرهما. وأخرجه الترمذي برقم: ٣٨٤.

الحديث هذا الخبر ولم يقبلوه لضعف رواته، ولأنه قد روي من طرق أوثق من هذه الطرق أن ابن مسعود لم يكن مع رسول الله ﷺ ليلة الجن^(١).

وقال السرخسي في المبسوط على أنه لا يجوز الوضوء بالنبيذ: واحتج أبو يوسف بقوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾^(٢)، وخبر نبيذ التمر كان بمكة، وآية التيمم نزلت بالمدينة فانتسخ بها خبر نبيذ التمر، لأن نسخ السنة بالكتاب جائز، والقياس هكذا، فإنه ليس بماء مطلق، فلا يتوضأ به كسائر الأنبيذ.

ووضع السرخسي حداً للماء الذي نبذ فيه التمر وقال: وصفة نبيذ التمر الذي يجوز الوضوء به أن يكون حلواً رقيقاً يسيل على الأعضاء، فإن كان ثخيناً فهو كالرب لا يتوضأ به...^(٣)

٢ - الماء إذا كان دون القلتين ووقعت فيه نجاسة ولم يتغير:

قال ابن قدامة في المغني: وأما ما دون القلتين إذا لاقته النجاسة فلم يتغير بها، فالمشهور في المذهب أنه ينجس، وروي عن ابن عمر، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وبه قال الشافعي، وإسحق، وأبو عبيد.

(١) بداية المجتهد: ٣٣/١.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) المبسوط: ٨٨/١، وانظر المغني لابن قدامة: ١٨/١.

وروي عن أحمد رواية أخرى أن الماء لا ينجس إلا بالتغير قليله وكثيره، وروي مثل ذلك عن حذيفة، وأبي هريرة، وابن عباس، قالوا: الماء لا ينجس، وروي ذلك عن سعيد بن المسيب، والحسن، وعكرمة، وعطاء، وجابر بن زيد، وابن أبي ليلى، ومالك، والأوزاعي، والثوري، ويحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن المنذر، وهو قول للشافعي.

دليل هؤلاء فيما ذهبوا إليه ما روي عن أبي أمامة الباهلي أن النبي ﷺ قال: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»^(١).

وما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه قيل لرسول الله ﷺ: أنتوضأ من بئر بضاعة - وهي بئر يطرح فيها^(٢) الحيض ولحم الكلاب والتتن -؟ فقال رسول الله ﷺ: «الماء طهور لا ينجسه شيء»^(٣).

قال الشوكاني: والحديث - أي حديث بئر بضاعة - يدل على أن الماء لا يتنجس بوقوع شيء فيه سواء كان قليلاً أو كثيراً، ولو تغيرت أوصافه أو بعضها، لكنه قام الإجماع على أن الماء إذا تغير أحد أوصافه بالنجاسة خرج عن الطهورية، فكان الاحتجاج به، لا

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: ٥٢١.

(٢) أخرجه أبو داود: ١٦/١. والترمذي برقم: ٦٦.

(٣) المغني: ٣٩/١.

بتلك الزيادة كما سلف، فلا ينجس الماء بما لاقاه ولو كان قليلاً، إلا إذا تغير، وقد ذهب إلى ذلك ابن عباس، وأبو هريرة، والحسن البصري، وابن المسيب، وعكرمة، وابن أبي ليلى، والثوري، وداود الظاهري، والنخعي، وجابر بن زيد، ومالك والغازلي، ومن أهل البيت القاسم، والإمام يحيى.

وذهب ابن عمر ومجاهد والشافعية، والحنفية، وأحمد بن حنبل، وإسحق، ومن أهل البيت الهادي، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والناصر، إلى أنه ينجس القليل بما لاقاه من النجاسة، وإن لم تتغير أوصافه، إذ تستعمل النجاسة باستعماله، وقد قال تعالى: ﴿والرجز فاهجر﴾^(١) ولخبر الاستيقاظ، وخبر الزلوع، ولحديث: لا يبولن أحدكم في الماء الدائم. وحديث القلتين، ولترجيح الحظر، ولحديث: استفت قلبك وإن أفنك المفتون عند أحمد وأبي يعلى والطبراني وأبي نعيم مرفوعاً، وحديث دع ما يريبك إلى ما لا يريبك. أخرجه النسائي وأحمد وصححه ابن حبان والحاكم والترمذي^(٢) من حديث الحسن بن علي، قالوا: فحديث الماء طهور لا ينجسه شيء مخصص بهذه الأدلة^(٣).

(١) المدثر: ٥.

(٢) أخرجه الترمذي برقم: ٢٥٢٠. ولفظه: عن أبي الحوراء السعدي قال: قلت للحسن بن علي: ما حفظت من رسول الله ﷺ؟ قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة» حديث حسن صحيح.

(٣) نيل الأوطار: ٢٩/١.

٣ - وجوب الترتيب في أعضاء الوضوء :

ذهب الحسن إلى أنه لا يجب الترتيب في أعضاء الوضوء، قال ابن قدامة رحمه الله: (وهذا مذهب مالك والثوري وأصحاب الرأي)، وروي أيضاً عن سعيد بن المسيب، وعطاء، والحسن، وروي عن علي ومكحول، والنخعي، والزهري والأوزاعي، فيمن نسي مسح رأسه فرأى في لحيته بدلاً يمسح رأسه به، ولم يأمره بإعادة غسل رجله، واختاره ابن المنذر، لأن الله تعالى أمر بغسل الأعضاء، وعطف بعضها على بعض بواو الجمع، وهي لا تقتضي الترتيب، فكيفما غسل كان متمثلاً، وروي عن علي وابن مسعود: ما أبالي بأي أعضائي بدأت. وقال ابن مسعود: لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك في الوضوء.

ولنا: أن في الآية قرينة تدل على أنه أريد بها الترتيب، فإنه أدخل ممسوحاً بين مغسولين، والعرب لا تقطع النظر عن نظيره إلا لفائدة، والفائدة ههنا الترتيب. فإن قيل: فائدته استحباب الترتيب، قلنا: الآية ما سيقّت إلا لبيان الواجب؛ ولهذا لم يذكر فيها شيئاً من السنن، ولأنه متى اقتضى اللفظ الترتيب كان مأموراً به، والأمر يقتضي الوجوب، ولأن كل من حكى وضوء رسول الله ﷺ حكاها مرتباً، وهو مفسر لما في كتاب الله تعالى، وتوضأ مرتباً وقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»^(١) أي

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: ٤١٩.

وقال ابن رشد: (وسبب اختلافهم شيان: أحدهما الاشتراك الذي في واو العطف، وذلك أنه قد يعطف بها الأشياء المرتبة بعضها على بعض، وقد يعطف بها غير المرتبة، وذلك ظاهر من استقراء كلام العرب، ولذلك انقسم النحويون فيها إلى قسمين: فقال نحاة البصرة: ليس تقتضي نسقاً ولا ترتيباً، وإنما تقتضي الجمع فقط، وقال الكوفيون: بل تقتضي النسق والترتيب، فمن رأى أن الواو في آية الوضوء تقتضي الترتيب قال بإيجاب الترتيب، ومن رأى أنها لا تقتضي الترتيب لم يقل بإيجابه.

والسبب الثاني: اختلافهم في أفعاله عليه الصلاة والسلام، هل هي محمولة على الوجوب أو على الندب، فمن حملها على الوجوب قال بوجوب الترتيب، لأنه لم يرد عنه عليه الصلاة والسلام أنه توضأ قط إلا مرتباً، ومن حملها على الندب قال: إن الترتيب سنة^(٢).

٤ - نقض الوضوء بلمس المرأة:

نقل ابن قدامة عن الحسن أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء بحال، وعزا هذا القول إلى علي وابن عباس وعطاء وطاووس

(١) المغني: ١٩٠.

(٢) بداية المجتهد: ١٧/١.

وهذه المسألة مما اختلف فيها الفقهاء، وذهبوا فيها مذاهب شتى، قال ابن رشد: (اختلف العلماء في إيجاب الوضوء من لمس المرأة باليد أو بغير ذلك من الأعضاء الحساسة، فذهب قوم إلى: أن من لمس امرأة بيده مفضياً إليها، ليس بينها وبينه حجاب ولا ستر، فعليه الوضوء، وكذلك من قبلها لأن القبلة عندهم لمس ما، سواء التذأم لم يلتذ، وبهذا القول قال الشافعي وأصحابه، إلا أنه مرة فرق بين اللامس والملمس، فأوجب الوضوء على اللامس دون الملموس، ومرة سوى بينهما، ومرة أيضاً فرق بين ذوات المحارم والزوجة، فأوجب الوضوء عن لمس زوجة دون ذوات المحارم، ومرة سوى بينهما. وذهب آخرون إلى إيجاب الوضوء من اللمس إذا قارنته اللذة، أو قصد اللذة في تفصيل لهم في ذلك، وقع بحائل أو بغير حائل، بأي عضو اتفق ما عدا القبلة، فإنهم لم يشترطوا لذة في ذلك. وهو مذهب مالك وجمهور أصحابه، ونفى قوم إيجاب الوضوء لمن لمس النساء، وهو مذهب أبي حنيفة، ولكل سلف من الصحابة، إلا اشتراط اللذة فإنني لا أذكر أحداً من الصحابة اشتراطها.

وسبب اختلافهم في هذه المسألة اشتراك اسم اللمس في كلام العرب، فإن العرب تطلقه مرة على اللمس الذي هو باليد، ومرة

(١) المغني: ٢٥٧/١.

تكني به على الجماع، فذهب قوم إلى أن اللمس الموجب للطهارة في آية الوضوء هو الجماع في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(١) وذهب آخرون إلى أنه اللمس باليد، ومن هؤلاء من رآه من باب العام أريد به الخاص فاشتراط فيه اللذة، ومنهم من رآه من باب العام أريد به العام فلم يشترط اللذة فيه، ومن اشترط اللذة فإنما دعاه إلى ذلك، ما عارض عموم الآية من أن النبي ﷺ كان يلمس عائشة عند سجوده^(٢) بيده، وربما لمستته^(٣)، وخرج أهل الحديث حيث حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ «أنه قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، فقلت: من هي إلا أنت فضحكت»^(٤).

قال أبو عمر: هذا الحديث وهنه الحجازيون وصححه الكوفيون، وإلى تصحيحه قال أبو عمر بن عبد البر قال: وروي هذا الحديث أيضاً من طريق معبد بن نباته.

وقال الشافعي: إن ثبت حديث معبد بن نباته في القبلة لم أر فيها وفي اللمس وضوءاً.

وقد احتج من أوجب الوضوء من اللمس باليد، بأن اللمس ينطلق حقيقة على اللمس باليد، وينطلق مجازاً على الجماع، وأنه

(١) النساء: ٤٣. والمائدة: ٦.

(٢) أخرجه النسائي.

(٣) أخرجه مسلم والترمذي.

(٤) أخرجه ابن ماجه برقم: ٥٠٢.

إذا تردد اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالأول أن يحمل على الحقيقة حتى يدل الدليل على المجاز.

ولأولئك أن يقولوا: إن المجاز إذا كثر استعماله كان أدل على المجاز منه على الحقيقة، كالحال في اسم الغائط الذي هو أدل على الحدث الذي هو فيه مجاز منه على المطمئن من الأرض الذي هو فيه حقيقة.

والذي اعتقده أن اللمس وإن كانت دلالة على المعنيين بالسواء أو قريباً من السواء، أنه أظهر عندي في الجماع، وإن كان مجازاً، لأن الله تعالى قد كنى بالمباشرة واللمس عن الجماع، وهما في معنى اللمس^(١).

٥ - نقض المرأة شعرها للغسل من الحيض:

نقل عن الحسن رحمه الله أنه كان يرى وجوب نقض المرأة شعرها عند الغسل من الحيض، وهو قول للحنابلة.

قال ابن قدامة بعد أن ساق أن ليس على المرأة أن تنقض شعرها للغسل من الجنابة وأنه ما اتفق عليه الأئمة الأربعة قال:

(وأما نقضه للغسل من الحيض؛ فاختلف أصحابنا في وجوبه، فمنهم من أوجبه، وهو قول الحسن، وطاووس، لما روي عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ قال لها إذ كانت

(١) بداية المجتهد: ٣٧/١ - ٣٨. وانظر المغني: ٢٥٦/١ - ٢٦٠.

حائضاً: خذي ماءك وسدرك وامتشطي^(١) ولا يكون المشط إلا في شعر غير مضافور. وللبخاري: «انقضي رأسك وامتشطي»^(٢) ولابن ماجه: «أنقضي شعرك واغتسلي»^(٣) ولأن الأصل وجوب نقض الشعر ليتحقق وصول الماء إلى ما يجب غسله، فعفي عنه في غسل الجنابة لأنه يكثر فيشق ذلك فيه، والحيض خلافه، فبقي على مقتضى الأصل في الوجوب.

وقال بعض أصحابنا: هذا مستحب غير واجب، وهو قول أكثر الفقهاء، وهو الصحيح إن شاء الله، لأن في بعض ألفاظ حديث أم سلمة أنها قالت للنبي ﷺ: إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للحیضة والجنابة؟ فقال: « لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين»^(٤).

رواه مسلم، وهذه زيادة يجب قبولها، وهذا صريح في نفي الوجوب. وروت أسماء أنها سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض فقال: «تأخذ إحداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها، فتدلكه دلکاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها،

(١) أخرجه الدارمي: ١٩٧/١.

(٢) أخرجه البخاري في مواضع شتى من صحيحه، وأخرجه مسلم برقم: ١٢١١. وأبو داود في باب أفراد الحج.

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم: ٦٤١.

(٤) أخرجه مسلم برقم: ٣٣٠.

ثم تصب عليها الماء» رواه مسلم^(١) ولو كان النقص واجباً لذكره، لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، ولأنه موضع من البدن فاستوى فيه الحيض والجنابة كسائر البدن.

وحديث عائشة الذي رواه البخاري، ليس فيه أمر بالغسل، ولو أمرت بالغسل لم يكن فيه حجة، لأن ذلك ليس هو غسل الحيض، إنما أمرت بالغسل في حال الحيض للإحراج بالحج، فإنها قالت: أدركني يوم عرفة وأنا حائض، فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ فقال: «دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي» وإن ثبت الأمر بالغسل حمل على الاستحباب، بما ذكرنا من الحديث، وفيه ما يدل على الاستحباب، لأنه أمرها بالمشط وليس بواجب، فما هو من ضرورته أولى^(٢).

وقال الشوكاني في نيل الأوطار بعد أن ساق حديث أم سلمة رضي الله عنها قال: (وقد اختلف الناس في ذلك، قال القاضي أبو بكر بن العربي قال جمهورهم: لا تنقضه إلا أن يكون ملبداً ملتفاً لا يصل الماء إلى أصوله إلا بنقضه، فيجب حينئذ من غير فرق بين جنابة وحيض، وروي عن المؤيد بالله، وأبي طالب، والإمام يحيى، وروي أيضاً عن القاسم، وقال النخعي: تنقضه في الجنابة والحيض، وقال أحمد: تنقضه في الحيض دون

(١) أخرجه مسلم برقم: ٣٢٢.

(٢) المغني: ١/ ٢٩٩ - ٣٠١.

الجنابة، وروى عن الحسن البصري وطاووس، وروى عن مالك:
أنه لا يجب النقض لا على الرجال ولا على النساء...^(١).

٦ - المتيمم يصلي بالتيمم ما شاء من الفرائض والنوافل
وليس عليه أن يتيمم لكل فريضة:

ذهب الحسن رحمه الله تعالى إلى أن المتيمم يستبيح من
الأعمال ما يستبيحه بالوضوء، فيصلّي بالتيمم ما شاء من الفرائض
والنوافل، ويمس المصحف ويقرأ القرآن وغير ذلك، وحجته في
ذلك الحديث الآتي عن أبي ذر رضي الله عنه، قال ابن قدامة
رحمه الله تعالى: (روى الميموني عن أحمد في المتيمم قال: إنه
ليعجبني أن يتيمم لكل صلاة، ولكن القياس أنه بمنزلة الطهارة
حتى يجد الماء أو يحدث، لحديث النبي ﷺ في الجنب، يعني
قول النبي ﷺ: «يا أبا ذر، الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم
يجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك»^(٢). وهو
مذهب سعيد بن المسيب، والحسن، والزهري، والثوري،
وأصحاب الرأي، وروى عن ابن عباس وأبي جعفر، لأنها طهارة
تبيح الصلاة، فلم تتقدر بالوقت كطهارة الماء)^(٣).

وقال ابن رشد: (واختلفوا هل يستباح بها أكثر من صلاة

(١) نيل الأوطار: ٢٤٨/١.

(٢) أخرجه أبو داود في باب الجنب يتيمم ورواه الترمذي برقم: ١٢٤.

(٣) المغني: ٣٤١/١.

واحدة فقط؟ فمشهور مذهب مالك أنه لا يستباح بها صلاتان مفروضتان أبداً، واختلف قوله في الصلاتين المقتضيتين، والمشهور عنه أنه إذا كانت إحدى الصلاتين فرضاً والأخرى نفلاً، أنه إن قدم الفرض جمع بينهما، وإن قدم النفل لم يجمع بينهما.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يجوز الجمع بين صلوات مفروضة بتييم واحد.

وأصل هذا الخلاف هو هل التيمم يجب لكل صلاة أم لا؟ إما من قبل ظاهر الآية كما تقدم، وإما من قبل وجوب تكرار الطلب، وإما من كليهما^(١).

وقال في الهداية: (ويصلي بتييمه ما شاء من الفرائض والنوافل، وعند الشافعي رحمه الله: يتيمم لكل فرض، لأنها طهارة ضرورية، ولنا: أنه طهور حال عدم الماء فيعمل عمله ما بقي شرطه)^(٢).

هذا وذكر صاحب فتح الباري أن الحسن يرى صحة عدة فرائض بتييم واحد^(٣).

٧ - إباحة التيمم للصلاة على الجنازة لمن خاف فوتها:

ذهب الحسن إلى أنه يجوز التيمم للصلاة على الجنازة لمن

(١) بداية المجتهد: ٧٤/١.

(٢) فتح القدير: ٩٥/١.

(٣) فتح الباري: ٣٠٥/١.

خاف فوتها، وهو رواية عن أحمد رحمه الله تعالى، قال ابن قدامة رحمه الله تعالى:

(وإن خاف فوت الجنابة فكذلك، في إحدى الروايتين لما ذكرنا، والأخرى يباح له التيمم، ويصلي عليها، وبه قال النخعي، والزهري، والحسن، ويحيى الأنصاري، وسعد بن إبراهيم، والليث، والثوري، والأوزاعي، وإسحق، وأصحاب الرأي، لأنه لا يمكن استدراكها بالوضوء فأشبهه العادم.

وقال الشعبي: يصلي عليها من غير وضوء ولا تيمم، لأنها لا ركوع فيها ولا سجود، وإنما هي دعاء، فأشبهت الدعاء في غير الصلاة^(١).

وقال في فتح القدير: (ويتيمم الصحيح في المصر، إذا حضرت جنازة والولي غيره، فعاف إن اشتغل بالطهارة أن يفوته الصلاة، لا تقضى فيتحقق العجز، وكذا من حضر العيد فعاف إن اشتغل بالطهارة أن يفوته العيد يتيمم، لأنها لا تعاد)^(٢).

وقال ابن رشد: (واتفق الأكثر على أن من شرطها الطهارة - أي صلاة الجنابة - كما اتفق جميعهم على أن من شرطها القبلة، واختلفوا في جواز التيمم لها إذا خيف فواتها، فقال قوم: يتيمم ويصلي لها إذا خاف الفوت، وبه قال أبو حنيفة، وسفيان،

(١) المغني: ٣٤٥/١ - ٣٤٦.

(٢) فتح القدير: ٩٥/١.

والأوزاعي، وجماعة، وقال مالك والشافعي وأحمد: لا يصلى عليها بتييم. وسبب اختلافهم قياسها في ذلك على أن الصلاة المفروضة، فمن شبهها بها أجاز التيمم، أعني من شبه ذهاب الوقت بفوات الصلاة على الجنابة، ومن لم يشبهها بها لم يجز التيمم، لأنها عنده من فروض الكفاية، أو من سنن الكفاية، على اختلافهم في ذلك، وشذ قوم فقالوا: يجوز أن يصلي على الجنابة بغير طهارة، وهو قول الشعبي، وهؤلاء ظنوا أن اسم الصلاة لا يتناول صلاة الجنابة، وإنما يتناولها اسم الدعاء، إذ كان ليس فيها ركوع ولا سجود^(١).

٨ - وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة مرة واحدة:

ذهب الإمام الحسن البصري إلى أن قراءة الفاتحة مرة واحدة تجزىء، ولا يشترط قراءتها في كل ركعة.

قال ابن رشد: (واختلفوا في القراءة الواجبة في الصلاة، فرأى بعضهم أن الواجب من ذلك أم القرآن لمن حفظها، وأن ما عداها ليس فيه توقيت، ومن هؤلاء من أوجبها في كل ركعة، ومنهم من أوجبها في أكثر الصلاة، ومنهم من أوجبها في نصف الصلاة، ومنهم من أوجبها في ركعة من الصلاة، وبالأول قال الشافعي، وهي أشهر الروايات عن مالك، وقد روي عنه أنه إن قرأها في ركعتين من الرباعية أجزأته، وأما من رأى أنها تجزىء

(١) بداية المجتهد: ٢٤٣/١.

في ركعة فمنهم الحسن البصري، وكثير من فقهاء البصرة، وأما أبو حنيفة فالواجب عنده إنما هو قراءة القرآن، أي آية اتفقت أن تقرأ، وحدّ أصحابه في ذلك ثلاث آيات قصار أو آية طويلة مثل آية الدين، وهذا في الركعتين الأولين، وأما في الأخيرتين فيستحب عنده التسبيح فيهما دون القراءة، وبه قال الكوفيون، والجمهور يستحبون القراءة فيها كلها^(١) وقال في نيل الأوطار: (وذهب الحسن البصري، والهادي، والمؤيد بالله، وداود، وإسحق إلى أن الواجب في الصلاة قراءة الفاتحة وقرآن معها مرة واحدة، في أي ركعة أو مفرقة) ثم قال: (واحتج القائلون بوجوب الفاتحة مرة واحدة بالأحاديث المذكورة في الباب، فإن المعنى الحقيقي للصلاة هو جميعها لا بعضها)^(٢).

٩ - الرش من بول الغلام:

ذهب الحسن إلى أنه يرش من بول الغلام ويغسل من بول الجارية: قال في نيل الأوطار بعد أن ساق أحاديث تتعلق بهذا الموضوع، منها ما رواه الجماعة عن أم قيس بنت محصن: «أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ فبال على ثوبه، فدعا بماء فتوضّأ عليه ولم يغسله».

وما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، عن أبي السمع خادم

(١) بداية المجتهد: ١٢٦.

(٢) نيل الأوطار: ٢١٣/٢. وانظر المغني لابن قدامة: ١٥٧/٢.

رسول الله ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام». قال: (وقد اختلف الناس في ذلك على ثلاثة مذاهب:

الأول: الاكتفاء بالنضح في بول الصبي لا الجارية، وهو قول علي عليه السلام، وعطاء، والحسن، والزهري، وأحمد، وإسحق، وابن وهب، وغيرهم. وروي عن مالك، وقال أصحابه: هي رواية شاذة، ورواه ابن حزم أيضاً عن أم سلمة، والثوري، والأوزاعي، والنخعي، وداود، وابن وهب.

والثاني: يكفي النضح فيهما، وهو مذهب الأوزاعي، وحكي عن مالك والشافعي.

والثالث: هما سواء في وجوب الغسل، وهو مذهب العترة، والحنفية، وسائر الكوفيين، والمالكية، وأحاديث الباب تردّ المذهب الثاني والثالث^(١).

وقال ابن قدامة: (إنما أراد أن بول الغلام الذي لم يطعم الطعام يجزىء فيه الرش، وهو أن ينضح عليه الماء حتى يغمره، ولا يحتاج إلى مرش - حك - وعصر، وبول الجارية يغسل وإن لم تطعم، وهذا قول علي رضي الله عنه، وبه قال عطاء، والحسن، والشافعي، وإسحق، وقال القاضي: رأيت لأبي إسحق بن شاقلا كلاماً يدل على طهارة بول الغلام، لأنه لو كان نجساً لوجب

(١) نيل الأوطار: ٤٧/١.

غسله . وقال الثوري ، وأبو حنيفة : يغسل بول الغلام كما يغسل بول الجارية ، لأنه بول نجس فوجب غسله ، كسائر الأبوال النجسة ، ولأنه حكم يتعلق بالنجاسة ، فاستوى فيه الذكر والأنثى كسائر أحكامها) ثم إنه ساق الأدلة على الرش من بول الغلام فقط^(١) .

هذا ومذهب الشافعية كما نقله ابن قدامة لا كما نقله الشوكاني فليتأمل .

١٠ - السفر يوم الجمعة قبل الوقت :

يرى الحسن أن للرجل السفر قبل دخول وقت الجمعة ، واستدل بما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : (الجمعة لا تحبس عن سفر)^(٢) .

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى : (وإن سافر قبل الوقت فذكر أبو الخطاب فيه ثلاث روايات :

إحداها : المنع لحديث ابن عمر - وهو أن رسول الله ﷺ قال : «من سافر من دار إقامة يوم الجمعة ؛ دعت عليه الملائكة لا يصحب في سفره ، ولا يعان على حاجته»^(٣) .

(١) المغني : ٤٩٥/٢ - ٤٩٦ .

(٢) أخرجه البيهقي وعبد الرزاق في مصنفه وغيرهما .

(٣) أخرجه الدارقطني في الأفراد .

والثانية: الجواز وهو قول الحسن وابن سيرين وأكثر أهل العلم، لقول عمر، ولأن الجمعة لم تجب، فلم يحرم السفر كالليل.

والثالثة: يباح للجهاد دون غيره، وهذا الذي ذكره القاضي، لما روى ابن عباس أن النبي ﷺ وجه زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن رواحة في جيش مؤتة، فتخلف عبد الله، فرآه النبي ﷺ فقال: ما خلفك؟ قال: الجمعة، فقال النبي ﷺ: «لروحة في سبيل الله» أو قال: «غدوة خير من الدنيا وما فيها» قال: فراح منطلقاً. رواه الإمام أحمد^(١) في المسند، والأولى الجواز مطلقاً، لأن ذمته بريئة من الجمعة، فلم يمنعه من إمكان وجوبها عليه كما قبل يومها^(٢).

قال في نيل الأوطار: (وقد اختلف العلماء في جواز السفر يوم الجمعة من طلوع الشمس إلى الزوال على خمسة أقوال:

الأول: الجواز، قال العراقي: وهو قول أكثر العلماء، فمن الصحابة: عمر بن الخطاب، والزيبر بن العوام، وأبو عبيدة بن الجراح وابن عمر، ومن التابعين: الحسن، وابن سيرين، والزهري، ومن الأئمة: أبو حنيفة ومالك في الرواية المشهورة عنه، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل في الرواية المشهورة عنه،

(١) وأخرجه الترمذي برقم ٥٢٧ مع اختلاف في بعض الألفاظ.

(٢) المغني: ٢٤٨/٣.

وهو القول القديم للشافعي، وحكاه ابن قدامة عن أكثر أهل العلم.

والقول الثاني: المنع منه، وهو قول الشافعي في الجديد، وهو إحدى الروايتين عن أحمد وعن مالك.

والثالث: جوازه لسفر الجهاد دون غيره، وهو إحدى الروايات عن أحمد.

والرابع: جوازه للسفر الواجب دون غيره، وهو اختيار أبي إسحق المروزي من الشافعية، ومال إليه إمام الحرمين.

والخامس: جوازه لسفر الطاعة واجباً كان أو مندوباً، وهو قول كثير من الشافعية، وصححه الرافعي.

وأما بعد الزوال من يوم الجمعة فقال العراقي: قد ادعى بعضهم الاتفاق على عدم جوازه وليس كذلك، فقد ذهب أبو حنيفة والأوزاعي إلى جوازه كسائر الصلوات، وخالفهم في ذلك عامة العلماء، وفرقوا بين الجمعة وبين غيرها من الصلوات بوجوب الجماعة في الجمعة دون غيرها، والظاهر جواز السفر قبل دخول وقت الجمعة وبعد دخوله، لعدم المانع من ذلك، وحديث أبي هريرة، وكذلك حديث ابن عمر لا يصلحان للاحتجاج بهما على المنع، لما عرفت من ضعفهما ومعارضة ما هو أنهض منهما، ومخالفتهما لما هو الأصل، فلا ينتقل عنه إلا بناقل صحيح ولم يوجد، وأما وقت صلاة الجمعة فالظاهر عدم

الجواز لمن قد وجب عليه الحضور، إلا أن يخشى حصول مضرة من تخلفه للجمعة، كالانقطاع عن الرفقة التي لا يتمكن من السفر إلا معهم وما شابه ذلك من الأعذار، وقد أجاز الشارع التخلف عن الجمعة لعذر المطر، فجوازه لما كان أدخل في المشقة منه أولى^(١).

١١ - دفن الميت ليلاً:

ذهب الحسن إلى كراهة دفن الميت ليلاً، واحتج لذلك بما رواه مسلم في صحيحه عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن النبي ﷺ خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل، وقبر ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه»^(٢) وإلى جواز الدفن ليلاً ذهب الجمهور.

(١) نيل الأوطار: ٢٢٩/٣ - ٢٣٠. وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه هو ما رواه عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم على رأس ميل أو ميلين، فيتعذر عليه الكلاء، فيرتفع، ثم تجيء الجمعة فلا يجيء ولا يشهدها، وتجيء الجمعة فلا يشهدها، وتجيء الجمعة فلا يشهدها، حتى يطبع الله تعالى على قلبه». رواه ابن ماجه برقم: ١١٢٧.

(٢) أخرجه مسلم برقم: ٩٤٣. وأخرجه أصحاب السنن إلا الترمذي. وانظر في هذا البحث.

قال ابن قدامة: (فأما الدفن ليلاً قال أحمد: ما بأس بذلك، وقال: أبو بكر دفن ليلاً، وعلي دفن فاطمة ليلاً، وحديث عائشة: كنا سمعنا صوت المساحي من آخر الليل في دفن النبي ﷺ^(١)) وممن دفن ليلاً عثمان، وعائشة، وابن مسعود. ورخص فيه عقبة بن عامر، وسعيد بن المسيب، وعطاء، والثوري، والشافعي، وإسحق، وكرهه الحسن لما روى مسلم في صحيحه: «أن النبي ﷺ خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل، ودفن ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل إلا أن يضطر الإنسان إلى ذلك».

وقد روي عن أحمد أنه قال: إليه أذهب.

ولنا ما روى ابن مسعود قال: والله لكأنني أسمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وهو في قبر ذي النجادين، وأبو بكر وعمر، وهو يقول: أدنيا مني أخاكما حتى أسنده في لحده، ثم قال لما فرغ من دفنه وقام على قبره مستقبل القبلة: «اللهم إني أمسيت عنه راضياً فارض عنه». وكان ذلك ليلاً، قال: فوالله لقد رأيته ولوددت أنني مكانه، ولقد أسلمت قبله بخمس عشرة سنة، وأخذه من قبل القبلة. رواه الخلال في جامعه.

وروى ابن عباس «أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً، فأسرج له سراج، فأخذ من قبل القبلة وقال: رحمك الله، إن كنت لأواها

(١) أخرجه أحمد في مسنده.

تلاء للقرآن» قال الترمذي: هذا حديث حسن^(١)، وروي أن النبي ﷺ سأل عن رجل فقال: «من هذا؟ قالوا: فلان دفن البارحة فصلى عليه»^(٢) أخرجه البخاري. فلم ينكر عليهم، ولأنه أحد الزميين فجاز الدفن فيه كالتنهار، وحديث الزجر محمول على الكراهة والتأديب، فإن الدفن نهاراً أولى، لأنه أسهل على متبعيها، وأكثر للمصلين عليها، وأمكن لاتباع السنة في دفنه وإلحاده^(٣).

وقال في نيل الأوطار بعد أن ساق الأحاديث الثلاثة التالية:

١ - مات إنسان كان رسول الله ﷺ يعود، فمات بالليل فدفنوه ليلاً، فلما أصبح أخبروه فقال: ما منعكم أن تعلموني؟ قالوا: كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة أن نشق عليك، فأتى قبره فصلى عليه. رواه البخاري وابن ماجه، قال البخاري: ودفن أبو بكر ليلاً.

٢ - عن عائشة قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل، ليلة الأربعاء. رواه أحمد.

٣ - عن جابر قال: رأى ناس ناراً في المقبرة فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر يقول: ناولوني صاحبكم، وإذا هو الذي

(١) أخرجه الترمذي برقم: ١٠٥٧.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ١٢٧٥. وأخرجه الترمذي برقم: ١٥٣٠.

(٣) ٥٠٣/٣ - ٥٠٤.

كان يرفع صوته بالذكر. رواه أبو داود^(١). قال: والأحاديث المذكورة في الباب تدل على جواز الدفن بالليل، وبه قال الجمهور، وكرهه الحسن البصري واستدل بحديث أبي قتادة المتقدم في باب استحباب إحسان الكفن، وفيه أن النبي ﷺ زجر أن يقبر الرجل ليلاً حتى يصلى عليه، وأجيب عنه أن الزجر منه ﷺ إنما كان لترك الصلاة لا للدفن بالليل، أو لأجل أنهم كانوا يدفنون بالليل لرداءة الكفن، فالزجر إنما هو لما كان الدفن بالليل مظنة إساءة الكفن كما تقدم، فإذا لم يقع تقصير في الصلاة على الميت وتكفينه، فلا بأس بالدفن ليلاً، وقد قيل في تعليل كراهة الدفن بالليل أن ملائكة النهار أراف من ملائكة الليل، ولم يصح ما يدل على ذلك^(٢).

١٢ - دخول السخال في عداد ما تجب فيه الزكاة:

السخال جمع سخلة بفتح السين وكسرهما، وهي الصغيرة من أولاد المعز، وقد كان الحسن يرى أن السخال لا زكاة فيها حتى يحول عليها الحول.

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: (متى كان عنده نصاب كامل، فنتجت منه سخال في أثناء الحول، وجبت الزكاة في الجميع عند تمام حول الأمهات، في قول أكثر أهل العلم. وحكي عن الحسن

(١) أخرجه أبو داود في الجنائز في باب الدفن بالليل.

(٢) نيل الأوطار: ٨٨/٣ - ٨٩.

والنخعي: لا زكاة في السخال حتى يحول عليها الحول، ولقوله عليه السلام: «لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول»^(١).

ولنا ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال لساعيه: (اعتد عليهم بالسخلة يروح بها الراعي على يديه، ولا تأخذها منهم)^(٢). وهو مذهب علي رضي الله عنه، ولا نعرف لهما في عصرهما مخالفاً فكان إجماعاً، ولأنه نماء نصاب فيجب أن يضم إليه في الحول، كأموال التجارة، والخبر مخصوص بمال التجارة فتقيس عليه)^(٣).

وقال في نيل الأوطار عند شرحه لحديث سويد بن غفلة: «إن في عهدي أنا لا تأخذ من راضع لبن»^(٤) قال: (فيه دليل على أنها لا تؤخذ الزكاة من الصغار التي ترضع اللبن، وظاهره سواء كانت منفردة أو منضمة إلى الكبار، ومن أوجبها فيها عارض هذا بما أخرجه مالك في الموطأ والشافعي وابن حزم: أن عمر قال لساعيه سفيان بن عبد الله الثقفي: اعتد عليهم بالسخلة التي يروح بها الراعي على يده ولا تأخذها كما سيأتي، وهو مبني على جواز التخصيص بمذهب الصحابة، والحق خلافه)^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: ١٧٩٢.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الزكاة.

(٣) المغني: ٤٦/٤.

(٤) أخرجه أبو داود والنسائي.

(٥) نيل الأوطار: ١٣٤/٣.

وقال في بداية المجتهد: (واختلفوا في هذا الباب في نسل الأمهات هل تعدّ مع الأمهات فيكمل النصاب بها إذا لم تبلغ نصاباً؟ فقال مالك يعتد بها، وقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور: لا يعتد بالسخال إلا أن تكون الأمهات نصاباً، وسبب اختلافهم احتمال قول عمر رضي الله عنه إذ أمر أن تعتد عليهم بالسخال، ولا يؤخذ منها شيء، فإن قوماً فهموا من هذا إذا كانت الأمهات نصاباً، وقوم فهموا هذا مطلقاً، وأحسب أن أهل الظاهر لا يوجبون في السخال شيئاً، ولا يعدون بها إذا كانت الأمهات نصاباً، ولو لم تكن لأن اسم الجنس لا ينطلق عليها عندهم^(١)).

١٣ - عدم وجوب الزكاة في مال الصبي والمجنون:

ذهب الحسن إلى أنه لا تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون، قال ابن قدامة: (وقال الحسن وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير، وأبو وائل، والنخعي، وأبو حنيفة: لا تجب الزكاة في أموالهما، وقال أبو حنيفة: يجب العشر في زروعهما وثمرتهما، وتجب زكاة الفطر عليهما، واحتج في نفي الزكاة بقوله عليه السلام: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يفيق»^(٢) وبأنها عبادة محضة فلا تجب عليهما

(١) بداية المجتهد: ٢٦٣/١.

(٢) أخرجه الترمذي برقم: ١٤٢٣. وأخرجه البخاري في الطلاق والحدود، وتمتته: وعن النائم حتى يستيقظ.

كالصلاة والحج^(١).

وقال ابن رشد: (واختلفوا في وجوبها على اليتيم والمجنون والعبيد وأهل الذمة والناقص الملك مثل الذي عليه دين أو له دين، ومثال المال المحبس الأصل، فأما الصغار فإن قوماً قالوا: تجب الزكاة في أموالهم، وبه قال علي وابن عمر وجابر وعائشة من الصحابة، ومالك والشافعي والثوري وأحمد وإسحق وأبو ثور وغيرهم من فقهاء الأمصار.

وقال قوم: ليس في مال اليتيم صدقة أصلاً، وبه قال النخعي والحسن وسعيد بن جبير من التابعين.

وفرق يوم بين ما تخرج الأرض وبين ما لا تخرجه فقالوا: عليه الزكاة فيما تخرجه الأرض، وليس عليه زكاة فيما عدا ذلك من الماشية والناضّ والعروض وغير ذلك، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه.

وفرق آخرون بين الناضّ وغيره فقالوا: عليه الزكاة إلا في الناضّ.

وسبب اختلافهم في إيجاب الزكاة عليه أو لا إيجابها، هو اختلافهم في مفهوم الزكاة الشرعية، هل هي عبادة كالصلاة والصيام؟ أم هي حق واجب للفقراء على الأغنياء؟ فمن قال: إنها عبادة اشترط فيها البلوغ، ومن قال إنها حق واجب للفقراء والمساكين في أموال الأغنياء، لم يعتبر في ذلك بلوغاً من غيره،

(١) المغني: ٧٠/٤.

وأما من فرق بين ما تخرجه الأرض أو لا تخرجه وبين الخفي والظاهر فلا أعلم له مستنداً في هذا الوقت^(١).

وقال في شرح الهداية: (وليس على الصبي والمجنون زكاة، خلافاً للشافعي رحمه الله فإنه يقول: هي غرامة مالية فتعتبر بسائر المؤمن، كنفقة الزوجات، وصار كالعشر والخراج. ولنا أنها عبادة فلا تتأدى إلا بالاختيار تحقيقاً لمعنى الابتلاء، ولا اختيار لهما لعدم العقل بخلاف الخراج لأنه مؤنة الأرض...)^(٢).

١٤ - جواز إخراج القيمة في زكاة الفطر:

ذهب الإمام الحسن رحمه الله تعالى إلى جواز دفع القيمة في زكاة الفطر، ولا يتعين عليه إخراجها من التمر أو الحنطة أو الشعير أو غالب قوت البلد، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

قال ابن قدامة عقب قول الخرقي باب زكاة الفطر (ومن أعطى القيمة لم تجزئه) قال: (قال أبو داود: قيل لأحمد وأنا أسمع: أعطي دراهم - يعني في صدقة الفطر -؟ قال: أخاف أن لا يجزئه خلاف سنة رسول الله ﷺ، وقال أبو طالب: قال لي أحمد: لا يعطي قيمته، قيل له: قوم يقولون: عمر بن عبد العزيز كان يأخذ بالقيمة قال: يدعون قول رسول الله ﷺ ويقولون قال فلان؟ قال

(١) بداية المجتهد: ٢٤٥/١.

(٢) شرح الهداية: ٤٨٣ - ٤٨٥.

ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ^(١)، وقال الله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾^(٢) وقال قوم يردون السنن: قال فلان، قال فلان. وظاهر مذهبه أنه لا يجوز إخراج القيمة في شيء من الزكوات، وبه قال مالك، والشافعي.

وقال الثوري وأبو حنيفة: يجوز، وقد روي ذلك عن عمر بن عبد العزيز والحسن، وقد روي عن أحمد مثل قولهم فيما عدا الفطرة، قال أبو داود: سئل أحمد عن رجل باع تمر نخله، قال: عشرة على الذي باعه، قيل له: فيخرج تمرأ أو ثمنه؟ قال: إن شاء أخرج تمرأ، وإن شاء أخرج من الثمن، وهذا دليل على جواز إخراج القيم، ووجهه قول معاذ لأهل اليمن: اثثوني بخميس أو ليس آخذ منكم، فإنه أيسر عليكم، وأنفع للمهاجرين بالمدينة^(٣).

وقال سعيد: حدثنا سفيان عن عمرو وعن طاووس قال: لما قدم معاذ اليمن قال: اثثوني بعرض ثياب آخذ منكم مكان الذرة

(١) أخرجه البخاري برقم: ١٤٣٢. ومسلم برقم: ٩٨٤. وأخرجه أصحاب السنن، وتتمته: زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

(٢) النساء: ٥٩.

(٣) أخرجه البيهقي والدارقطني، الخميس: ثوب طوله خمسة أذرع. والليس: الثوب أكثر لبسه فأخلق.

والشعير، فإنه أهون عليكم، وخير للمهاجرين بالمدينة. قال: وحدثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: كان عمر بن الخطاب يأخذ العروض في الصدقة من الدراهم. ولأن المقصود دفع الحاجة، ولا يختلف ذلك بعد اتحاد قدر المالية باختلاف صور الأموال...^(١).

قال الكاساني: (وأما صفة الواجب فهو أن وجوب المنصوص عليه من حيث إنه مال متقوم على الإطلاق، لا من حيث إنه عين، فيجوز أن يعطى عن جميع ذلك القيمة دراهم أو دنانير أو فلوساً أو عروضاً أو ما شاء، وهذا عندنا، وقال الشافعي: لا يجوز إخراج القيمة، وهو على الاختلاف في الزكاة، وجه قوله أن النص ورد بوجوب أشياء مخصوصة، وفي تجويز القيمة يعتبر حكم النص، وهذا لا يجوز. ولنا أن الواجب في الحقيقة إغناء الفقير، لقوله ﷺ: «أغنوهم عن المسألة في مثل هذا اليوم» والإغناء يحصل بالقيمة بل أتم وأوفر، لأنها أقرب إلى دفع الحاجة، وبه تبين أن النص معلول بالإغناء، وأنه ليس في تجويز القيمة يعتبر حكم النص في الحقيقة، والله الموفق»^(٢).

هذا والذي تميل إليه النفس هو ما ذهب إليه الحسن وأبو حنيفة، لأن فيه تحقيقاً لمقصد من مقاصد الشريعة، ألا وهو رفع الحرج، ولا سيما في هذه الأزمنة فقد خلت الأسواق من بيع

(١) المغني: ٢٩٥/٤ - ٢٩٦.

(٢) بدائع الصنائع: ٧٣/٢.

الحبوب والتمر، أو كادت فلا يتيسر للمزكي الحصول على ما يريد أن يزكي به من ذلك، وفي كثير من الدول تؤمن الدولة للمواطن الخبز، فليس بحاجة إلى شراء قمح أو شعير.

١٥ - المرضع والحامل إذا أفطرتا في رمضان خوفاً على الولد أو الجنين ليس عليهما كفارة:

ذهب الحسن رحمه الله تعالى إلى أن المرضع إذا أفطرت في رمضان خوفاً على ولدها، والحامل إذا أفطرت خوفاً على جنينها ليس عليها كفارة، بل عليها القضاء، وإلى هذا ذهب عطاء والزهري وسعيد بن جبير والنخعي وأبو حنيفة.

وحجتهم في ذلك ما رواه أنس بن مالك - وهو رجل من بني كعب - عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن الحامل والمرضع الصوم أو الصيام»^(١) ولم يأمر بكفارة، ولأنه فطر أبيح لعذر فلم يجب فيه كفارة، كالفطر للمرض^(٢).

وقال الترمذي بعد أن ساق الحديث: والعمل على هذا عند أهل العلم.

قال في الهداية: (والحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما

(١) أخرجه الترمذي برقم: ٧١٥. وقال: حديث حسن وأخرجه أبو داود والنسائي في الصوم.

(٢) انظر المغني: ٣٩٤/٤.

أو ولديهما أفطرتا وقضتا، دفعاً للحرص، ولا كفارة عليهما، لأنه إفتار بعذر ولا فدية عليهما خلافاً للشافعي رحمه الله تعالى فيما إذا خافت على الولد. وهو يعتبره بالشيخ الفاني، ولنا أن الفدية بخلاف القياس في الشيخ الفاني، والفتور بسبب الولد ليس في معناه، لأنه عاجز بعد الوجوب، والولد لا وجوب عليه أصلاً^(١).

قال النووي في المجموع: (قد ذكرنا أن مذهبا أنهما إن خافتا على أنفسهما لا غير أو على أنفسهما وولدهما أفطرتا وقضتا، ولا فدية عليهما بلا خلاف، وإن أفطرتا للخوف على الولد أفطرتا وقضتا، والصحيح وجوب الفدية. قال ابن المنذر: وللعلماء في ذلك أربعة مذاهب، قال ابن عمر وابن عباس وسعيد بن جبيرة: يفطران ويطعمان ولا قضاء عليهما، وقال عطاء بن أبي رباح، والحسن، والضحاك، والنخعي، والزهري، وربيعة، والأوزاعي، وأبو حنيفة، والثوري، وأبو عبيد، وأبو ثور، وأصحاب الرأي: يفطران ويقضيان، ولا فدية كالمريض، وقال الشافعي وأحمد: يفطران ويقضيان ويفديان، وروي ذلك عن مجاهد، وقال مالك: الحامل تفتق وتقضي ولا فدية، والمرضع تفتق وتقضي وتفتدي، قال ابن المنذر: ويقول عطاء أقول^(٢)).

(١) فتح القدير: ٨٢/٢.

(٢) المجموع: ٢٩٥/٦.

١٦ - جواز الحج عن غيره وإن لم يكن قد حج عن نفسه :

ذهب الإمام الحسن البصري إلى أن الإنسان يجوز أن يحج عن غيره، وإن لم يكن قد حج عن نفسه، وإلى هذا ذهب إبراهيم، وأيوب السختياني، وجعفر بن محمد، ومالك، وأبو حنيفة، وحكي عن أحمد مثل ذلك .

وحجتهم في ذلك أن الحج مما تدخله النيابة، فجاز أن يؤديه عن غيره من لم يسقط فرضه عن نفسه كالزكاة^(١) .

وجاء في حاشية ابن عابدين في النيابة بالحج: «وقال في الفتح أيضاً: والأفضل أن يكون قد حج عن نفسه حجة الإسلام خروجا عن الخلاف»^(٢) .

قال ابن رشد: (واختلفوا في هذا الباب في الذي يحج عن غيره، سواء كان حياً أو ميتاً، هل من شرطه أن يكون قد حج عن نفسه أم لا؟ فذهب بعضهم إلى أن ذلك ليس من شرطه، وإن كان قد أدى الفرض عن نفسه فذلك أفضل، وبه قال مالك فيمن يحج عن الميت، لأن الحج عنده عن الحي لا يقع .

وذهب آخرون إلى أن من شرطه أن يكون قد قضى فريضة نفسه، وبه قال الشافعي وغيره أنه إن حج عن غيره من لم يقض

(١) انظر المغني: ٤٢/٥ .

(٢) حاشية ابن عابدين: ٦ - ٣/٢ .

فرض نفسه انقلب إلى فرض نفسه. وعمدة هؤلاء حديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة قال: ومن شبرمة؟ فقال: أخ لي، أو قال: قريب لي، قال: أفحججت عن نفسك؟ قال: لا، قال: فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة»^(١). والطائفة الأولى عللت هذا الحديث بأنه روي موقوفاً على ابن عباس).

١٧ - المبيت بمنى ليس بواجب:

ذهب الحسن البصري إلى أن المبيت بمنى ليس بواجب، لأنه قد حلّ من حجه فلم يجب عليه المبيت في موضع معين، كليلة الحصة، وذكر عن ابن عباس أنه قال: إذا رميت الجمرة فبت حيث شئت^(٢). وهذا هو مذهب الحنفية وقول للشافعي قال في المجموع: (ينبغي أن يبيت بمنى ليالي أيام التشريق، وهل المبيت بها واجب أم سنة؟ فيه طريقتان: أصحهما وأشهرهما وبه قطع المصنف والجمهور فيه قولان: أصحهما واجب، والثاني سنة، ودليلهما في الكتاب، والطريق الثاني: سنة قولاً واحداً، حكاه الرافعي)^(٣).

وقال ابن عابدين في حاشيته: (قوله فيبيت بها للرمي، أي

(١) أخرجه أبو داود في الرجل يحج عن غيره، وابن ماجه برقم: ٢٩٠٣.

(٢) انظر المغني: ٣٢٤/٥.

(٣) المجموع: ١٨٨/٨.

ليالي أيام الرمي هو السنة، فلو بات بغيرها كره، ولا يلزمه شيء^(١).

وقال في بدائع الصنائع: (ثم يرجع إلى منى، ولا يبيت بمكة ولا في الطريق، هو السنة لأن النبي ﷺ هكذا فعل، ويكره أن يبيت في غير منى في أيام منى، فإن فعل لا شيء عليه، ويكون مسيئاً، لأن البيتوتة بها ليست بواجبة، بل هي سنة. وعند الشافعي يجب عليه الدم، لأنها واجبة عنده، واحتج بفعل النبي ﷺ، وأفعاله على الوجوب في الأصل.

ولنا ما روي أن رسول الله ﷺ أُرخص للعباس أن يبيت بمكة للسقاية^(٢)، ولو كان ذلك واجباً لم يكن العباس يترك الواجب لأجل السقاية، ولا كان النبي ﷺ يرخص له في ذلك، وفعل النبي ﷺ محمول على السنة توفيقاً بين الدليلين^(٣).

١٨ - لا يجوز بيع سلعة بثمن نسيئة ثم شراؤها بأقل مما باعها به:

لا يجيز الحسن رحمه الله مثل هذا البيع، لما ورد في الحديث عن أبي إسحق السبيعي عن امرأته العالية بنت أيفع بن شرحبيل أنها قالت: دخلت أنا وأم ولد زيد بن أرقم وامرأته على

(١) حاشية ابن عابدين: ٥٢٠/٢.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ١٦٥٨. وأخرجه مسلم برقم: ١٣١٥.

(٣) بدائع الصنائع: ١٥٩/٢.

عائشة رضي الله عنها، فقالت أم ولد زيد بن أرقم: إني بعت غلاماً من زيد بن أرقم بثمانمائة درهم إلى العطاء، ثم اشتريته منه بستمائة درهم، فقالت لها: بش ما شريت، وبش ما اشتريت، أبلغني زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب^(١). والظاهر أنها لا تقول ذلك التغليظ وتقدم عليه إلا بتوقيف سمعته من رسول الله ﷺ، فجرى ذلك مجرى روايتها ذلك عنه. وهذا البيع هو ما يسمى (بيع العينة).

وقد روي منع ذلك عن ابن عباس وعائشة وابن سيرين والنخعي والشعبي والثوري والأوزاعي ومالك وأصحاب الرأي.

وأجاز ذلك الشافعي، لأنه ثمن يجوز أن يبيعها به من غير بائعها، فجاز من بائعها، كما لو باعها بمثل ثمنها^(٢).

ولا شك أن المنع من مثل هذا البيع أولى، كي لا يتخذ ذلك ذريعة إلى الربا وسدّ الدرائع من مقاصد الشارع.

هذا ويؤيد المنع ما رواه ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»^(٣).

(١) أخرجه الدارقطني.

(٢) انظر المغني: ٢٦٠/٦. ونيل الأوطار: ٢٠٦/٥.

(٣) أخرجه أبو داود في الإجارة في باب النهي عن العينة.

١٩ - عدم صحة بيع العربون:

بيع العربون هو أن يشتري السلعة، فيدفع إلى البائع درهماً أو غيره، على أنه إذا أخذ السلعة احتسب من الثمن، وإن لم يأخذها فذلك للبائع.

ذهب الحسن إلى عدم صحة هذا البيت لما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «نهى النبي ﷺ عن بيع العربان»^(١) ولأنه شرط للبائع شيئاً بغير عوض فلم يصح، كما لو شرطه لأجنبي، ولأنه بمنزلة الخيار المجهول، فإنه اشترط أن له رد المبيع من غير ذكر مدة فلم يصح. كما لو قال: ولي الخيار متى شئت ردت السلعة ومعها درهم.

وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأصحاب الرأي، ويروى عن ابن عباس^(٢). قال في المجموع: (فرع: في مذاهب العلماء في بيع العربون: قد ذكرنا أن مذهبنا بطلانه إن كان الشرط في نفس العقد، وحكاه ابن المنذر عن ابن عباس، والحسن، ومالك وأبي حنيفة قال: وهو يشبه قول الشافعي، قال: وروينا عن ابن عمر وابن سيرين جوازه، قال: وقد روينا عن نافع بن عبد الحارث أنه اشترى داراً بمكة من صفوان بن أمية بأربعة آلاف، فإن رضي عمر فالبيع له، وإن لم يرض لصفوان أربعمائة. قال ابن المنذر:

(١) أخرجه ابن ماجه برقم: ٢١٩٢. وأبو داود والنسائي وأحمد:

(٢) المغني: ٣٣١/٦.

وذكر لأحمد بن حنبل حديث عمر فقال: أي شيء أقدر أقول؟! هذا ما ذكره ابن المنذر. وقال الخطابي: اختلف الناس في جواز هذا البيع فأبطله مالك والشافعي للحديث، ولما فيه من الشرط الفاسد والغرر، وأكل المال بالباطل، وأبطله أيضاً أصحاب الرأي، وعن عمر وابن عمر جوازه، ومال إليه أحمد بن حنبل، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

٢٠ - مشاركة اليهودي والنصراني:

ذهب الحسن إلى جواز مشاركة المسلم لليهودي والنصراني، بشرط أن لا يخلو اليهودي والنصراني بالمال دونه، ويكون المسلم هو الذي يلي المال، خشية العمل بالربا. وإلى هذا ذهب الثوري، وكره الشافعي مشاركتهم مطلقاً.

ودليل الحسن ما ورد عن عطاء قال: «نهى رسول الله ﷺ عن مشاركة اليهودي والنصراني إلا أن يكون الشراء والبيع بيد المسلم»^(٢).

وإلى هذا ذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى.

هذا وإن أموال اليهود والنصارى المملوكة لهم طيبة، بدليل أن النبي ﷺ عاملهم، ورهن درعه عند يهودي على شعير أخذه

(١) المجموع: ٣٦٩/٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً: المصنف: ٩/٦.

لأهله^(١)، وأرسل رسول الله ﷺ إلى آخر يطلب منه ثوبين إلى الميسرة^(٢)، وأضافه يهودي بخبز وإهالة سبعة^(٣)، ولا يأكل النبي ﷺ ما ليس بطيب، وما باعوه من الخمر والخنزير قبل مشاركة المسلم فثمنه حلال لا اعتقادهم حله، وأما ما يشتريه أو يبيعه من الخمر بمال الشركة، أو المضاربة، فإنه يقع فاسداً، وعليه الضمان، لأن عقد الوكيل يقع للموكل، والمسلم لا يثبت ملكه على الخمر والخنزير، فأشبه ما لو اشترى به ميتة أو عامل بالربا، وما خفي أمره فلم يعلم فالأصل إباحته وحله^(٤).

٢١ - إذا قال خذ هذا المال مضاربة، ولم يسم للعامل شيئاً من الربح فما نصيب العامل :

ذهب الحسن إلى أنه إذا كان ذلك كذلك، قسم الربح بين العامل وصاحب المال مناصفة، لأنه لو قال: والربح بيننا لكان بينهما نصفين، فكذلك إذا لم يذكر شيئاً، وإلى هذا ذهب ابن سيرين والأوزاعي.

وذهب الشافعي والثوري وإسحق وأبو ثور وأصحاب الرأي إلى أن الربح كله لصاحب المال، وللعامل أجر مثله. لأنها

(١) أخرجه البخاري في أكثر من موضع.

(٢) أخرجه أحمد في المسند.

(٣) والترمذي برقم: ١٢١٣ و ١٢١٤ و ١٢١٥.

(٤) انظر المغني: ١٠٩/٧ - ١١١.

مضاربة فاسدة لجهالة نصيب العامل من الربح^(١).

٢٢ - ثبوت إقراره في مرضه لبعض ورثته بدين :

إذا أقر مريض مرض الموت بدين عليه لأحد ورثته، ذهب الحسن إلى صحة هذا الإقرار، لأن من صح إقراره له في الصحة صح في المرض كالأجنبي، وإلى هذا ذهب عطاء وإسحق وأبو ثور.

وذهب أحمد إلى أنه لا يقبل إقراره إلا بينة، وإلى هذا ذهب أيضاً النخعي وأبو حنيفة وأصحابه. وروي عن الشافعي القولان^(٢).

قال في الدر المختار: (وإن أقر المريض لوارثه بمفرده أو مع أجنبي بعين أو دين بطل، خلافاً للشافعي رضي الله عنه، ولنا «حديث لا وصية لوارث، ولا إقرار له بدين»^(٣) إلا أن يصدقه بقية الورثة).

٢٣ - جواز المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض :

ذهب الحسن إلى جواز المزارعة. قال ابن قدامة:
معنى المزارعة: دفع الأرض إلى من يزرعها ويعمل عليها،

(١) انظر المغني: ١٤٠/٧.

(٢) المصدر السابق: ٣٣٣/٧.

(٣) قال في نصب الراية: أخرجه الدارقطني في سننه، وهو مرسل: ١١١/٤.

والزراع بينهما، وهي جائزة في قول كثير من أهل العلم. قال البخاري: قال أبو جعفر: ما بالمدينة أهل بيت إلا ويزرعون على الثلث والرابع. وزارع علي وسعد وابن مسعود، وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل أبي بكر وآل علي وابن سيرين^(١)، وممن رأى ذلك سعيد بن المسيب، وطاووس وعبد الرحمن بن الأسود وموسى بن طلحة والزهري وعبد الرحمن بن أبي ليلى وابنه وأبو يوسف ومحمد، وروي ذلك عن معاذ والحسن وعبد الرحمن بن يزيد.

قال البخاري: وعامل عمر الناس على أنه إن جاء عمر بالبذر من عنده، فله الشطر، وإن جاؤوا بالبذر فلهم كذا^(٢).

وكرهها عكرمة ومجاهد والنخعي وأبو حنيفة، وروي عن ابن عباس الأمران جميعاً، وأجازها الشافعي في الأرض بين النخيل، إذا كان بياض الأرض أقل، فإن كان أكثر فعلى وجهين، ومنعها في الأرض البيضاء.

هذا وقد احتج كل فريق من هؤلاء بأحاديث مؤولاً ما احتج به الفريق الآخر، ومكان هذا البحث كتب الخلاف فليرجع إليها^(٣).

(١) البخاري: كتاب المزارعة بالشطر ونحوه.

(٢) البخاري في الكتاب السابق.

(٣) انظر المغني: ٥٥٥/٧ - ٥٧٢. ونيل الأوطار: ٢٧٢/٥ - ٢٧٥.

٢٤ - جواز تأجير المستأجر للمعين بأكثر مما استأجر به :

ذهب الحسن رحمه الله تعالى إلى أنه يجوز للمستأجر إجارة العين بمثل ما استأجر به وزيادة. وذلك لأنه عقد يجوز برأس المال فجاز بزيادة، كبيع المبيع بعد قبضه، وكما لو أحدث عمارة لا يقابلها جزء من الأجر.

وإلى هذا ذهب عطاء والزهري، وبه قال الشافعي وأبو ثور، وابن المنذر وإلى هذا ذهب أحمد في رواية عنه^(١).

قال ابن رشد: (ومن ذلك اختلافهم فيمن اكرى دابة أو داراً وما أشبه ذلك، هل له أن يكرى ذلك بأكثر مما اكرأه؟ فأجازه مالك والشافعي وجماعة قياساً على البيع، ومنع من ذلك أبو حنيفة وأصحابه، وعمدتهم أنه من باب ربح ما لم يضمن، ولأن ضمان الأصل هو من ربه أعني المكري، وأيضاً فإنه من باب بيع ما لم يقبض، وأجاز ذلك بعض العلماء إذا أحدث فيه عملاً، ومن لم يكره ذلك إذا وقع بهذه الصفة سفيان الثوري والجمهور، رأوا أن الإجارة في هذا شبيهة بالبيع)^(٢).

٢٥ - رضا الورثة بالوصية بما زاد على الثلث حال حياة الموصي :

إذا أوصى المريض أو غيره بما زاد على الثلث فرضي الورثة

(١) انظر المغني : ٥٦ / ٨ .

(٢) بداية المجتهد : ٢ / ٢٢٨ - ٢٢٩ .

في حال حياة الموصي بإنقاذ هذه الزيادة فهل لهم الرجوع بعد الموت؟ ذهب الحسن إلى أنه ليس لهم الرجوع وذلك جائز عليهم، لأن الحق للورثة، فإذا رضوا بتركه سقط حقهم، كما لو رضي المشتري بالعيب.

وإلى هذا ذهب أيضاً عطاء وحماد بن أبي سليمان، والزهرى وربيعه والأوزاعي وابن أبي ليلى^(١).

قال في نيل الأوطار: (واختلفوا بعد ذلك في وقت الإجازة فالجمهور على أنهم إن أجازوا في حياة الموصي كان لهم الرجوع متى شاؤوا، وإن أجازوا بعد نفذ، وفصل المالكية في الحياة بين مرض الموت وغيره، فألحقوا مرض الموت بما بعده، واستثنى بعضهم ما إذا كان المجيز في عائلة الموصي وخشي من امتناعه انقطاع معروفه عنه لو عاش فإن لمثل هذا الرجوع. وقال الزهرى وربيعه: ليس لهم الرجوع مطلقاً)^(٢).

٢٦ - إذا كان الوصي خائناً يضم إليه أمين ولا تبطل وصايته:

إذا جعل الموصي وصياً فظهرت خيانة هذا الوصي، فهل تبطل هذه الوصاية؟ ذهب الإمام الحسن إلى أن هذه الوصاية لا تبطل، بل يضم إليه شخص أمين، لأن المقصود حفظ المال، وقد حصل ذلك بالأمين، وحصل أيضاً نظر الوصي بإبقائه في الوصية،

(١) انظر المغني: ٤٠٥/٨ - ٤٠٦.

(٢) نيل الأوطار: ٤١/٦.

فيكون ذلك جمعاً بين الحقيين، وإلى هذا ذهب أيضاً ابن سيرين، وذهب الثوري والشافعي إلى أن الخيانة إن كانت موجودة حال الوصية إليه لم تصح، لأنه تولية الخائن على يتيم في حياته، فكذلك بعد موته، ولأن الوصية أمانة وولاية، والفاسق ليس من أهلها، فعلى هذا فحكم ذلك كمن لا وصي له، وينظر في ماله الحاكم، وإن طرأ فسقه بعد الوصية زالت ولايته، وأقام الحاكم مقامه أميناً^(١).

٢٧ - إذا كان زوج وأبوان أو زوجة وأبوان كان للأم ثلث الباقي :

هاتان المسألتان تسميان بالعمريتين، لأن عمر رضي الله عنه قضى فيهما بهذا القضاء، فاتبعه على ذلك عثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود، وروي ذلك عن علي، وبه قال الحسن البصري، والثوري، ومالك والشافعي - رضي الله عنهم وأصحاب الرأي، وخالف في ذلك ابن عباس، فجعل حصة الأم في المسألتين الثلث، عملاً بظاهر الآية: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثَّلَاثُ﴾^(٢) وبالحديث: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»^(٣).

قال ابن رشد: (واختلفوا من هذا الباب في التي تعرف

(١) انظر المغني: ٨/ ٥٥٥ - ٥٥٦.

(٢) النساء: ١١.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٦٣٥١. ومسلم برقم: ١٦١٥.

بالغراويتين، وهي فيمن ترك زوجة وأبوين، أو زوجاً وأبوين، فقال الجمهور في الأولى: للزوجة الربع، وللأم ثلث ما بقي وهو الربع من رأس المال، وللأب ما بقي وهو النصف، وقالوا في الثانية: للزوج النصف، وللأم ثلث ما بقي وهو السدس من رأس المال، وللأب ما بقي وهو السدسان، وهو قول زيد، والمشهور من قول علي رضي الله عنه، وقال ابن عباس في الأولى: للزوجة الربع من رأس المال، وللأم الثلث منه أيضاً لأنها ذات فرض، وللأب ما بقي لأنه عاصب، وقال أيضاً في الثانية: للزوج النصف، وللأم الثلث لأنها ذات فرض مسمى، وللأب ما بقي، وبه قال شريح القاضي وداود وابن سيرين وجماعة. وعمدة الجمهور أن الأب والأم لما كانا إذا انفردا بالمال؛ كان للأم الثلث، وللأب الباقي؛ وجب أن يكون الحال كذلك فيما بقي من المال، وكأنهم رأوا أن يكون ميراث الأم أكثر من ميراث الأب خروجاً عن الأصول. وعمدة الفريق الآخر أن الأم ذات فرض مسمى، والأب عاصب، والعاصب ليس له فرض محدود مع ذوي الفروض، بل يقل ويكثر، وما عليه الجمهور من طريق التعليل أظهر، وما عليه الفريق الثاني مع عدم التعليل أظهر، وأعني بالتعليل ههنا أن يكون أحق سببي الإنسان أولى بالإيثار، أعني الأب من الأم^(١).

(١) بداية المجتهد: ٣٤٣/٢ - ٣٤٤.

٢٨ - يرد على كل أهل الفرائض على قدر ميراثهم:

ذهب الحسن إلى أن الميت إذا لم يخلف وارثاً إلا ذوي الفرائض، ولا يستوعب المال، كالبنات والأخوات والجندات، فإن الفاضل عن ذوي الفروض يرد عليهم على قدر فرائضهم، ولا يرد على الزوج والزوجة. وإلى ذلك ذهب عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم. وحكي ذلك أيضاً عن ابن سيرين وشريح وعطاء ومجاهد والثوري وأبي حنيفة وأصحابه. وحجة من قال بالرد أن هؤلاء من ذوي الأرحام والله سبحانه يقول: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(١).

وذهب زيد بن ثابت إلى أن الفاضل عن ذوي الفروض لبيت المال، ولا يرد على أحد فوق فرضه، لأن الله حدّد لكل فرضه، فإذا رددت عليه تكون قد أعطيته فوق فرضه، وإلى هذا ذهب الإمام مالك والشافعي والأوزاعي رحمهم الله تعالى^(٢).

٢٩ - قبول جوائز السلطان:

ذهب الحسن إلى قبول جوائز السلطان. قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: (قد كان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وكثير من الصحابة، يقبلون جوائز معاوية، وروي عن علي

(١) الأنفال: ٧٥.

(٢) انظر المغني: ٤٨/٩ - ٥٠.

رضي الله عنه أنه قال: لا بأس بجوائز السلطان، ما يعطيكم من الحلال أكثر مما يعطيكم من الحرام، وروى عمر بن شبة النميري في كتاب «القضاء» أن الحسن وابن سيرين والشعبي دخلوا على عمر بن هبيرة، فأمر لكل واحد منهم بألف درهم ألف درهم، وأمر للحسن بألفي درهم، فقبض الحسن جائزته، وأبى ابن سيرين أن يقبض، فقال لابن سيرين: مالك لا تقبض؟ قال: حتى يعم الناس، فقال الحسن: والله لو عرض لك ولي لص، فأخذ ردائي ورداءك، ثم بدا له أن يرده علي ردائي، كنت أقول: لا أقبل ردائي حتى ترد علي ابن سيرين رداءه؟! كنت أحب أن تكون أفقه مما أنت يا ابن سيرين، ولأن جوائز السلطان لها وجه في الإباحة والتحليل، فإن له جهات كثيرة من الفیء والصدقة وغيرهما^(١).

٣٠ - لا تملك المرأة تزويج نفسها ولا توكيل غير وليها:

ذهب الإمام الحسن إلى أن المرأة لا تملك تزويج نفسها، ولا توكيل غير وليها في تزويجها، بل وليها هو الذي يلي عقد تزويجها، فإن فعلت فالنكاح غير صحيح. وحجة هذا القول قوله عليه الصلاة والسلام: «لا نكاح إلا بولي»^(٢) وقوله عليه الصلاة والسلام: «أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل،

(١) المغني: ٣٣٧/٩ - ٣٣٨.

(٢) أخرجه أبو داود برقم: ٢٠٨٥. والترمذي برقم: ١١٠٢. وابن ماجه برقم: ١٨٨١.

باطل، باطل، فإن أصابها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له»^(١) وإلى هذا ذهب عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم، وإليه أيضاً ذهب سعيد بن المسيب، وعمر بن عبد العزيز، وجابر بن زيد، والثوري وابن أبي ليلى وابن شبرمة وابن المبارك والشافعي وغيرهم.

وذهب أبو حنيفة إلى أن لها أن تزوج نفسها وغيرها، وتوكل في النكاح، لأنه خالص حقها^(٢). والمسألة بأدلتها مبسوطة في كتب الخلاف فليرجع إليها^(٣). وذهب الحسن أيضاً إلى أنه لا يصح إلا بشاهدي عدل.

٣١ - إذا كان للمرأة وليان فزوجها كل منهما فالتكاح للأول منهما:

ذهب الحسن إلى أنه إذا كان للمرأة وليان، فأذنت لكل منهما في تزويجها، فزوجاها لرجلين، وعلم السابق منهما؛ فالتكاح للسابق دخل بها الثاني أو لم يدخل، وإلى هذا ذهب الزهري وقتادة وابن سيرين والأوزاعي والثوري والشافعي وأبو عبيد

(١) أخرجه الترمذي برقم: ١١٠٢. وأبو داود برقم: ٢٠٨٣. وابن ماجه برقم: ١٨٧٩.

(٢) انظر المغني: ٣٤٥/٩.

(٣) انظر كتابي: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية: ٥٧٤ - ٥٧٧.

وأصحاب الرأي، وبهذا قال عطاء ومالك ما لم يدخل بها الثاني، فإن دخل بها الثاني صار أولى، لقول عمر: إذا أنكح الوليان فالأول أحق، ما لم يدخل بها الثاني، ولأن الثاني اتصل بعقدة القبض فكان أحق، واستدل الفريق الأول بما روى سمرة وعقبة عن النبي ﷺ أنه قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَانُ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا»^(١).

قال في بداية المجتهد: (فإن جعلت أمرها إلى وليين فزوجها كل منهما؛ فإنه لا يخلو أن يكون تقدم أحدهما في العقد على الآخر، أو يكونا عقداً معاً، ثم لا يخلو ذلك من أن يعلم المتقدم أو لا يعلم، فأما إذا علم المتقدم منهما فأجمعوا على أنها للأول إذا لم يدخل بها واحد منهما، واختلفوا إذا دخل الثاني فقال قوم: هي للأول، وقال قوم: هي للثاني، وهو قول مالك وابن القاسم، وبالأول قال الشافعي وابن عبد الحكم، وأما إن أنكحها معاً، فلا خلاف في نسح النكاح فيما أعرف.

وسبب الخلاف في اعتبار الدخول أو لا اعتباره؛ معارضة العموم للقياس، وذلك أنه قد روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَنْكَحَهَا وَلِيَانُ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا» فعموم هذا الحديث يقتضي أنها للأول دخل بها الثاني أم لم يدخل، ومن اعتبر الدخول فتشبيهاً بفوات السلعة في البيع المكررة، وهو ضعيف،

(١) الحديث أخرجه الترمذي برقم: ١١١٠. وأخرجه أبو داود برقم: ٢٠٨٨. وغيرهما وانظر المغني: ٤٢٩/٩.

وأما إذا لم يعلم الأول فإن الجمهور على الفسخ، وقال مالك: يفسخ ما لم يدخل أحدهما، وقال شريح: تخير فأيهما اختارت كان هو الزوج، وهو شاذ، وقد روي عن عمر بن عبد العزيز^(١).

٣٢ - للمرأة نصف المسمى أو نصف مهر المثل إن حصلت الفرقة قبل الدخول بإسلام الزوج:

ذهب الإمام الحسن البصري إلى أنه إذا حدثت فرقة قبل الدخول، وكانت الفرقة بإسلام الزوج ثبت لها نصف المسمى إن كان قد سمى لها مسمى صحيحاً، أو نصف مهر المثل إن كانت التسمية فاسدة، مثل أن يصدقها خمرأً أو خنزيراً، لأن الفرقة قد حصلت بسببه، وإن كانت الفرقة بسبب إسلام الزوجة فلا شيء لها، لأن الفرقة كانت من جهتها، وإلى هذا ذهب فريق من العلماء، منهم الإمام مالك والزهري والأوزاعي والشافعي^(٢).

٣٣ - لأحد لأقل المهر ولا لأكثره:

ذهب الحسن إلى أن الصداق غير مقدر، لا أقله ولا أكثره، بل كل ما كان مالاً جاز أن يكون صادقاً، والدليل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «التمس ولو خاتماً من حديد» وذلك في الحديث الذي رواه سهل بن سعد أن النبي ﷺ جاءته امرأة

(١) بداية المجتهد: ١٥/٢.

(٢) انظر المغني: ٧/١٠.

فقلت: يا رسول الله إني وهبت نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً، فقام رجل فقال: يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال رسول الله ﷺ: هل عندك من شيء تصدقها إياه؟ فقال: ما عندي إلا إزارى هذا، فقال النبي ﷺ: إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك، فالتمس شيئاً فقال: ما أجد شيئاً، فقال: التمس ولو خاتماً من حديد، فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال له النبي ﷺ: هل معك من القرآن شيء، قال: نعم سورة كذا وسورة كذا لسور يسميها، فقال له النبي ﷺ: قد زوجتكها بما معك من القرآن^(١) وإلى هذا ذهب عطاء وعمرو بن دينار، وابن أبي ليلى، والثوري، والأوزاعي، والليث، والشافعي، وأحمد^(٢).

٣٤ - الخلع بعد طلاق:

الخلع هو فرقة بعوض تدفعه الزوجة إلى زوجها، أو هو كما قال في التعريفات: إزالة ملك النكاح بأخذ المال.

ذهب الحسن إلى أن الخلع تقع به طلاق بائنة، فلا يصح أن يرجع إليها إلا بعقد ومهر جديدين سواء أكان الرجوع في العدة أو بعدها.

وإلى أن الخلع طلاق بائن ذهب أيضاً سعيد بن المسيب

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح في أكثر من موضع، وأخرجه مسلم برقم: ١٤٢٥.

(٢) انظر المغني: ٩٩/١٠. ونيل الأوطار: ١٦٨/٦. وبداية المجتهد: ١٨/٢.

وعطاء والنخعي والزهري وأصحاب الرأي، وهو الأصح من قولي الشافعي رحمه الله تعالى^(١).

٣٥ - وقوع الطلاق من السكران:

ذهب الحسن إلى أن الرجل إذا طلق امرأته وهو سكران متعد بسكره وقع عليه الطلاق، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء منهم: سعيد بن المسيب، وعطاء، ومجاهد وابن سيرين ومالك والثوري، وأبو حنيفة وصاحبه، وهو الراجح من مذهب الشافعي رحمه الله تعالى.

وحجتهم في ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه» وأن الصحابة رضي الله عنهم جعلوه كالصاحي في الحد بالقذف، ولأنه إيقاع طلاق من مكلف غير مكره صادف ملكه فوجب أن يقع كطلاق الصاحي، ويدل على تكليفه أنه يقتل بالقتل، ويقطع بالسرقه، وبهذا فارق المجنون^(٢).

٣٦ - إذا قال لزوجته أنت عليّ حرام عليه كفارة يمين إذا لم ينو به طلاقاً:

ذهب الحسن إلى أنه إذا قال لزوجته: أنت عليّ حرام فهو

(١) انظر المغني: ٢٧٤/١٠. ونيل الأوطار: ٢٤٩/٦. وبداية المجتهد: ٦٩/٢.

(٢) انظر المغني: ٣٤٦/١٠ - ٣٤٧. ونيل الأوطار: ٢٣٦/٦. فما بعدها.

يمين يوجب عليه كفارة يمين إذا لم يَتَوَّبه طلاقاً، وإلى هذا ذهب ابن عباس وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء والأوزاعي وغيرهم، ودليلهم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ تَبَتَّغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾^(١) فجعل الحرام يميناً^(٢).

٣٧ - إذا كان على الإنسان صيام شهرين متتابعين فالسفر المبيح للفطر لا يقطع التتابع:

إذا كان على الإنسان صيام شهرين متتابعين لكفارة الظهار، فقد ذهب الحسن إلى أن السفر المبيح للفطر فطره فيه لا يقطع التتابع، بل عليه قضاء الأيام التي أفطر فيها، وإلى هذا ذهب الإمام أحمد في أظهر قولييه، ووجهه أنه فطر لعذر مبيح للفطر، فلم ينقطع به التتابع، كإفطار المرأة للحيض، وفارق الفطر لغير عذر فإنه لا يباح^(٣).

وذهب مالك وأصحاب الرأي إلى أنه يقطع التتابع.

قال القرطبي في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾:

الثامنة: فعليه صوم شهرين متتابعين، فإن أفطر في أثنائهما بغير عذر استأنفهما، وإن أفطر لعذر من سفر أو مرض؛ فقل

(١) التحريم: ١ - ٢.

(٢) انظر المغني: ٣٩٨/١٠. ونيل الأوطار: ٢٦٤/٦ - ٢٦٦.

(٣) انظر المغني: ٩٠/١١.

يبي، قاله ابن المسيب والحسن، وعطاء بن أبي رباح، وعمر بن دينار، والشعبي، وهو أحد قولي الشافعي وهو الصحيح من مذهبه، وقال مالك: إنه إذا مرض في صيام كفارة الظهار بني إذا صح، ومذهب أبي حنيفة يبتدىء وهو أحد قولي الشافعي^(١).

٣٨ - المرأة ذات الحيض إذا طلقت فارتفع حيضها اعتدت سنة:

ذهب الحسن إلى أن الرجل إذا طلق المرأة وهي ممن قد حاضت، فارتفع حيضها ولا تدري ما رفعه، اعتدت سنة.

قال ابن قدامة: (إن الرجل إذا طلق امرأته، وهي من ذوات الأقراء، فلم تر الحيض في عاداتها، ولم تدر ما رفعه، فإنها تعتد ستة، تسعة أشهر منها تبرص لتعلم براءة رحمها، لأن هذه المدة هي غالب مدة الحمل، فإذا لم يبين الحمل فيها علم براءة الرحم ظاهراً، فتعتد بعد ذلك عدة الآيات ثلاثة أشهر. هذا قول عمر رضي الله عنه، قال الشافعي: هذا قضاء عمر بين المهاجرين والأنصار، لا ينكره منهم منكر علمناه، وبه قال مالك والشافعي في أحد قوليه، وروي ذلك عن الحسن^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٢٨٣/١٧ - ٢٨٤. وانظر جامع البيان لابن جرير: ٨/٢٨.

(٢) المغني: ٢١٤/١١.

٣٩ - المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد حيث شاءت :

ذهب الحسن رحمه الله تعالى إلى أن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد حيث شاءت، ولا يجب عليها أن تعتد في منزلها الذي كانت تسكنه عند الوفاة، وروي ذلك عن علي وابن عباس وجابر وعائشة رضي الله عنها وعنهم جميعاً.

قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعتد حيث شاءت، وهو قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾^(١) قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السكنى، تعتد حيث شاءت، وقال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾^(٢) وذهب الجمهور إلى وجوب مكثها في منزلها الذي مات زوجها وهي ساكنة به^(٣).

٤٠ - عدم وجوب السكنى للمبتوتة إذا لم تكن حاملاً :

ذهب الحسن رحمه الله تعالى إلى عدم وجوب السكنى

(١) البقرة: ٢٤٠.

(٢) أخرج ذلك أبو داود في كتاب الطلاق باب من رأى التحول: ٥٣٧/١.

وذكر ذلك البخاري برقم: ٥٠٢٩.

(٣) انظر المغني: ٢٩٠/١١ - ٢٩١.

للمطلقة المبتوتة، وهو قول ابن عباس وجابر، وبه قال عطاء وطاوس، وعمر بن ميمون، وعكرمة وإسحق وأبو ثور وداود، وهو رواية عن أحمد، ودليلهم حديث فاطمة بنت قيس الذي أخرجه مسلم وغيره.

روى مسلم في صحيحه عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذنيني...» وفي رواية له: «لا نفقة لك ولا سكنى»^(١).

٤١ - قليل الرضاع وكثيره يحرم:

ذهب الحسن إلى أن قليل الرضاع وكثيره سواء في التحريم، وقد روي ذلك عن علي وابن عباس، وبه قال سعيد بن المسيب والزهري وقتادة ومالك والأوزاعي وأصحاب الرأي وغيرهم، ودليلهم الإطلاق في الآية الكريمة: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾^(٢) وقوله عليه الصلاة والسلام: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»^(٣).

(١) أخرجه مسلم برقم: ١٤٨٠، وانظر المغني: ١١/٣٠٠ - ٣٠١.

(٢) النساء: ٢٣.

(٣) أخرجه البخاري برقم: ٢٥٠٢. وفي رقم: ٤٨١٢. ومسلم برقم: ١٤٤٥.

واشترط الشافعية أن يكون الرضاع المحرم خمس رضعات
فما فوق، لحديث صحيح ورد في ذلك، وفي هذه المسألة أقوال
أخرى^(١).

٤٢ - إذا أعسر الزوج بالنفقة فالمرأة مخيرة بين الصبر عليه
وبين فراقه :

ذهب الحسن إلى أن الرجل إذا أعسر بالنفقة كان للزوجة
الخيار في أن تصبر على ذلك أو تطلب من الحاكم التفريق بينها
وبين زوجها. ونقل ذلك عن عمر وعلي وأبي هريرة، وبه قال
سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي وغيرهم،
وذهب أبو حنيفة وصاحبه إلى أنها لا تملك التفريق بذلك، ولكن
يرفع يده عنها لتكتسب، لأنه حق لها عليه، فلا يفسخ النكاح
لعجزه عنه كالدين^(٢).

٤٣ - لا يقتل مسلم بكافر :

ذهب الحسن إلى أنه لا يقتل مسلم بكافر، وإلى هذا ذهب
جمهرة من الصحابة والتابعين، والشافعي ومالك وأحمد. وقال
النخعي والشعبي وأصحاب الرأي: يقتل المسلم بالذمي خاصة.

(١) انظر نيل الأوطار: ٣١٢/٦. والمغني: ٣١٠/١١، وكتابي أثر
الاختلاف: ٢٥٧ فما بعدها.

(٢) انظر نيل الأوطار: ٣٢٤/٦ - ٣٢٦. والمغني: ٣٦١/١١.

قال أحمد: الشعبي والنخعي قالا: دية المجوسي واليهودي والنصراني مثل دية المسلم، وإن قتله يقتل به، هذا عجب يصير المجوسي مثل المسلم، سبحانه الله، ما هذا القول؟! واستبشعه وقال: «النبي ﷺ يقول: «لا يقتل مسلم بكافر» وهو يقول يقتل! فأى شيء أشد من هذا!»^(١).

٤٤ - قتل الجماعة بالواحد:

ذهب الحسن البصري إلى أنه يقتل الجماعة بالواحد، وروي ذلك عن عمر وعلي والمغيرة بن شعبة وابن عباس، وبه قال سعيد بن المسيب وعطاء، وهو مذهب مالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأصحاب الرأي وأحمد، وحجة هؤلاء إجماع الصحابة رضي الله عنهم، ولقد قتل عمر بن الخطاب سبعة من أهل صنعاء قتلوا رجلاً وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم به^(٢)، وعن علي أنه قتل ثلاثة قتلوا رجلاً^(٣)، وعن ابن عباس أنه قتل جماعة بواحد^(٤)، ولم يعرف لهم في عصرهم مخالف، فكان إجماعاً، ولأنها عقوبة تجب للواحد على الواحد، فوجبت للواحد على

(١) أخرجه البخاري في أبواب شتى، انظر المغني: ٤٦٦/١١. وكتابي أثر الاختلاف: ٢٢٣ - ٢٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في الديات رقم الباب: ٢٠٠.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف.

(٤) انظر ما أخرجه عبد الرزاق في المصنف.

٤٥ - في قطع الأجناف الأربعة الدية وفي واحد منها ربع الدية :

ذهب الحسن إلى أنه إذا قطع الأجناف الأربعة من إنسان وجبت عليه الدية كاملة، وإذا قطع واحداً من أجناف العين كان عليه ربع الدية، وإلى هذا ذهب الشعبي والشافعي وأحمد وأصحاب الرأي، لأنها أعضاء فيها جمال ظاهر، ونفع كامل، فإنها تكن العين وتحفظها وتقيها الحر والبرد، وتكون كالغلق عليها، يطبقه إذا شاء، ويفتحه إذا شاء، ولولاها لقبح منظره، فوجبت فيها الدية كاليدين^(٢).

٤٦ - إذا أذهب شعر الحاجبين فعليه الدية :

ذهب الحسن إلى أن من أذهب شعر الحاجبين فلم يثبتا كان عليه الدية، وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وشريح وقتادة، لأنه أذهب الجمال على الكمال، كأذن الأصم وأنف الأخشم، وإلى ذهب الإمام أحمد أيضاً^(٣).

٤٧ - لا يقبل في الشهادة على القتل إلا أربعة شهود :

ذهب الحسن إلى أنه لا يقبل في الشهادة على القتل إلا أربعة

(١) انظر المغني : ٤٩٠/١١ - ٤٩١.

(٢) انظر المغني : ١١٣/١٢.

(٣) انظر المرجع السابق : ١٧/١٢.

شهود، لأنها شهادة يثبت بها القتل، فلم تقبل من أقل من أربعة، كالشهادة على الزنى من المحصن وهو رواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى^(١).

٤٨ - لا فرق بين الرجال والنساء في وجوب القتل بالردة ويستحب استتابته :

ذهب الحسن إلى أنه لا فرق بين الرجال والنساء في وجوب القتل بالردة، وأن الاستتابة لا تجب، ولكنها أمر مستحب، وإلى هذا ذهب طاوس، ودليل ذلك عموم قوله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٢) ولم يذكر استتابة.

وروي أن معاذاً قدم على أبي موسى، فوجد عنده رجلاً موثقاً، فقال: ما هذا؟ قال: رجل كان يهودياً فأسلم، ثم راجع دينه دين السوء فتهود، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله، قال: اجلس قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله، ثلاث مرات، فأمر به فقتل^(٣). ولم يذكر استتابة. ولأنه يقتل لكفره فلم تجب استتابته كالأصلي، ولأنه لو قتل قبل الاستتابة لم يضمن، ولو حرم قتله قبله ضمن^(٤).

(١) المغني: ٢٢٩/١٢.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ٦٥٢٤. وبرقم: ٢٨٥٤.

(٣) أخرجه البخاري برقم: ٦٥٢٥. ومسلم برقم: ١٨٢٤.

(٤) المغني: ٢٦٧/١٢.

قال في نيل الأوطار بعد ذكر الحديث: «من بدل دينه فاقتلوه»:

(واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد، وخصه الحنفية بالذكر، وتمسكوا بحديث النهي عن قتل النساء، وحمل الجمهور النهي على الكافرة الأصلية إذا لم تبأشر القتال، لقوله في بعض طرق النهي عن قتل النساء، لما رأى امرأة مقتولة: «ما كانت هذه لتقاتل ثم نهى عن قتل النساء»^(١) وقال في موضع آخر: (قال ابن بطال: اختلفوا في استتابة المرتد، فقليل: يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وهو قول الجمهور، وقيل: يجب قتله في الحال، وإليه ذهب الحسن وطاوس، وبه قال أهل الظاهر، ونقله ابن المنذر عن معاذ وعبيد بن عمير، وعليه يدل تصرف البخاري، فإنه استظهر بالآيات التي لا ذكر فيها للاستتابة، والتي فيها أن التوبة لا تنفع، ويعموم قوله: «من بدل دينه فاقتلوه» ويقصه معاذ المذكورة ولم يذكر غير ذلك)^(٢).

٤٩ - من عمل عمل قوم لوط فحده حد الزنى:

ذهب الإمام الحسن البصري إلى أنه من عمل عمل قوم لوط، فحده حد الزنى، إن كان محصناً فالرجم، وإن كان بكراً فالجلد مائة جلدة، وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وعطاء والنخعي

(١) نيل الأوطار: ١٩٣/٧.

(٢) نيل الأوطار: ١٩٥/٧.

والأوزاعي، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن وهو المشهور من مذهب الشافعي.

لأنه إيلاج فرج آدمي في فرج آدمي، لا ملك له فيه ولا شبهة ملك، فكان زنى كالإيلاج في فرج المرأة، ولما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان»^(١) وإذا ثبت أنه زنى دخل في عموم الآية والأخبار فيه، ولأنه فاحشة فكان زنى كالفاحشة بين الرجل والمرأة^(٢).

قال الشوكاني: وقد اختلف أهل العلم في عقوبة الفاعل للواط والمفعول به، بعد اتفاقهم على تحريمه وأنه من الكبائر، للأحاديث المتواترة في تحريمه ولعن فاعله، فذهب من تقدم ذكره من الصحابة إلى أن حده القتل، ولو كان بكراً، سواء كان فاعلاً أو مفعولاً، وإليه ذهب الشافعي والناصر والقاسم بن إبراهيم، واستدلوا بما ذكره المصنف وذكرناه في هذا الباب، وهو بمجموعه ينتهض للاحتجاج به، وقد اختلفوا في كيفية قتل اللوطي، فروي عن علي أنه يقتل بالسيف ثم يحرق لعظم المعصية، وإلى ذلك ذهب أبو بكر كما تقدم، وذهب عمر وعثمان إلى أنه يلقي عليه حائط، وذهب ابن عباس إلى أنه يلقي من أعلى بناء في البلد، وقد حكى صاحب الشفاء إجماع الصحابة على القتل، وقد حكى البغوي عن الشعبي والزهري ومالك وأحمد أنه

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ٢٣٣/٨.

(٢) المغني: ٣٤٩/١٢.

يرجم، وحكى ذلك الترمذي عن مالك والشافعي وأحمد وإسحق، وروي عن النخعي أنه قال: لو كان يستقيم أن يرجم الزاني مرتين لرجم اللوطي، وقال المنذري: حرق اللوطية بالنار أبو بكر وعلي وعبدالله بن الزبير، وهشام بن عبد الملك. وذهب سعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والحسن، وقتادة والنخعي والثوري والأوزاعي وأبو طالب والإمام يحيى والشافعي في قول له، إلى أن حد اللوطي حد الزاني فيجلد البكر ويغرب، ويرجم المحصن...^(١).

٥٠ - كراهة قتل الأسرى:

ذهب الحسن إلى كراهة قتل الأسرى، بل على الإمام المن أو المفاداة، كما صنع رسول الله ﷺ في أسارى بدر، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَشُدُّوا الوثاقَ فإِذَا مَنَّآ مَنَّا بعدَ وَإِذَا فِدَاءٌ﴾^(٢) فخير بعد الأسر بين هذين الأمرين لا غير، وإلى هذا ذهب عطاء وسعيد بن جبير^(٣). قال الشوكاني: (وقال الزهري ومجاهد وطائفة: لا يجوز أخذ الفداء من أسرى الكفار أصلاً، وعن الحسن وعطاء: لا تقتل الأسرى، بل يتخير بين المن والفداء)^(٤).

(١) نيل الأوطار: ١١٧/٧.

(٢) محمد: ٤.

(٣) المغني: ٤٥/١٣.

(٤) نيل الأوطار: ٣٠٦/٧.

٥١ - أكل الذبيحة إذا تركت التسمية عليها نسياناً:

ذهب الحسن إلى أنه إذا تركت التسمية على الذبيحة نسياناً جاز أكلها، وإلى هذا ذهب جماعة من الفقهاء منهم الثوري وأبو حنيفة، وطاوس وسعيد بن المسيب. وذهب الشافعي إلى أن التسمية على الذبيحة سنة غير واجبة، لا في سهو ولا في عمد. وهو قول للإمام أحمد رضي الله تعالى عنه^(١).

٥٢ - حل أكل ما يصيده المجوسي من الحيتان:

قال ابن قدامة: (ولا خلاف في إباحة ما صادوه من الحيتان، حكى عن الحسن البصري أنه قال: رأيت سبعين من الصحابة يأكلون صيد المجوسي من الحيتان، لا يتلجلج في صدورهم شيء من ذلك. رواه سعيد بن منصور، والجراد كالحيثان في ذلك، لأنه لا زكاة له، ولأنه تباع ميتته، فلم يحرم بصيد المجوسي كالحيثان^(٢)).

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كل من صيد البحر وإن صاده يهودي أو نصراني أو مجوسي^(٣).

٥٣ - جواز ذبيحة الجنب:

رخص الحسن في ذبح الجنب، وذلك لأن الجنب تجوز له

(١) المغني: ٢٩٠/١٣ وانظر كتابي أثر الاختلاف ففيه المسألة بأدلتها:

٢١٠ - ٢١٣. وبداية المجتهد: ١/٤٤٨ - ٤٤٩.

(٢) المغني: ٢٩٧/١٣ - ٢٩٨.

(٣) البخاري في الذبائح والصيد.

التسمية ولا يمنع منها، وإنما يمنع من القرآن لا من الذكر، ولهذا شرعت له التسمية عند اغتساله^(١).

٥٤ - تحريم أكل القرد وبيعه:

ذهب الحسن إلى تحريم أكل لحم القرد. وتحريم بيعه، قال ابن قدامة: (ولا يباح أكل القرد، وكرهه ابن عمر وعطاء ومجاهد ومكحول والحسن، ولم يجيزوا بيعه، قال ابن عبد البر: لا أعلم بين علماء المسلمين خلافاً أن القرد لا يؤكل ولا يجوز بيعه، وروي عن الشعبي: أن النبي ﷺ نهى عن لحم القرد، ولأنه سبع فيدخل في عموم الخبر، وهو مسخ أيضاً فيكون من الخبائث المحرمة)^(٢).

وقال الدميري في حياة الحيوان، وهو شافعي المذهب: (أكل القرد حرام عندنا، وبه قال عكرمة وعطاء ومجاهد والحسن وابن حبيب من المالكية، وقال مالك وجمهور أصحابه: ليس بحرام. وأما بيعه فيجوز لأنه يقبل التعليم فيمسك الشمعة ويحفظ الأمتعة، وقال ابن عبد البر في أوائل التمهيد: لا أعلم بين علماء المسلمين خلافاً في أن القرد لا يؤكل، ولا يجوز بيعه لأنه مما لا منفعة فيه، وما علمت أحداً رخص في أكله، والكلب والفيل وذو الناب كله عندي مثله، والحجة في قول رسول الله ﷺ لا في قول غيره، وما

(١) المغني: ١٣/٣١٤.

(٢) المغني: ١٣/٣٢٠.

يحتاج القرد ومثله إلى النهي عنه، لأنه ينهى عن نفسه بزجر الطباع والنفوس لنا عنه، ولم يبلغنا عن العرب ولا عن غيرهم أكله، وروي عن الشعبي قال: إن النبي ﷺ نهى عن لحم القرد لأنه سبع، فيدخل في عموم الخبر^(١).

٥٥ - إباحة لحوم الخيل :

ذهب الحسن إلى إباحة أكل لحوم الخيل، وإليه ذهب ابن سيرين وابن الزبير وعطاء والأسود بن يزيد، والليث والشافعي وسعيد بن جبير.

وحجتهم في ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل»^(٢) وما رواه البخاري ومسلم عن أسماء أنها قالت: «نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه ونحن بالمدينة»^(٣) ولأنه حيوان طاهر مستطاب، ليس بذئ ناب ولا مخلب، فيحل كبهيمة الأنعام، ولأنه داخل في عموم الآيات والأخبار المبيحة.

وذهب أبو حنيفة إلى تحريمها مستنداً بقوله تعالى: ﴿والخيل والبغال والحمير لتركبوها﴾^(٤) وكرهه مالك والأوزاعي وأبو

(١) حياة الحيوان: ٢/ ٢٩٠ - ٢٩١.

(٢) أخرجه البخاري برقم: ٣٩٨٢. ومسلم برقم: ١٩٤١.

(٣) أخرجه البخاري برقم: ٥١٩٢. ومسلم برقم: ١٩٤٢.

(٤) النحل: ٨.

قال الدميري: (قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: ما لزم اسم الخيل من العراب والمقارييف والبراذين فأكلها حلال، وهو قول القاضي شريح والحسن وابن الزبير وعطاء وسعيد بن جبير وحماد بن زيد والليث بن سعد وابن سيرين، والأسود بن يزيد وسفيان الثوري وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وابن المبارك وإسحق وأبي ثور وجماعة من السلف، وقال سعيد بن جبير: ما أكلت أطيب من معرفة برذون، ودليل هذا ما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث جابر رضي الله تعالى عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وأرخص في لحوم الخيل» وذهب أبو حنيفة ومالك والأوزاعي إلى أنها مكروهة إلا أن كراهتها عند مالك كراهة تنزيه لا كراهة تحريم...^(۲)).

٥٦ - حل أكل الجلالة:

الجلالة هي التي تأكل العذرة، قال في المغني: (ورخص الحسن في لحومها وألبانها، لأن الحيوان لا ينجس بأكل النجاسات، بدليل أن شارب الخمر لا يحكم بتنجيس أعضائه، والكافر الذي يأكل الخنزير والمحرمات؛ لا يكون نجساً ظاهراً، ولو نجس لما طهر بالإسلام والاغتسال، ولو نجست الجلالة لما

(١) انظر المغني: ٣٢٤/١٣ - ٣٢٥.

(٢) حياة الحيوان: ٢٥٦/٢ - ٢٥٧.

طهرت بالحبس^(١).

٥٧ - جواز إعطاء الجازر أجرته من الأضحية:

قال في نيل الأوطار بعد أن ساق حديث علي رضي الله عنه: «أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها، وأن لا أعطي الجازر منها شيئاً وقال نحن نعطيه من عندنا»^(٢) قال: (والحديث يدل على أنه لا يجوز إعطاء الجازر من لحم الهدي الذي نحره على وجه الأجرة. قال القرطبي: ولم يرخص في إعطاء الجازر منها لأجل أجرته إلا الحسن البصري وعبد الله بن عبيد بن عمير)^(٣).

٥٨ - لا يقوم بذبح الأضحية إلا مسلم:

ذهب الحسن إلى أنه لا يقوم بذبح الأضحية إلا مسلم، ولا يجوز له أن يستنيب في ذبحها ذمياً، وإلى هذا ذهب مالك^(٤).

٥٩ - وجوب العقبة:

ذهب الحسن إلى وجوب العقبة، قال الشوكاني بعد أن ساق الحديث قال رسول الله ﷺ: «مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دماً

(١) المغني: ٣٢٨/١٣.

(٢) الحديث أخرجه البخاري برقم: ١٦٣٠. ومسلم برقم: ١٣١٧.

(٣) نيل الأوطار: ١٢٩/٥. وانظر المغني: ٣٨١/١٣.

(٤) المغني: ٣٨٩/١٣.

وأميطوا عنه الأذى» قال: تمسك بهذا وبيقية الأحاديث القائلون بأنها واجبة، وهم الظاهرية والحسن البصري، وذهب الجمهور من العترة وغيرهم إلى أنها سنة، وذهب أبو حنيفة إلى أنها ليست فرضاً ولا سنة، وقيل: إنها عنده تطوع^(١). ويعق عن نفسه إذا كان لم يعق عنه^(٢).

٦٠ - لا كفارة في اليمين الغموس:

اليمين الغموس هي اليمين التي يحلف صاحبها وهو يعلم أنه كاذب، وسميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم. ذهب الحسن إلى أنه لا كفارة في اليمين الغموس، وإليه ذهب ابن مسعود وسعيد بن المسيب ومالك وأهل الرأي وكثير من أهل العلم. وذهب الشافعي إلى أن فيها الكفارة^(٣).

٦١ - الحلف بالقرآن أو بآية منه يمين:

ذهب الحسن إلى أن الحلف بآية من القرآن أو بالقرآن أو بكلام الله يمين منعقدة تجب الكفارة بالحنث بها، وبهذا قال ابن مسعود وقتادة ومالك والشافعي وأحمد وكثير من أهل العلم، وقال أبو حنيفة وأصحابه: ليس بيمين، ولا تجب فيه كفارة^(٤).

(١) نيل الأوطار: ١٣٢/٥.

(٢) المغني: ٣٩٧/١٣.

(٣) المغني: ٤٤٩/١٣.

(٤) المغني: ٤٦٠/١٣.

٦٢ - جواز إخراج الكفارة قبل الحنث باليمين :

ذهب الحسن إلى جواز إخراج الكفارة قبل الحنث باليمين، وإلى هذا ذهب جمع كثير، من الصحابة وغيرهم، وممن ذهب إلى ذلك عمر بن الخطاب وابنه وابن عباس والأوزاعي وربيعة والثوري. وحجتهم في ذلك: ما روي عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فأتت الذي هو خير وكفر عن يمينك»^(١) وما رواه البخاري من حديث أبي موسى: «إني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها»^(٢).

٦٣ - جواز القضاء في المسجد :

ذهب الحسن إلى جواز القيام بالقضاء بين الناس في المسجد، وكان هو يفعله، وإلى عدم كراهية ذلك ذهب شريح والشعبي ويحيى بن يعمر، وابن أبي ليلى، وروي عن عمر وعثمان وعلي أنهم كانوا يقضون في المسجد، وذهب الشافعي إلى كراهة ذلك^(٣).

(١) أخرجه البخاري برقم: ٦٣٤٣. ومسلم برقم: ١٦٥٢.

(٢) البخاري برقم: ٦٣٤٢. وانظر المغني: ٤٨١/١٣.

(٣) المغني: ٢٠/١٤.

٦٤ - قبول شهادة الشاهد إذا عرف إسلامه :

ذهب الحسن إلى قبول شهادة الشاهد إذا عرف إسلامه، لظاهر الحال، إلا أن يقول الخصم: هذا فاسق، لأن الظاهر من المسلمين العدالة، وقال عمر رضي الله عنه المسلمون عدول بعضهم على بعض، وروي أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ، فشهد برؤية الهلال، فقال له النبي ﷺ: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ فقال: نعم، فقال أتشهد أنني رسول الله؟ قال: نعم، فصام وأمر الناس بالصيام^(١). ولأن العدالة أمر خفي سببها الخوف من الله تعالى، ودليل ذلك الإسلام، فإذا وجد فليكتف به، ما لم يقم على خلافه دليل. وذهب أحمد رضي الله عنه في رواية عنه والشافعي وأبو يوسف ومحمد إلى أنه إن كان القاضي لم يعرف الشاهد فلا بد من السؤال عنهما، لأن معرفة العدالة شرط في قبول الشهادة بجميع الحقوق^(٢). وذهب أبو حنيفة إلى ما ذهب إليه الحسن^(٣).

٦٥ - جواز دفع الرشوة لاستنقاذ حق :

ذهب الحسن إلى جواز دفع الرشوة لدفع ظلم أو استنقاذ حق. قال ابن قدامة: (فأما الراشي فإن رشاه ليحكم له بباطل، أو يدفع عنه حقاً فهو ملعون، وإن رشاه ليدفع ظلمه، ويجزيه على

(١) أخرجه الترمذي برقم: ٦٩١. وأبو داود في الصوم.

(٢) المغني: ٤٣/١٤.

(٣) بداية المجتهد: ٤٦٢/٢.

واجبه، فقد قال عطاء وجابر بن زيد والحسن: لا بأس أن يصانع عن نفسه، قال جابر بن زيد: ما رأينا في زمن زياد أنفع من الرشا. ولأنه يستنقذ ماله كما يستنقذ الرجل أسيره^(١).

٦٦ - الحكم في الأموال بالشاهد واليمين:

قال ابن قدامة: (فصل: وأكثر أهل العلم يرون ثبوت المال لمدعيه بشاهد ويمين، وروي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وهو قول الفقهاء السبعة، وعمر بن عبد العزيز والحسن وشريح وإياس وعبد الله بن عتبة وأبي سلمة بن عبد الرحمن ويحيى بن يعمر وربيعه ومالك وابن أبي ليلى وأبي الزناد، والشافعي، وقال الشعبي والنخعي وأصحاب الرأي والأوزاعي: لا يقضى بشاهد ويمين، وقال محمد بن الحسن: من قضى بالشاهد واليمين نقضت حكمه، لأن الله تعالى قال: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان» فمن زاد في ذلك فقد زاد في النص، والزيادة في النص نسخ، ولأن النبي ﷺ قال: «البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه» فحصر اليمين في جانب المدعى عليه، كما حصر البينة في جانب المدعي) ثم ساق رحمه الله الأدلة على قبول اليمين مع الشاهد^(٢).

(١) المغني: ٦٠/٤.

(٢) انظر المغني: ١٣٠/١٤ - ١٣١. وانظر الموضوع في نيل الأوطار:

٢٨٤/٨. فما بعدها.

٦٧ - قول شهادة كل من الزوجين لصاحبه :

ذهب الحسن إلى جواز قبول شهادة كل من الزوجين لصاحبه، وإلى هذا ذهب شريح والشافعي وأبو ثور، لأنه عقد على منفعة فلا يمنع قبول الشهادة، كالأجارة.

قال ابن رشد (ومما اختلفوا اختلفوا في تأثير التهمة في شهادتهم، شهادة الزوجين أحدهما للآخر، فإن مالكا ردها وأبا حنيفة، وأجازها الشافعي وأبو ثور والحسن، وقال ابن أبي ليلى: تقبل شهادة الزوج لزوجته ولا تقبل شهادتها له، وبه قال النخعي^(١)).

٦٨ - طهارة شعر الميتة وصوفها ووبرها إذا كان من حيوان طاهر:

قال في زاد المعاد: وأما الشعر والوبر والصوف فلا يدخل في ذلك، لأنه ليس بميتة ولا تحله الحياة، وكذلك قال الجمهور أهل العلم: إن شعور الميتة وأصوافها وأوبرها طاهرة إذا كانت من حيوان طاهر، هذا مذهب مالك وأبني حنيفة وأحمد بن حنبل والليث والأوزاعي، والثوري وداود وابن المنذر والمزني. ومن التابعين: الحسن وابن سيرين، وأصحاب عبد الله بن مسعود، وانفرد الشافعي بالقول بنجاستها، واحتج له بأن اسم الميتة

(١) بداية المجتهد: ٤٦٤/٢. والمغني: ١٨٤/١٤.

يتناولها، كما يتناول سائر أجزائها بدليل الأثر والنظر^(١)...

٦٩ - الحامل لا تحيض :

استنبط من قوله: «لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تستبرأ بحيضة» أن الحامل لا تحيض، وأن ما تراه من الدم دم فساد بمنزلة الاستحاضة، تصوم وتصلي وتطوف بالبيت وتقرأ القرآن، وهذه مسألة اختلف فيها الفقهاء، فذهب عطاء والحسن وعكرمة ومكحول وجابر بن زيد ومحمد بن المنكدر والشعبي والنخعي والحكم وحماد والزهري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي وأبو عبيد وأبو ثور وابن المنذر والإمام أحمد في المشهور من مذهبه، والشافعي في أحد قوليهِ إلى أنه ليس دم حيض.

وقال قتادة وربيعة ومالك والليث بن سعد وعبد الرحمن بن مهدي وإسحق بن راهويه إنه دم حيض^(٢).

٧٠ - جواز قصر الصلاة ما لم يقدم مصرًا:

قصر الصلاة هو أن يصلي الصلاة المفروضة الرباعية ركعتين، ولقد اختلف الفقهاء من الصحابة وغيرهم في أنه إذا أقام المسافر في بلدة غير بلدته فلا ي مدة يحق له أن يقصر الصلاة؟.

(١) زاد المعاد: ٧٥٣/٥ - ٧٥٤.

(٢) المرجع السابق: ٧٣١/٥.

قال في زاد المعاد: (وأما مذهب الناس فقال الإمام أحمد: إذا نوى إقامة أربعة أيام أتم، وإن نوى دونها قصر، وحمل هذه الآثار على أن رسول الله ﷺ وأصحابه لم يجمعوا الإقامة البتة، بل كانوا يقولون: اليوم نخرج، غداً نخرج، وفي هذا نظر لا يخفى، فإن رسول الله ﷺ فتح مكة، وهي ما هي، وأقام فيها يؤسس قواعد الإسلام، ويهدم قواعد الشرك، ويمهد أمر ما حولها من العرب، ومعلوم قطعاً أن هذا يحتاج إلى إقامة أيام لا يتأتى في يوم واحد، ولا يومين، وكذلك إقامته بتبوك، فإنه أقام ينتظر العدو، ومن المعلوم قطعاً أنه كان بينه وبينهم عدة مراحل، يحتاج قطعها إلى أيام، وهو يعلم أنهم لا يوافون في أربعة أيام، وكذلك إقامة ابن عمر بأذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة من أجل الثلج، ومن المعلوم أن مثل هذا الثلج لا يتحلل ويذوب في أربعة أيام بحيث تفتح الطرق، وكذلك إقامة أنس بالشام سنتين يقصر، وإقامة الصحابة بramerز سبعة أشهر يقصرون، ومن المعلوم أن مثل هذا الحصار والجهاد يعلم أنه لا ينقضي في أربعة أيام، وقد قال أصحاب أحمد: إنه لو أقام لجهاد عدو أو حبس سلطان أو مرض، قصر، سواء غلب على ظنه انقضاء الحاجة في مدة يسيرة أو طويلة، وهذا هو الصواب، لكن شرطوا فيه شرطاً لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ولا عمل الصحابة، فقالوا: شرط ذلك احتمال انقضاء حاجته في المدة التي لا تقطع حكم السفر، وهي ما دون الأربعة أيام، فيقال: من أين لكم هذا الشرط؟

والنبي لما أقام زيادة على أربعة أيام يقصر الصلاة بمكة وتبوك لم يقل لهم شيئاً، ولم يبين لهم أنه لم يعزم على إقامة أكثر من أربعة أيام، وهو يعلم أنهم يقتدون به في صلاته، ويتأسون به في قصرها في مدة إقامته، فلم يقل لهم حرفاً واحداً: لا تقصروا فوق إقامة أربع ليال، وبيان هذا من أهم المهمات، وكذلك اقتداء الصحابة به بعده، ولم يقولوا لمن صلى معهم شيئاً من ذلك.

وقال مالك والشافعي: إن نوى إقامة أكثر من أربعة أيام أتم، وإن نوى دونها قصر.

وقال أبو حنيفة: إن نوى إقامة خمسة عشر يوماً أتم، وإن نوى دونها قصر، وهو مذهب الليث بن سعد، وروي عن ثلاثة من الصحابة: عمر وابنه وابن عباس، وقال سعيد بن المسيب: إذا أتمت أربعاً فصل أربعاً، وعنه كقول أبي حنيفة.

وقال علي بن أبي طالب: إن أقام عشراً أتم، وهو رواية عن ابن عباس.

وقال الحسن يقصر ما لم يقدم مصرأ. وقالت عائشة: يقصر ما لم يضع الزاد والمزاد.

والأئمة الأربعة متفقون على أنه إذا أقام لحاجة ينتظر قضاءها يقول: اليوم أخرج، غداً أخرج، فإنه يقصر أبداً، إلا الشافعي في أحد قوليه، فإنه يقصر عنده سبعة عشر أو ثمانية عشر يوماً، ولا يقصر بعدها، وقد قال ابن المنذر في «إشرافه»: أجمع أهل العلم

أن للمسافر أن يقصر ما لم يجمع إقامة، وإن أتى عليه سنون.

وقال الحسن: أقمت مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل ستين يقصر الصلاة ولا يجمع^(١).

وختاماً لهذا الجانب من البحث أنقل بعضاً مما ذكره الإمام البخاري من المسائل الفقهية عن الإمام الحسن البصري رحمه الله تعالى. وإليك ذلك.

- قال الحسن: إن أخذ من شعره أو أظفاره أو خلع خفيغ فلا وضوء عليه (أي يغسل رجله فقط في خلع الخفين).

- لا يجوز الوضوء بالنيذ ولا المسكر، وكرهه الحسن وأبو العالية. وقال عطاء: التيمم أحب إليّ من الوضوء بالنيذ واللبن.

- قال الحسن: ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم.

- قال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله: يتيمم.

- قال ابن عمر والحسن فيمن يحتجم: ليس عليه إلا غسل محاجمه. (أي أثرها) قال الحسن: يجزئه التيمم ما لم يحدث.

- قال الحسن في الثياب ينسجها المجوسي: لم ير بها بأساً.

(١) زاد المعاد: ٥٦٣/٥ - ٥٦٥.

- قال أبو عبد الله - أي البخاري - ولم ير الحسن بأساً أن يصلي على الجند والقناطر وإن جرى تحتها بول أو فوقها أو أمامها، إذا كان بينهما سترة.

- قال الحسن: كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويدها في كفه.

- قال الحسن: لا بأس أن يضحك وهو يؤذن أو يقيم.

- قال الحسن: إن منعه أمه عن العشاء في الجماعة شفقة عليه لم يطعها.

- قال الحسن فيمن يركع مع الإمام ركعتين ولا يقدر على السجود: يسجد للركعة الآخرة سجدة، ثم يقضي الركعة الأولى بسجودها، وفيمن نسي سجدة حتى قام يسجد.

- وقال الحسن فيمن مات وعليه صوم: إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز.

- اكرى الحسن من عبد الله بن مرداس حماراً، فقال: بكم؟ قال: بدانقين فركبه، ثم جاء مرة أخرى فقال: الحمار الحمار، فركبه ولم يشارطه، فبعث إليه بنصف درهم. (الدانق سدس الدرهم).

- لم ير الحسن بأساً أن يقبل الجارية أو يباشرها قبل أن يستبرئها.

- لم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأساً.

- أعطى الحسن عشرة دراهم أجرة للمعلم.

- وقال الحسن: من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع.

- وقال الحسن: لا بأس أن تكون الأرض لأحدهما فينفقان جميعاً، فما خرج فهو بينهما، وقال: لا بأس أن يجتني القطن على النصف.

- وقال في شهادة الأعمى: تجوز شهادته، وأجاز شهادة العبد في الشيء التافه.

- وقال الحسن: اكتب في المصحف في أول الإمام - أي أول القرآن - بسم الله الرحمن الرحيم، - أي في أول الفاتحة - واجعل بين السورتين خطأ - أي لا تكتب بينهما البسملة -.

- قال الحسن فيمن قال لامرأته: أنت عليّ حرام: قال نيته.

- قال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما: هما على نكاحهما، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبى لآخر، بانث لا سبيل له عليها.

- كره الحسن رمي البندقة في القرى والأمصار، ولا يرى به بأساً فيما سواه.

- لم ير الحسن بالسلحفاة شيئاً.

- عن الحسن: يؤخذ من طول اللحية وعرضها ما لم يفحش.

- وقال فيمن يكرهه اللصوص فيطلق: ليس بشيء.

الإمامُ الحسنُ البصريُّ والحكمُ والمواعظُ

مما لا يختلف فيه اثنان أن الإمام الحسن البصري كان واعظاً مؤثراً وخطيباً مصقعاً، ومتكلماً أخاذاً جذاباً، ومتحدثاً حكيماً، ولا أدلّ على ذلك من أن كتب الأدب توشي كتبها بنقل كلامه ومواعظه وتعد كلامه في الطبقة الرفيعة في البلاغة، والمنزلة العالية من الفصاحة، وكيف لا وقد رضع من ثدي أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها.

وقد وصف الشيخ الجليل أبو الحسن الندوي مواعظ الحسن البصري بقوله: (ومواعظ الحسن البصري تجمع بين القوة والسهولة التي عرف بها كلام عهد الصحابة، وهي تدور غالباً حول قصر الحياة، وغدر الدنيا، وخلود الآخرة، والحث على الإيمان والعمل الصالح، والتقوى والخشية والتحذير من غرور النفس وطول الآمال).

ولا شك أن المجتمع الذي افترسته المادية، واستحوذت عليه الشهوات، وأصيب بالإغراق في الترف، والإمعان في الأمانى؛ كان في حاجة ملحة إلى مثل هذه المواعظ التي تكشف الغطاء عن

العيون، وتمس القلوب، وكان يصور في أكثر مواعظه عصر الصحابة، وما اتسم به من أخلاق وصفات، ويقارن بين عصرهم وعصره، ويصف التدهور الذي أصيب به المجتمع الإسلامي في الإيمان والأخلاق، وكان إذا وصل إلى هذه النقطة أثار الأحران، وأهاج الوجدان، ومواعظه مثال جميل للنثر البليغ، والأدب الرفيع، وموضوع دراسة الأديب والناقد^(١).

وإليك فيما يلي بعضاً من حكمه ومواعظه وبالله التوفيق.

(١) رجال الفكر والدعوة للندوي: ٧٢.

أقواله وحكمه ومواعظه :

كان الحسن البصري ذا أقوال بليغة، وحكم سائرة، ومواعظ تنفذ إلى القلوب، ولقد كان كلامه لفصاحته وبلاغته وتأثيره يشبه بكلام النبوة، ولقد ضمت أقواله وحكمه ومواعظه كتب الأدب والتراجم، ونحن فيما يلي نقتطف بعضاً من هذه الأقوال والحكم والمواعظ، إذ ذكر جميع ذلك يحتاج إلى سفر ضخيم يضم جميع ذلك.

- قال هشام بن حسان: سمعت الحسن يحلف بالله، ما أعزّ أحد الدرهم إلا أذله الله.

- وقال حزم بن أبي حزم: سمعت الحسن يقول: بشس الرفيقان الدينار والدرهم، لا ينفعانك حتى يفارقاك.

- ذكر فضيل بن عياض عن رجل عن الحسن قال: ما حليت الجنة لأمة ما حليت لهذه الأمة، ثم لا ترى لها عاشقاً.

- وذكر أبو عبيدة الناجي عن الحسن أنه قال: يا ابن آدم، ترك الخطيئة أهون عليك من معالجة التوبة، ما يؤمنك أن تكون

أصبت كبيرة أغلق دونها باب التوبة، فأنت في غير معمل.

- وذكر سلام بن مسكين عن الحسن قال: أهينوا الدنيا، فوالله لأهناً ما تكون إذا أهنتها.

- وعن حميد الطويل قال: كان الحسن يقول: اصحب الناس بما شئت أن تصحبهم، فأنهم سيصحبونك بمثله.

- وعن صالح المري عن الحسن قال: ابن آدم، إنما أنت أيام، كلما ذهب يوم ذهب بعضك.

- وعن مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقول: فضح الموت الدنيا، فلم يترك فيها لذي لب فرحاً.

وروى ثابت عنه قال: ضحك المؤمن غفلة من قلبه.

- وذكر ابن المبارك: حدثنا طلحة بن صبيح عن الحسن قال: المؤمن من علم أن ما قال الله كما قال، والمؤمن أحسن الناس عملاً، وأشد الناس وجلاً، فلو أنفق جبالاً من مال ما أمن دون أن يعاين، لا يزداد صلاحاً وبراً إلا ازداد فرقاً، والمنافق يقول: سواد الناس كثير، وسيغفر لي ولا بأس علي، فيسيء العمل ويتمنى على الله^(١).

- وعن محمد بن جحادة عن الحسن قال: ذهبت المعارف

(١) انظر هذه الأقوال في سير أعلام النبلاء ما بين صفحتي: ٥٧٦ و ٥٨٦.
من الجزء الرابع وحلية الأولياء: ١٥٣/٢.

وبقيت المناكر، ومن بقي من المسلمين فهو مغموم.

- وعن عمران بن خالد قال: قال الحسن: إن المؤمن يصبح حزيناً ويمسي حزيناً، ولا يسعه غير ذلك، لأنه بين مخافتين؛ بين ذنب قد مضى لا يدري ما الله يصنع فيه، وبين أجل قد بقي لا يدري ما يصيب فيه من المهالك.

- وعن عبد الله بن شميظ عن أبيه قال: سمعت الحسن يقول: إن المؤمن يصبح حزيناً ويمسي حزيناً، وينقلب باليقين في الحزن، ويكفيه ما يكفي العنيزة، الكف من التمر، والشربة من الماء.

- وعن حزم بن أبي حزم قال: سمعت الحسن يحلف بالله الذي لا إله إلا هو، ما يسمع المؤمن في دينه إلا الحزن.

- وعن أبي مروان بشر الرحال عن الحسن قال: يحق لمن يعلم أن الموت مورده، وأن الساعة موعده، وأن القيام بين يدي الله تعالى مشهده، أن يطول حزنه.

- وعن السري بن يحيى عن الحسن أنه قال: والله ما من الناس رجل أدرك القرن الأول أصبح بين ظهرانيكم إلا أصبح مغموماً وأمسى مغموماً.

- وعنه أيضاً عن الحسن أنه قال: والله لا يؤمن عبد بهذا القرآن إلا حزن وذبل ولا نصب ولا ذاب ولا تعب.

- وعن حوشب يقول: سمعت الحسن يحلف بالله يقول:

والله يا ابن آدم لئن قرأت القرآن ثم آمنت به، ليطولن في الدنيا حزنك، وليشتدَّن في الدنيا خوفك، وليكثرن في الدنيا بكاؤك.

- وعن أبي عبيدة سعيد بن رزين قال: سمعت الحسن يعظ أصحابه يقول: إن الدنيا دار عمل، من صحبها بالنقص لها والزهادة فيها، سعد بها ونفعته صحبتها، ومن صحبها على الرغبة فيها والمحبة لها، شقي بها وأجحف بحظه من الله عز وجل، ثم أسلمته إلى ما لا صبر له عليه، ولا طاقة له به من عذاب الله، فأمرها صغير، ومتاعها قليل، والفناء عليها مكتوب، والله تعالى ولي ميراثها، وأهلها محولون عنها إلى منازل لا تبلى، ولا يغيرها طول الثواء، منها يخرجون، فاحذروا - ولا قوة إلا بالله - ذلك الموطن، وأكثروا ذكر ذلك المنقلب، واقطع يا ابن آدم من الدنيا أكثر همك، أو لتقطعن حبالها بك فينقطع ذكر ما خلقت له من نفسك، ويزيغ عن الحق قلبك، وتميل إلى الدنيا فتريديك، وتلك منازل سوء بئس ضرها، منقطع نفعها، مفضية والله بأهلها إلى ندامة طويلة وعذاب شديد، فلا تكونن يا ابن آدم مغترأ، ولا تأمن ما لم يأتك الأمان منه، فإن الهول الأعظم ومفطعات الأمور أمامك لم تخلص منها حتى الآن، ولا بدَّ من ذلك المسلك وحضور تلك الأمور، إما يعافيك من شرها وينجيك من أهوالها، وإما الهلكة، وهي منازل شديدة مخوفة محدورة مفزعة للقلوب، فلذلك فأعدد، ومن شرها فاهرب، ولا يلهينك المتاع القليل الفاني، ولا تربص بنفسك فهي سريعة الانتقاص من عمرك فبادر أجلك، ولا

تقل غداً غداً، فإنك لا تدري متى إلى الله تصير .

واعلموا أن الناس أصبحوا جادين في زينة الدنيا، يضربون في كل غمرة، وكل معجب بما هو فيه، راض به حريص على أن يزداد منه، فما لم يكن من ذلك لله عز وجل وفي طاعة الله، فقد أهله وضاع سعيه، وما كان من ذلك في الله وفي طاعة الله، فقد أصاب أهله به وجه أمرهم، ووفقوا فيه بحظهم، عندهم كتاب الله وعهده، وذكر ما مضى وذكر ما بقي، والخبر عمن وراءهم، كذلك أمر الله اليوم، وقبل ذلك أمره فيمن مضى، لأن حجة الله بالغة، والعذر بارز، وكل موافق الله ولما عمل، ثم يكون القضاء من الله في عبادته على أحد أمرين، فمقضي له رحمته وثوابه، فبها لها نعمة وكرامة، ومقضي له سخطه وعقوبته، فبها لها حسرة وندامة، ولكن حق على من جاءه البيان من الله بأن هذا أمره، وهو واقع أن يصغر في عينه ما هو عند الله صغير، وأن يعظم في نفسه ما هو عند الله عظيم، أو ليس ما ذكر الله من الكراهة لأهلها فيما بعد الموت والهوان، ما يطيب نفس امرئ عن عيشة دنياء، فإنها قد أذنت بزوال، لا يدوم نعيمها، ولا يؤمن فجائعها، يبلى جديدها ويسقم صحيحها، ويفتقر غنيها، ميالة بأهلها، لعابة بهم على كل حال، ففيها عبرة لمن اعتبر، وبيان فعلى م تنتظر؟ .

يا ابن آدم أنت اليوم في دار هي لا فطتك، وكأن قد بدا لك أمرها فإلى الصرام ما يكون سريعاً، ثم يفضي بأهلها إلى إشد الأمور وأعظمها خطراً، فاتق الله يا ابن آدم، وليكن سعيك في

دنياك لآخرتك، فإنه ليس لك من دنياك شيء إلا ما صدرت أمامك، فلا تدخرنّ عن نفسك مالك، ولا تتبع نفسك ما قد علمت أنك تاركه خلفك، ولكن تزود لبعد الشقة، وأعدد العدة أيام حياتك وطول مقامك، قبل أن ينزل بك من قضاء الله ما هو نازل، فيحول دون الذي تريد، فإذا أنت يا ابن آدم قد ندمت حيث لا تغني الندامة عنك، ارفض الدنيا ولتسخ بها نفسك، ودع منها الفضل، فإنك إذا فعلت ذلك أصبت أربح الأثمان، من نعيم لا يزول، ونجوت من عذاب شديد، ليس لأهله راحة ولا فترة، فاكدح لما خلقت له قبل أن تفرق بك الأمور، فيشق عليك اجتماعها، صاحب الدنيا بجسدك، وفارقها بقلبك،، ولينفعك ما قد رأيت مما قد سلف بين يديك من العمر، وحال بين أهل الدنيا وبين ما هم فيه، فإنه عن قليل فناؤه، ومخوف وباله، وليزدك إعجاب أهلها بها زهداً فيها، وحذراً منها، فإن الصالحين كذلك كانوا.

واعلم يا ابن آدم أنك تطلب أمراً عظيماً، لا يقصر فيه إلا المحروم الهالك، فلا تركب الغرور وأنت ترى سبيله، ولا تدع حظك وقد عرض عليك، وأنت مسؤول ومقول لك فأخلص عملك، وإذا أصبحت فانتظر الموت، وإن أمسيت فكن على ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وإن أنجى الناس من عمل بما أنزل الله في الرخاء والبلاء، وأمر العباد بطاعة الله وطاعة رسوله، فإنكم أصبحتم في دار مذمومة، خلقت فتنة، وضرب لأهلها

أجل، إذا انتهوا إليه يبيد، أخرج نباتها، وبث فيها من كل دابة، ثم أخبرهم بالذي هم إليه صاثرون، وأمر عباده فيما أخرج لهم من ذلك بطاعته، وبين لهم سبيلها، - يعني سبيل الطاعة - ووعدهم عليها الجنة، وهم في قبضته ليس منهم بمعجز له، وليس شيء من أعمالهم يخفى عليه، سعيهم فيها شتى بين عاص ومطيع له، ولكل جزاء من الله بما عمل، ونصيب غير منقوص. ولم أسمع الله تعالى فيما عهد إلى عباده، وأنزل عليهم في كتابه؛ رغب في الدنيا أحداً من خلقه، ولا رضي له بالطمأنينة فيها، ولا الركون إليها، بل صرف الآيات وضرب الأمثال بالعيب لها والنهي عنها، ورغب في غيرها، وقد بين لعباده أن الأمر الذي خلقت له الدنيا وأهلها عظيم الشأن، هائل المطلع، نقلهم عنه أراه إلى دار لا يشبه ثوابهم ثواباً، ولا عقابهم عقاباً، لكنها دار خلود يدين الله تعالى فيها العباد بأعمالهم ثم ينزلهم منازلهم، لا يتغير فيها بؤس عن أهلها ولا نعيم، فرحم الله عبداً طلب الحلال جهده، حتى إذا دار في يده وجهه وجهه الذي هو وجهه.

ويحك يا ابن آدم ما يضرك الذي أصابك من شدائد الدنيا، إذا خلص لك خير الآخرة، ﴿ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر﴾، هذا فضح القوم، ألهاكم التكاثر عن الجنة عند دعوة الله تعالى وكرامته، والله لقد صحبنا أقواماً كانوا يقولون: ليس لنا في الدنيا حاجة، ليس لها خلقنا، فطلبوا الجنة بغدوهم ورواحهم وسهرهم، نعم والله حتى أهرقوا فيها دماءهم ورجوا فأفلحوا

ونجوا، هنيئاً لهم لا يطوي أحدهم ثوباً، ولا يفرشه، ولا تلقاه إلا صائماً ذليلاً متبائساً خائفاً، حتى إذا دخل إلى أهله، إن قرب إليه شيء أكله، وإلا سكت لا يسألهم عن شيء ما هذا وما هذا، ثم قال:

ليس من مات فاستراح بميت

إنما الميت ميت الأحياء

- وعن الحسن أنه قال: يا ابن آدم عملك عملك، فإنما هو لحملك ودمك، فانظر على أيّ تلقى عملك، إن لأهل التقوى علامات يعرفون بها، صدق الحديث والوفاء بالعهد وصلة الرحم، ورحمة الضعفاء، وقلة الفخر والخيلاء، وبذل المعروف، وقلة المباهاة للناس، وحسن الخلق، وسعة الخلق مما يقرب إلى الله عز وجل.

يا ابن آدم إنك ناظر إلى عملك، يوزن خيره وشره، فلا تحقرن من الخير شيئاً، وإن هو صغر، فإنك إذا رأيته سرّك مكانه، ولا تحقرن من الشر شيئاً، فإنك إذا رأيته ساءك مكانه، فرحم الله رجلاً كسب طيباً وأنفق قصداً، وقدم فضلاً ليوم فقره وفاقة، هيهات هيهات، ذهبت الدنيا بحالتي مآلها، وبقيت الأعمال قلّاند في أعناقكم، أنتم تسوقون الناس والساعة تسوقكم، وقد أسرع بخياركم فما تنتظرون؟ المعاينة فكأنه قد، إنه لا كتاب بعد كتابكم، ولا نبي بعد نبيكم، يا ابن آدم بع دنياك بأخرتك تربحهما جميعاً، ولا تبيعن أخرتك بدنياك فتخسرهما جميعاً.

- وعن حميد قال: بينما الحسن في يوم من رجب في المسجد وهو يمص ماء ويمجه، تنفس تنفساً شديداً ثم بكى حتى ارتعدت منكباه، ثم قال: لو أن بالقلوب حياة، لو أن بالقلوب صلاحاً، لأبكيتم من ليلة صبحتها يوم القيامة، إن ليلة تمخض عن صبيحة يوم القيامة، ما سمع الخلّاق بيوم قط أكثر فيه من عورة بادية، ولا عين باكية، من يوم القيامة.

وعن ابن مغول قال: قال الحسن: غداً كل امرئ فيما يهمله، ومن همّ بشيء أكثر من ذكره، إنه لا عاجلة لمن لا آخرة له، ومن أثر دنياه على آخرته فلا دنيا له ولا آخرة.

- وعن إبراهيم بن عيسى الشكري قال: سمعت الحسن إذا ذكر صاحب الدنيا يقول: والله ما بقيت له ولا بقي لها، ولا سلم من تبعتها ولا شرها ولا حسابها، ولقد أخرج منها في حزن.

- وعن عيسى بن عمر قال: قال الحسن: حادثوا هذه القلوب، فإنها سريعة الدثور، واقرعوا النفوس فإنها خليعة، وإنكم إن أطعتموها تنزل بكم إلى شر غاية.

- وعن العوام بن حوشب قال: سمعت الحسن يقول: من كانت له أربع خلال حرمه الله على النار، وأعاده من الشيطان: من يملك نفسه عند الرغبة والرغبة وعند الشهوة، وعند الغضب.

- وعن أبي عبيدة قال: قال الحسن: رحم الله امرءاً عرف ثم صبر، ثم أبصر فبصر، فإن أقواماً عرفوا فانتزع الجزع أبصارهم،

فلا هم أدركوا ما طلبوا، ولا هم رجعوا إلى ما تركوا. اتقوا هذه الأهواء المضلة البعيدة من الله التي جماعها الضلالة، وميعادها النار لهم محنة، من أصابها أضلته، ومن أصابته قتلته.

يا ابن آدم دينك دينك، فإنه هو لحملك ودمك، إن يسلم لك دينك يسلم لك لحملك ودمك، وإن تكن الأخرى فنعوذ بالله، فإنها نار لا تطفى، وجرح لا يبرأ، وعذاب لا ينفذ أبداً، ونفس لا تموت.

يا ابن آدم إنك موقوف بين يدي ربك، ومرتهن بعملك، فخذ مما في يديك لما بين يديك، عند الموت يأتيك الخبر، إنك مسؤول ولا تجد جواباً، إن العبد لا يزال بخير ما كان له واعظ من نفسه، وكانت المحاسبة من همه.

- وعن هشام قال: سمعت الحسن يقول: والله لقد أدركت أقواماً ما طوي لأحدهم في بيته ثوب قط، ولا أمر في أهله بصنعة طعام قط، وما جعل بينه وبين الأرض شيئاً قط، وإن كان أحدهم ليقول: لوددت أنني أكلت أكلة في جوفي مثل الآجرة، قال: ويقول: بلغنا أن الآجرة تبقى في الماء ثلثمائة سنة، ولقد أدركت أقواماً إن كان أحدهم ليرث المال العظيم، قال: وإنه لمجهود شديد الجهد، قال فيقول لأخيه: يا أخي إني قد علمت أن ذا ميراث وهو حلال، ولكنني أخاف أن يفسد عليّ قلبي وعملي، فهو لك لا حاجة لي فيه، قال: فلا يرزأ منه شيئاً أبداً، وإنه مجهود شديد الجهد.

- وعن أبي عبيدة قال الحسن: يا ابن آدم سرطاً سرطاً، جمعاً جمعاً في وعاء، وشداً شداً في وكاء، ركوب الذلول ولبوس اللين، ثم قيل مات فأفضى والله إلى الآخرة. إن المؤمن عمل الله تعالى أياماً يسيرة، فوالله ما ندم أن يكون أصاب من نعيمها ورخائها، ولكن راقى الدنيا له فاستهانها وهضمها لآخرته، وتزود منها فلم تكن الدنيا في نفسه بدار، ولم يرغب في نعيمها، ولم يفرح برخائها، ولم يتعاضم في نفسه شيء من البلاء إن نزل به، مع احتسابه للأجر عند الله، ولم يحسب نوال الدنيا حتى مضى راغباً راهباً فهنيئاً هنيئاً، فأمن الله بذلك روعته، وستر عورته، ويسر حسابه.

وكان الأكياس من المسلمين يقولون: إنما هو الغدو والرواح، وحظ من الدلجة والاستقامة، لا يلبثك يا ابن آدم آن على الخير، حتى إن العبد إذا رزقه الله تعالى الجنة فقد أفلح، وأن الله تعالى لا يخدع عن جنته، ولا يعطي بالأمانى، وقد اشتد الشح وظهرت الأمانى، وتمنى المتمنى في غروره.

- عن طلحة بن عمرو الحضرمي قال: قدم علينا الحسن، فجلست إليه مع عطاء فسمعتة يقول: بلغنا أن الله تعالى يقول: يا ابن آدم خلقتك وتعبد غيري، وأذكرك وتنساني، وأدعوك وتفر مني، إن هذا لأظلم ظلم في الأرض، ثم تلا الحسن: ﴿يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾^(١).

- وعن أبي عبيد عن الحسن قال : ما من رجل يرى نعمة الله عليه فيقول : الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، إلا أغناه الله تعالى وزاده .

- وعن مبارك بن فضالة قال : سمعت الحسن يقول : إن أفسق الفاسقين الذي يركب كل كبيرة ، ويسحب على ثيابه ويقول : ليس عليّ بأس ، سيعلم أن الله تعالى ربما عجل العقوبة في الدنيا ، وربما أخرها ليوم الحساب .

- وعن موهب بن عبد الله قال : لما استخلف عمر بن عبد العزيز كتب إليه الحسن البصري كتاباً بدأ فيه بنفسه ، أما بعد : فإن الدنيا دار مخيفة ، إنما أهبط آدم من الجنة إليها عقوبة ، واعلم أن صرعتها ليست كالصرعة ، من أكرمها يهن ، ولها في كل حين قتيل ، فكن فيها يا أمير المؤمنين كالمداوي جرحه ، يصبر على شدة الدواء خيفة طول البلاء والسلام .

- وعن هشام عن الحسن قال : رحم الله رجلاً لبس خلقاً ، وأكل كسرة ، ولصق بالأرض ، وبكى على الخطيئة ودأب في العبادة .

- وعن حوشب بن مسلم قال : سمعت الحسن يقول : أما والله لئن تددقت بهم الهماليج ، ووطئت الرجال أعقابهم ، إن ذل المعاصي لفي قلوبهم ، ولقد أبى الله أن يعصيه عبد إلا أذله ^(١) .

(١) الددقة : حكاية أصوات حوافر الدواب في سرعة تردها والهماليج : =

- قام المغيرة بن مخادش ذات يوم إلى الحسن فقال: كيف تصنع بأقوام يخوفوننا حتى تكاد قلوبنا تطير؟ فقال الحسن: والله لأن تصحب أقواماً يخوفونك حتى يدركك الأمن؛ خير لك من أن تصحب أقواماً يؤمنونك حتى يلحقك الخوف، فقال له بعض القوم: أخبرنا صفة أصحاب رسول الله ﷺ، قال: فبكى وقال: ظهرت منهم علامات الخير في السيماء والسمت والهدي والصدق، وخشونة ملابسهم بالاقتصاد، وممشاهم بالتواضع، ومنطقهم بالعمل، ومطعمهم ومشربهم بالطيب من الرزق، وخضوعهم بالطاعة لربهم تعالى، واستفادتهم للحق بما أحبوا وكرهوا، وإعطائهم الحق من أنفسهم، ظمئت هواجرهم، ونحلت أجسامهم، واستخفوا بسخط المخلوقين رضى الخالق، لم يفرطوا في غضب، ولم يحيفوا في جور، ولم يجاوزوا حكم الله تعالى في القرآن، شغلوا الألسن بالذكر، بذلوا دماءهم حين استنصرهم، وبذلوا أموالهم حين استقرضهم، ولم يمنعهم خوفهم في المخلوقين. حسنت أخلاقهم، وهانت مؤنتهم، وكفاهم اليسير من دنياهم إلى آخرتهم.

- وعن عبد الحميد الزيادي عن الحسن البصري قال: إن الله عز وجلّ عباداً كمن رأى أهل الجنة في الجنة مخلصين، وكمن رأى أهل النار في النار مخلصين، قلوبهم محزونة، وشروهم

= جمع هملاج. وهو البرذون الحسن السير في سرعة وبختره. انظر التعليق على البيان والتبيين: ١٦٧/٣.

مأمونة، حوائجهم خفيفة، وأنفسهم عفيفة، صبروا أياماً قصاراً
تعقب راحة طويلة، أما الليل فمصافة أقدامهم، تسيل دموعهم
على خدودهم، يجأرون إلى ربهم ربنا ربنا، وأما النهار فحلما
علماء بررة أتقياء، كأنهم القداح، ينظر إليهم الناظر فيحسبهم
مرضى، وما بالقوم من مرض، أو خولطوا ولقد خالط القوم من
ذكر الآخرة أمر عظيم.

- وعن الوليد المسمعي قال: سمعت الحسن يقول: ابن آدم
السكين تحدّ، والكبش يعتلف، والتور يسجر.

- وعن غالب قال: قال الحسن: ابن آدم أصبحت بين مطيتين
لا يعرجان بك خطر الليل والنهار حتى تقدم الآخرة، فإما إلى
الجنة وإما إلى النار، فمن أعظم خطراً منك؟

- وعن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول - وأتاه رجل
فقال إني أريد السند فأوصني - قال: حيث ما كنت فأعز الله يعزك،
قال: فحفظت وصيته فما كان بها أحد أعز مني حتى رجعت.

- وعن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول: الإسلام وما
الإسلام؟ السر والعلانية فيه مشبهة، وأن يسلم قلبك لله، وأن
يسلم منك كل مسلم، وكل ذي عهد.

- وعن يحيى بن المختار عن الحسن قال: والله ما تعاظم في
أنفسهم ما طلبوا به الجنة، حين أبكاهم الخوف من الله تعالى.

- وعن المبارك بن فضالة قال: كان الحسن إذا تلا هذه الآية

﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور﴾ قال: من قال
ذا؟ قاله من خلقها وهو أعلم بها، قال: وقال الحسن: إياكم وما
شغل من الدنيا، فإن الدنيا كثيرة الأشغال، لا يفتح رجل على
نفسه باب شغل، إلا أوشك ذلك الباب أن يفتح عليه عشرة
أبواب.

- وعن مسلمة بن جعفر قال: سمعت أن الحسن كان يقول:
لما بعث الله عز وجل محمداً ﷺ، يعرفون وجهه ويعرفون نسبه،
قال: هذا نبي هذا خيارى، خذوا من سنته وسبيله، أما والله، ما
كان يغدى عليه بالجفان ولا يراح، ولا يغلغى دونه الأبواب، ولا
تقوم دونه الحجة، كان يجلس بالأرض، ويوضع طعامه
بالأرض، ويلبس الغليظ ويركب الحمار ويردف خلفه، وكان يلحق
يده. وكان يقول الحسن: ما أكثر الراغبين عن سنة نبي الله ﷺ،
وما أكثر التاركين لها، ثم إن علوجاً فساقاً أكلة ربا وغلول، قد
شغلهم ربي عز وجل ومقتهم، زعموا أن لا بأس عليهم فيما
أكلوا وشربوا، وستروا البيت وزخرفوها، ويقولون: من حرم
زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، ويذهبون بها إلى
غير ما ذهب الله بها إليه، إنما جعل الله ذلك لأولياء الشيطان،
الزينة ما ركب ظهره، والطيبات ما جعل الله تعالى في بطونها،
فيعمد أحدهم إلى نعمة الله عليه فيجعلها ملاعب لبطنه وفرجه
وظهره، ولو شاء الله إذا أعطى العباد ما أعطاهم، أباح ذلك لهم،
ولكن تعقبها بما يسمعون، فكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب

المسرفين، فمن أخذ نعمة الله وطعمته؛ أكل بها هنيئاً مريئاً، ومن جعلها ملاعب لبطنه وفرجه وعلى ظهره؛ جعلها وبالاً يوم القيامة.

- وعن أبي بكر مولى حميد عن الحسن: أن شاباً مرّ به وعليه بردة له، فدعاه فقال: إيه ابن آدم معجب بشبابه، معجب بجسماله، معجب بشبابه، كأن القبر قد وارى بدنك، وكأنك لاقيت عملك، فداو قلبك، فإن حاجة الله إلى عباده صلاح قلوبهم.

- وعن خالد بن شاذب الجشمي قال: سمعت الحسن يقول: من رأى محمداً ﷺ فقد رآه غادياً رائحاً، لم يضع لبنة على لبنة، ولا قصبته على قصبته، رفع له علم فشمّر له، النجا النجا، ثم ألوحا ألوحاً، على ما تعرجون وقد أسرع بخياركم، وذهب نبيكم ﷺ، وأنتم كل يوم ترذلون، العيان العيان.

- وعن صالح بن رستم قال: سمعت الحسن يقول: رحم الله رجلاً لم يغره كثرة ما يرى من كثرة الناس، ابن آدم إنك تموت وحدك، وتدخل القبر وحدك، وتبعث وحدك، وتحاسب وحدك، وأنت المعني وإياك يراد.

- وعن سالم قال: سمعت الحسن يقول: لقد أدركت أقواماً كانوا أمر الناس بالمعروف وآخذهم به، وأنهى الناس عن منكر وأتركهم له، ولقد بقينا في أقوام أمر الناس بالمعروف وأبعدهم عنه، وأنهى الناس عن المنكر وأوقعهم فيه، فكيف الحياة مع هؤلاء؟!.

- وعن المبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقول: ابن آدم طأ الأرض بقدمك، فإنها عن قليل قبرك، إنك لم تزل في هدم عمرك، منذ سقطت من بطن أمك.

- وعن أبي قبيس عن الحسن قال: لا تخالفوا الله عن أمره، فإن خلافاً عن أمره عمران دار قضى الله عليها الخراب.

- وعن حميد بن رومان عن الحسن: أبى الله أن يعطي عبداً من عباده شيئاً من الدنيا، إلا بعوض خطر مثله من بلاء، إما عاجلاً وإما آجلاً.

- وعن عمران بن خالد عن الحسن قال: وسأله رجل أن رجلاً قال للحسن: يا أبا سعيد ما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة، فقال الرجل: يا أبا سعيد، فما الصبر والسماحة؟ قال: الصبر عن معصية الله، والسماحة بأداء فرائض الله عز وجل.

- وعن غالب القطان عن الحسن قال: فضل الفعال على المقال مكرمة، وفضل المقال على الفعال منقصة.

- وعن حوشب قال: سمعت الحسن يقول: والله لقد عبدت بنو إسرائيل الأصنام بعد عبادتهم للرحمن تعالى بحبهم الدنيا.

- وعن أبي هلال صاحب البشري أن الحسن قال: وايم الله ما من عبد قسم له رزق يوم بيوم، فلم يعلم أنه قد خير له، إلا عاجز أو غبي الرأي.

- وعن يحيى المختار عن الحسن قال: إن المؤمن قوام على نفسه يحاسب نفسه لله، وإنما خف الحساب يوم القيامة على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا، وإنما شق الحساب يوم القيامة على قوم أخذوا هذا الأمر على غير محاسبة، إن المؤمن يَفْجُوهُ الشيء يعجبه فيقول: والله إنني لأشتهيك، وإنك لمن حاجتي، ولكن والله ما من وصلة إليك، هيهات حيل بيني وبينك، ويفرط منه الشيء فيرجع إلى نفسه فيقول: ما أردت إلى هذا، ما لي ولهذا؟ والله ما لي عذر بها، والله لا أعود لهذا أبداً، إن شاء الله، إن المؤمنين قوم أوثقهم القرآن، وحال بينهم وبين هلكتهم، إن المؤمن أسير في الدنيا يسعى في فكاك رقبته، لا يأمن شيئاً حتى يلقي الله عز وجل، يعلم أنه مأخوذ عليه في ذلك كله.

- وعن أبي عبيدة الناجي عن الحسن قال: يا ابن آدم إذا رأيت الناس في خير فنافسهم، وإذا رأيتهم في هلكة فذرهم وما اختاروا لأنفسهم، قد رأينا أقواماً آثروا عاجلتهم على عاقبتهم فذلوا وهلكوا واقتضحوا، يا ابن آدم إنما الحكم حكمان، فمن حكم بحكم الله فإمام عادل، ومن حكم بغير حكم الله فعلم الجاهلية، إنما الناس ثلاثة: مؤمن وكافر ومنافق، فأما المؤمن فعامل الله بطاعته، وأما الكافر فقد أذله الله كما قد رأيتم، وأما المنافق فهنا معنا في الحجر والطرق والأسواق، نعوذ بالله، والله ما عرفوا ربهم، اعتبروا إنكارهم ربهم بأعمالهم الخبيثة، وإن المؤمن لا يصبح إلا خائفاً، وإن كان محسناً، لا يصلحه إلا ذلك،

ولا يمتسي إلا خائفاً وإن كان محسناً، لأنه بين مخافتين، بين ذنب قد مضى لا يدري ماذا يصنع الله تعالى فيه، وبين أجل قد بقي لا يدري ما يصيب فيه من الهلكات، إن المؤمنين شهود الله في الأرض، يعرضون أعمال بني آدم على كتاب الله، فمن وافق كتاب الله حمد الله عليه، وما خالف كتاب الله عرفوا أنه مخالف لكتاب الله، وعرفوا بالقرآن ضلالة من ضل عن الحق.

- وعن أبي زهير عن الحسن قال: أرى رجالاً ولا أرى عقولاً، أسمع أصواتاً ولا أرى أنيساً، أخضب السنة وأجذب قلوباً.

- وعن هشام عن الحسن قال: خصلتان من العبد إذا صلحتا صلح ما سواههما: الركون إلى الظلمة، والطغيان في النعمة، قال الله عز وجل: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار﴾^(١) وقال الله عز وجل: ﴿ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي﴾^(٢).

وعن أبي موسى عن الحسن قال: إن العبد المؤمن ليعمل الذنب فلا يزال به كئيماً.

- وعن جويرية بن بشير قال: سمعت الحسن قرأ هذه الآية: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾^(٣) الآية ثم وقف فقال: إن الله

(١) هود: ١١٣.

(٢) طه: ٨١.

(٣) النحل: ٩٠.

جمع لكم الخير كله والشر كله في آية واحدة؛ فوالله ما ترك العدل والإحسان شيئاً من طاعة الله عز وجل إلا جمعه، ولا ترك الفحشاء والمنكر والبغي من معصية الله شيئاً إلا جمعه.

- وعن عبد الواحد بن زيد يقول: سمعت الحسن يقول: لو علم العابدون أنهم لا يرون ربهم يوم القيامة لماتوا^(١).

- وسمع رجلاً يشكو عليه إلى آخر فقال: أما إنك تشكو من يرحمك إلى من لا يرحمك.

- وقال الحسن: ما رأيت يقيناً لا شك فيه أشبه بشك لا يقين فيه إلا الموت.

- وقال الحسن: إن الله تعالى بعث محمداً عليه السلام على علم منه، اختاره لنفسه، وبعثه برسالته، وأنزل عليه كتابه، وكان صفوته من خلقه، ورسوله إلى عباده، ثم وضعه من الدنيا موضعاً ينظر إليه أهل الأرض، وآتاه منه قوتاً وبلغه، ثم قال: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾^(٢) فرغب أقوام عن عيشه، وسخطوا ما رضي له ربه، فأبعدهم الله وأسحقهم.

- وعن الحسن قال: يا ابن آدم اذكر قوله: ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً.

(١) انظر هذه الأقوال والحكم في حلية الأولياء لأبي نعيم: ١٥٩-١٣٢/٢.

والبيان والتهيين: ١٣٢/٣ - ١٣٤.

(٢) الأحزاب: ٢١.

اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً^(١). عدل والله عليك من جعلك حسيب نفسك. خذوا صفاء الدنيا وذروا كدرها، فليس الصفو ما عاد كدرأً، ولا الكدر ما عاد صفواً، دعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم، ظهر الجفاء وقلت العلماء، وعفت السنة وشاعت البدعة، لقد صحبت أقواماً ما كانت صحبتهم إلا قرّة عين، وجلاء الصدر، ولقد رأيت أقواماً كانوا من حسناتهم أشفق من أن ترد عليهم، منكم من سيئاتكم أن تعذبوا عليها، وكانوا فيما أحلّ الله لهم من الدنيا أزهد منكم فيما حرم عليكم منها، مالي أرى حسيباً ولا أرى أنيساً، ذهب الناس وبقي النسناس^(٢)، لو تكاشفتهم ما تدافتم، تهاديتهم الأطباق ولم تتهادوا النصائح. قال ابن الخطاب: رحم الله امرأً أهدى إلينا مساوينا.

أعدوا الجواب فإنكم مسؤولون، المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه، ولكن أخذه من قبل ربه. إن هذا الحق قد جهد أهله، وحال بينهم وبين شهواتهم، ولا يصير عليه إلا من عرف فضله، ورجا عاقبته، فمن حمد الدنيا ذم الآخرة، وليس يكره لقاء الله إلا مقيم على سخطه. يا ابن آدم ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكنه ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال^(٣).

(١) الإسراء: ١٣ - ١٤. وطائره: عمله.

(٢) النسناس: خلق على صورة الإنسان، وقد عني به من يتشبهون بالناس. وانظر ما قاله صاحب البيان والتبيين في معنى النسناس: ١٦٨/٧.

(٣) البيان والتبيين: ١٣٣/٣ - ١٣٤.

- عن عمران القصير قال: سألت الحسن عن شيء فقلت: إن الفقهاء يقولون كذا وكذا فقال: وهل رأيت فقيهاً بعينك؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا البصير بدينه، المداوم على عبادة ربه^(١).

- كان الحسن يقول: رحم الله امرأً كسب طيباً، وأنفق قصداً، وقدم فضلاً، وجّهاً هذه الفضول حيث وجهها الله، وضعوها حيث أمر الله، فإن من كان قبلكم كانوا يأخذون من الدنيا بلاغهم، ويؤثرون بالفضل، ألا إن هذا الموت قد أضر بالدنيا ففضحها، فلا والله ما وجد ذو لب فيها فرحاً، فإياكم وهذه السبل المتفرقة التي جماعها الضلالة، وميعادها النار. أدركت من صدر هذه الأمة قوماً كانوا إذا أجتهم الليل فقيام على أطرافهم، يفترشون وجوههم، تجري دموعهم على خدودهم، يناجون مولاهم في فكاك رقابهم، إذا عملوا الحسنة سرتهم، وسألوا الله أن يقبلها منهم، وإذا عملوا سيئة ساءتهم، وسألوا الله أن يغفرها لهم.

يا ابن آدم إن كان لا يغنيك ما يكفيك، فليس ههنا شيء يغنيك، وإن كان يغنيك ما يكفيك؛ فالقليل من الدنيا يغنيك.

- يا ابن آدم لا تعمل شيئاً من الحق رياء، ولا تتركه حياء.

وكان يقول: إن العلماء كانوا قد استغنوا بعلمهم من أهل الدنيا، وكانوا يقضون بعلمهم على أهل الدنيا، ما لا يقضي أهل

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٧٦/٤.

الدنيا بدنياهم فيها، وكان أهل الدنيا يذلون دنياهم لأهل العلم
رغبة في علمهم، فأصبح أهل العلم اليوم يذلون علمهم لأهل
الدنيا رغبة في دنياهم، فرغب أهل الدنيا بدنياهم عنهم، وزهدوا
في علمهم، لما رأوا من سوء موضعه عندهم.

- وكان يقول: لا أذهب إلى من يوارى عني غناه، وييدي لي
فقره، ويغلق دوني بابه، ويمنعني ما عنده، وأدع من يفتح لي
بابه، وييدي لي غناه، ويدعوني إلى ما عنده.

- وكان يقول: يا ابن آدم، لا غنى بك عن نصيبك من الدنيا،
وأنت إلى نصيبك من الآخرة أفقر.

- مؤمن متهم، وعلج أغتم، وأعرابي لا فقه له، ومنافق
مكذب، ودنياوي مترف، نعق بهم ناعق فاتبعوه، فراش نار وذبان
طمع، والذي نفس الحسن بيده، ما أصبح في هذه القرية مؤمن إلا
وقد أصبح مهموماً حزيناً، وليس لمؤمن راحة دون لقاء الله،
والناس ما داموا في عافية مستورون، فإذا نزل بهم بلاء صاروا إلى
حقائقهم، فصار المؤمن إلى إيمانه، والمنافق إلى نفاقه. أي قوم،
إن نعمة الله عليكم أفضل من أعمالكم، فسارعوا إلى ربكم، فإنه
ليس لمؤمن راحة دون الجنة، ولا يزال العبد بخير ما كان له واعظ
من نفسه، وكانت المحاسبة من همه.

- وقال الحسن في يوم فطر: وقد رأى الناس وهيئاتهم:
إن الله تبارك وتعالى جعل رمضان مضماراً لخلقه، يستبقون فيه

بطاعته إلى مرضاته، فسبق أقوام ففازوا، وتخلف آخرون فخابوا،
فالعجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يفوز فيه المحسنون،
ويخسر فيه المبطلون، أما والله أن لو كشف الغطاء لشغل محسن
بإحسانه، ومسيء بإساءته، عن ترجيل شعر، وتجديد ثوب^(١).

- كان الحسن إذا قرأ ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ قال: عم أَلْهَاكُم؟!
أَلْهَاكُم عن دار الخلود وجنة لا تبيد، هذا والله فضح القوم، وهتك
الستر، وأبدى العوار، تنفق مثل ديتك في شهواتك سرفاً، وتمنع
حق الله درهماً، ستعلم بالكع، الناس ثلاثة: مؤمن وكافر ومنافق،
فأما المؤمن فقد ألجمه الخوف، ووقمه ذكر العرض^(٢)، وأما
الكافر فقد وقمه السيف وشرده الخوف، فأذعن بالجزية. وأسمح
بالضريبة، وأما المنافق ففي الحجرات والطرقات، يرون غير ما
يعلمون، ويضمرون غير ما يظهرون، فاعتبروا إنكارهم بأعمالهم
الخبیثة، ويلك، قتلت وليه ثم تتمنى عليه جنته.

- وكان رحمه الله تعالى يقول: رحم الله امرءاً خلا بكتاب الله
فعرض عليه نفسه، فإن وافقه حمد ربه وسأله الزيادة من فضله،
وإن خالفه اعتقب وأناب، ورجع من قريب، رحم الله رجلاً وعظ
أخاه وأهله فقال: يا أهلي صلاتكم صلاتكم، زكاتكم زكاتكم،
جيرانكم جيرانكم، إخوانكم إخوانكم، مساكنكم مساكنكم،
لعل الله يرحمكم، فإن الله تبارك وتعالى أثنى على عبد من عباده

(١) انظر في هذه الأخبار البيان والتبيين: ١٣٥/٣ - ١٣٧.

(٢) وقمه: رده أشد الرد.

فقال: ﴿وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً﴾^(١)
يا ابن آدم كيف تكون مسلماً ولم يسلم منك جارك؟ وكيف تكون
مؤمناً ولم يأمنك الناس^(٢).

- وكان الحسن يقول: لا يستحق أحد حقيقة الإيمان حتى لا
يعيب الناس بعيب هو فيه، ولا يأمر بإصلاح عيوبهم حتى يبدأ
بإصلاح ذلك من نفسه، فإنه إذا فعل ذلك لم يصلح عيباً إلا وجد
في نفسه عيباً آخر ينبغي له أن يصلحه، فإذا فعل ذلك شغل بخاصة
نفسه عن عيب غيره^(٣).

- وقال الحسن: من جعل الحمد على النعم حصناً وحابساً،
وجعل أداء الزكاة على المال سياجاً وحارساً، وجعل العلم له
دليلاً وسائساً؛ أمن العطب، وبلغ أعلى الرتب، ومن كان للمال
قانساً، وله عن الحقوق حابساً، وشغله وألهاه عن طاعة الله؛ كان
لنفسه ظالماً، ولقلبه بما جنت يده كالماً، وسلط الله على ماله

-
- (١) مريم: ٥٥. والعبد المشار إليه هو إسماعيل عليه الصلاة والسلام.
(٢) أشار بهذا إلى الحديث الذي أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي، وهو
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله
عنه، والحديث الذي أخرجه أحمد والترمذي والنسائي والحاكم وغيرهم
عن أبي هريرة وهو المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن
من أمنه الناس على دماءهم وأموالهم.
(٣) انظر هذه الأقوال في البيان والتبيين: ٣/ ١٣٤ - ١٣٥. والبداية والنهاية
٢٧١/٩.

سالباً، وخالساً، ولم يأمن العطب في سائر وجوه الطلب.

- وروى ابن أبي الدنيا عن الحسن أنه قال: كان الرجل يتعبد عشرين سنة لا يشعر به جاره، وأحدهم يصلي ليلة أو بعض ليلة، فيصبح وقد استطال على جاره، وإن كان القوم ليجتمعون فيتذكرون، فتجيء الرجل عبرته فيردها ما استطاع، فإن غلب قام عنهم.

- وروى الطبراني عنه أنه قال: إن قوماً ألهمهم أمانى المغفرة ورجاء الرحمة، حتى خرجوا من الدنيا وليست لهم أعمال صالحة، يقول أحدهم: إني لحسن الظن بالله، وأرجو رحمة الله، وكذب، لو أحسن الظن بالله لأحسن العمل لله، ولو رجا رحمة الله لطلبها بالأعمال الصالحة، يوشك من دخل المفازة من غير زاد ولا ماء أن يهلك.

- وقال الحسن: حادثوا هذه القلوب، فإنها سريعة الدثور، واقدعوا هذه الأنفس، فإنها تنزع إلى شر غاية.

- وقال مالك بن دينار: قلت للحسن: ما عقوبة العالم إذا أحب الدنيا؟ قال موت القلب، فإذا أحب الدنيا طلبها بعمل الآخرة، فعند ذلك ترحل عنه بركات العلم، ويبقى عليه رسمه.

- وروى الفتني عن أبيه قال: عاد الحسن عليلاً قد شفي من علته فقال: أيها الرجل إن الله قد ذكرك فاذكروه، وقد أقالك فاشكروه، ثم قال الحسن: إنما المرض ضربة سوط من ملك

كريم، فإما أن يكون العليل بعد المرض فرساً جواداً، وإما أن يكون حماراً عثوراً معقوراً.

- وكتب الحسن إلى فرقد يوصيه:

أما بعد فإنني أوصيك بتقوى الله، والعمل بما علمك الله، والاستعداد لما وعد الله، مما لا حيلة لأحد في دفعه، ولا ينفع الندم عند نزوله، فاحسر عن رأسك قناع الغافلين، وانتبه من رقدة الجاهلين، وشمر الساق فإن الدنيا ميدان مسابقة، والغاية الجنة أو النار، فإن لي ولك من الله مقاماً يسألني وإياك فيه عن الحقير والدقيق، والجليل والخافي، ولا آمن أن يكون فيما يسألني وإياك عنه وساوس الصدر، ولحظ العيون، وإصغاء الأسماع، وما أعجز عنه^(١).

- وقال الحسن يصف الصحابة رضي الله عنهم: أدركت صدر هذه الأمة وخيارها، وطال عمري فيهم، فوالله إنهم كانوا فيما أحل الله أزهد منكم فيما حرم الله عليكم، أدركتهم عاملين بكتاب ربهم متبعين سنة نبيهم، ما طوى أحدهم ثوباً، ولا جعل بينه وبين الأرض شيئاً، ولا أمر أهله بصنع طعام، كان أحدهم يدخل منزله، فإذا قرب إليه شيء أكل، وإلا سكت فلا يتكلم في ذلك.

- وقال الحسن: ما أيقن عبد بالجنة والنار حق يقينهما إلا خشع وذبل، واستقام واقتصد حتى يأتيه الموت.

(١) البداية والنهاية: ٢٦٨/٩ - ٢٧٠.

- وقال: باليقين طلبت الجنة، والباليقين هربت من النار، والباليقين أديت الفرائض على أكمل وجهها، والباليقين أصبر على الحق، وفي معافاة الله خير كثير، قد والله رأياناهم يتعاونون في العافية، فإذا نزل البلاء تفارقوا.

وقال: الناس في العافية سواء، فإذا نزل البلاء تبين عنده الرجال، وفي رواية: فإذا نزل البلاء تبين من يعبد الله وغيره، وفي رواية: فإذا نزل البلاء سكن المؤمن إلى إيمانه، والمنافق إلى نفاقه^(١).

ومن كلامه رضي الله عنه: من علامات المسلم قوة دين، وحزم في لين، وإيمان في يقين، وحكم في علم، وحبس في رفق، وإعطاء في حق، وقصد في غنى، وتحمل في فاقة، وإحسان في قدرة، وطاعة معها نصيحة، وتورع في رغبة، وتعفف وصبر في شدة، لا ترديه رغبته، ولا يبدره لسانه، ولا يسبقه بصره، ولا يغلبه فرجه، ولا يميل به هواه، ولا يفضحه لسانه، ولا يستخفه حرصه، ولا تقصر به نيته.

- يا ابن آدم إن من ضعف يقينك أن تكون بما في يدك أوثق منك بما في يدي الله عز وجل.

- وقال رحمه الله تعالى: اعتبروا الناس بأعمالهم، ودعوا أقوالهم، فإن الله عز وجل لم يدع قولاً إلا جعل عليه دليلاً من

(١) المصدر السابق.

عمل يصدقه أو يكذبه، فإن سمعت قولاً مسناً فرويداً بصاحبه، فإن وافق قول عملاً فنعم، ونعمت عين أخته وأخيه، وإذا خالف قول عملاً، فماذا يشبه عليك منه، أم ماذا يخفى عليك منه؟ إياك وإياه لا يخدعنك كما خدع ابن آدم، إن لك قولاً وعملاً، فعملك أحق بك من قولك، وإن لك سريرة وعلانية، فسريرتك أحق بك من علانيتك، وإن لك عاجلة وعاقبة، فعاقبتك أحق بك من عاجلتك.

- وقال: إذا شئت لقيت الرجل أبيض حديد اللسان، حديد البصر، ميت القلب والعمل، أنت أبصر به من نفسه، ترى أبداناً ولا قلوباً، وتسمع الصوت ولا أنيس، أخصب السنة وأجدب قلوباً، يأكل أحدهم من غير ما له، ويبيكي على عماله، فإذا كظته^(١) البطنة قال: يا جارية أو يا غلام، ايتني بهاضم، وهل هضمت يا مسكين إلا دينك؟.

- وقال رحمه الله تعالى: من رق ثوبه رق دينه، ومن سمن جسده هزل دينه، ومن طاب طعامه أنتن كسبه.

- وقال: رأس مال المؤمن دينه، حيث ما زال زال معه، لا يخلفه في الرحال، ولا يأتمن عليه الرجال.

وقال رحمه الله تعالى في قوله تعالى: ﴿فلا أقسم بالنفس

(١) في القاموس: الكظة بالكسر البطنة وشيء يعتري من امتلاء الطعام، وكظه الطعام ملأه حتى لا يطيق النفس.

اللومة ﴿ قال: لا تلقى المؤمن إلا يلوم نفسه، ما أردت بكلمة كذا، ما أردت بأكلة كذا، ما أردت بمجلس كذا؟ وأما الفاجر فيمضي قدماً قدماً لا يلوم نفسه.

- وقال: تصبروا وتشددوا فإنما هي ليالٍ تعد، وإنما أنتم ركب وقوف، يوشك أن يدعى أحدكم فيجيب ولا يلتفت، فانقلبوا بصلاح ما بحضرتكم. إن هذا الحق أجهد الناس، وحال بينهم وبين شهواتهم، وإنما يصبر على هذا الحق من عرف فضله وعاقبته.

- وقال: لا يزال العبد بخير ما كان له واعظ من نفسه، وكانت المحاسبة من همته.

- وقال: الرضا صعب شديد، وإنما معول المؤمن الصبر.

- وقال: ابن آدم عن نفسك فكايس، فإنك إن دخلت النار لم تجبر بعدها أبداً.

- وقال: المؤمن في الدنيا كالغريب، لا ينافس في غيرها، ولا يجزع من ذلها، للناس حال وله حال، الناس منه في راحة، ونفسه منه في شغل.

وقال رحمه الله: أربع من كن فيه ألقى الله عليه محبته، ونشر عليه رحمته، من رق لوالديه، ورق لمملوكه، وكفل اليتيم، وأعان الضعيف.

وقال وقد سئل عن النفاق: هو اختلاف السر والعلانية والمدخل والمخرج.

وقال: ما خافه إلا مؤمن، ولا أَمِنَهُ إلا منافق - يعني النفاق -
وحلف الحسن: ما مضى مؤمن ولا بقي إلا وهو يخاف النفاق.
وفي رواية: إلا وهو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق ولا بقي
إلا وهو من النفاق آمِن^(١)

- وقال رحمه الله: من أيقن بالخلف جاد بالعطية.

- وقال الحسن للمغيرة بن محارsh التميمي: إن من خوفك
حتى تلقى الأمن، خير لك ممن أمنك حتى تلقى الخوف.

وقال الحسن: يا ابن آدم نهارك ضيفك فأحسن إليه، فإنك إن
أحسنst إليه ارتحل بحمدك، وإن أنت أسأت إليه ارتحل بذك،
وكذلك ليلك.

وقال: إنكم لا تنالون ما تحبون إلا بترك ما تشتهون، ولا
تدركون ما تؤملون إلا بالصبر على ما تكرهون^(٢).

- وقال الحسن: التقدير نصف الكسب، والتودد نصف
العقل، وحسن طلب الحاجة نصف العلم^(٣).

- وقال الحسن: إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع
منهم؛ أحرص منك على أن تقول، وتعلم حسن الاستماع كما

(١) انظر هذه الأقوال في البداية والنهاية: ٢٦٩/٩ - ٢٧٣.

(٢) البيان والتبيين: ١٦٤/٣.

(٣) البيان والتبيين: ٩٦/٢.

تتعلم حسن القول، ولا تقطع على أحد حديثه^(١).

- وقال: إنا والله ما خلقنا للفناء، وإنما ننقل من دار إلى دار^(٢).

وقال: كان من كان قبلكم أرق منكم قلوباً، وأصفق ثياباً، وأنتم أرق ثياباً، وأصفق منهم قلوباً^(٣).

- وقال: إن امرءاً ليس بينه وبين آدم إلا أب ميت؛ لمعرق في الموت^(٤).

- وقال: لسان العاقل من وراء قلبه، فإذا أراد الكلام تفكر، فإن كان له قال، وإن كان عليه سكت، وقلب الجاهل من وراء لسانه، فإن هم بالكلام تكلم به له أو عليه^(٥).

وعن عيسى بن عمر يقول: سمعنا الحسن يقول: اقدعوا هذه النفوس فإنها طلعة واعصوها، فإنكم إن أطعتموها تنزع بكم إلى شر غاية، وحادثوها بالذكر، فإنها سريعة الدثور.

اقدعوا: انهوا. طلعة: أي تطلع إلى كل شيء. حادثوا: أي اجلوا واشحذوا والدثور: الدروس. يقال: دثر أثر فلان إذا

(١) البيان والتبيين: ٢/ ٢٩٠ - ٢٩١.

(٢) المصدر السابق: ٣/ ١٦٧.

(٣) المصدر السابق: ٣/ ١٧٠.

(٤) المصدر السابق: ٣/ ١٧٢.

(٥) المصدر السابق: ١/ ١٧٢.

ذهب، كما يقال درس وعفا. قال: فحدثت بهذا الحديث أبا عمرو بن العلاء، فتعجب من كلامه^(١).

وقال الحسن: إملاء الخير خير من الصمت، والصمت خير من إملاء الشر^(٢).

- وعن الحسن بن دينار قال: رأى الحسن رجلاً يكيد بنفسه - يجود بها عند الاحتضار - فقال: إن امرأاً هذا آخره لجدير أن يزهد في أوله، وإن امرأاً هذا أوله لجدير أن يخاف آخره.

وقال رحمه الله: قتل الناقة رجل واحد، ولكن الله عم القوم بالعذاب لأنهم عموه بالرضا^(٣).

- قال الحسن: إن قوماً جعلوا تواضعهم في ثيابهم، وكبرهم في صدورهم، حتى لصاحب المدرعة بمدرعته، أشد فرحاً من صاحب المطرف بمطرفه^(٤).

- وقال الحسن: من خاف الله أخاف الله منه كل شيء، ومن خاف الناس أخافه الله من كل شيء.

- وقال الحسن: ما أعطي رجل من الدنيا شيئاً إلا قيل له: خذْه ومثله من الحرص.

(١) البيان والتبيين: ١/ ٢٩٧ - ٢٩٨.

(٢) المصدر السابق: ٢/ ١١٣.

(٣) المصدر السابق: ٣/ ١٢٧ - ١٣٠.

(٤) البيان والتبيين: ٣/ ١٥٣.

- قال الحسن: أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى، ولا يخشوا الناس ولا يشتروا بآياتي ثمناً قليلاً، ثم قرأ: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب﴾ وقرأ: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾^(١).

- عن الحسن قال: العامل على غير علم كالسائر على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا يضر بترك العبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بترك العلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على أمة محمد ﷺ ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا - يعني الخوارج - والله أعلم^(٢).

- وقال الحسن: لا تزول قدما ابن آدم حتى يسأل عن ثلاث: شبابه فيما أبلاه، وعمره فيما أفناه، وماله من أين كسبه وفيما أنفقه^(٣).

(١) البخاري: ١١١/٨.

(٢) الاعتصام للشاطبي: ١٧٥/٢.

(٣) البيان والتبيين: ١٢٥/٣. وهذا جزء من حديث أخرجه الترمذي برقم:

- وقال الحسن: السنة - والذي لا إله إلا هو - بين الغالي والجافي، فاصبروا عليها رحمكم الله، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم، فكذلك كونوا^(١).

- قال الحسن لمطرف بن عبد الله: عظ أصحابك، فقال: إني أخاف أن أقول ما لا أفعل، قال: يرحمك الله، وأينا يفعل ما يقول؟ ويود الشيطان أنه قد ظفر بهذا فلم يأمر أحد بمعروف، ولم ينه عن منكر^(٢).

- وكان يقول: لو شاء الله عز وجل لجعلكم أغنياء لا فقير فيكم، ولو شاء لجعلكم فقراء لا غني فيكم، ولكن ابتلى بعضكم ببعض لينظر كيف تعملون، ثم دل عباده على مكارم الأخلاق فقال جلّ جلاله: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾^(٣) وكان يقول: كنا نعد البخيل منا الذي يقرض أخاه الدرهم، إذ كنا نعامل بالمشاركة والإيثار، والله لقد كان أحد من رأيت وصحبت يشق إزاره فيؤثر أخاه بنصفه، ويبقى له ما بقي، ولقد كان الرجل ممن كان قبلكم

(١) شرح العقيدة الطحاوية: ٣٦٢.

(٢) تفسير القرطبي: ١/٣٦٧.

(٣) الحشر: ٩.

يصوم، فإذا كان عند فطره مرّ على بعض إخوانه فيقول: إني صمت هذا اليوم لله، وأردت إن تقبله الله مني أن يكون لك فيه حظ، فهلّم شيئاً من عشائك، فيأتيه الآخر ما تيسر من ماء وتمر يفطر عليه، ويتغني أن يكسبه أجراً، وإن كان غنياً عن الذي عنده^(١).

- قال الحسن: في الطعام اثنتا عشرة خصلة: أربع فريضة، وأربع سنة، وأربع أدب.

أما الفريضة: فالتسمية، واستطابة الأصل، والرضى بالموجود، والشكر على النعمة.

وأما السنة: فالجلوس على الرجل اليمنى، والأكل من بين يدي الآكل، وتناول الطعام بثلاثة أصابع اليد اليمنى، ولعق الأصابع.

وأما الأدب: فغسل اليد قبل الطعام وبعده، وتصغير اللقم، وإجادة المضغ، وصرف البصر عن وجوه الآكلين^(٢).

- وقال الحسن: احذر ثلاثة لا تمكن الشيطان فيها من نفسك: لا تخلونّ بامرأة ولو قلت أعلمها القرآن، ولا تدخل على سلطان ولو قلت أمره بالمعروف وأنهاه عن المنكر، ولا تجلس إلى صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك، ويفسد عليك دينك^(٣).

(١) الحسن البصري لابن الجوزي: ٣٥ - ٣٦.

(٢) المصدر السابق: ٤٩ - ٥٠.

(٣) المصدر السابق: ٥٤.

- قال الحسن: ابن آدم لا يغرنك أن تقول: المرء مع من أحب، فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم، وإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم ولا والله ما يحشرون معهم، ولا يدخلون في زمرةهم، وإنهم لحصب جهنم هم لها واردون.

وكان يقول: لا تزال هذه الأمة بخير، ولا تزال في كنف الله وستره، وتحت جناح ظله ما لم يرفق خيارهم بشارهم، ويعظم أبرارهم فجارهم، ويميل قراؤهم إلى أمرائهم، فإذا فعلوا ذلك رفعت يد الله عنهم، وسلط عليهم الجبابة فساموهم سوء العذاب، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى، وقذف في قلوبهم الرعب^(١).

- قال الحسن: ابن آدم، إنك لست بسابق أجلك، ولا بمغلوب على رزقك، ولا بمرزوق ما ليس لك، فلم تكدح، وعلام تقتل نفسك؟^(٢).

- قال الحسن: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لم يؤت الناس في الدنيا خيراً من اليقين والعافية، فاسألوهما الله عز وجل»^(٣) ثم يقول الحسن: صدق رسول الله ﷺ، باليقين طلبت الجنة، وباليقين هرب من النار، وباليقين صبر على

(١) ابن الجوزي: ٥٥ - ٥٦.

(٢) المصدر السابق: ٥٧.

(٣) أخرجه الترمذي برقم: ٣٥٥٨.

المكروه، وباليقين أدبت الفرائض، وفي المعافاة خير كثير^(١).

- رأى الحسن على مالك بن دينار رداء صوف فقال: أيعجبك الطيلسان أصلحك الله؟ فقال: نعم، فقال: ليهن عندك فإنه كان على شاة قبلك فنزع عنها^(٢).

- كتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: أما بعد يا أمير المؤمنين، فإن طول البقاء إلى فناء ما هو، فخذ من فنائك الذي لا يبقى إلى بقائك الذي لا يفنى، والسلام، فلما قرأ عمر الكتاب بكى، وقال: نصح أبو سعيد وأوجز^(٣).

هذا وللحسن حكم كثيرة وأقوال بليغة منشورة في كتب الأدب أعرضنا عن استقصائها خشية الإطالة والله ولي التوفيق.

(١) ابن الجوزي: ٦٠.

(٢) المصدر السابق: ٨٢.

(٣) حلية الأولياء: ٣١٧/٥.

أَخْبَارُ مُتَفَرِّقَةٍ عَنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَوَفَاتِهِ

لِقَاؤُهُ مَعَ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ:

عن عمرو بن ميمون بن مهران قال: خرجت بأبي أقوده في بعض سكك البصرة، فمررت بجدول فلم يستطع الشيخ يتخطاه، فاضطجعت له فمرّ على ظهري، ثم قمت فأخذت بيده، ثم دفعنا إلى منزل الحسن، فطرقت الباب فخرجت إلينا جارية سداسية، فقالت: من هذا؟ قلت: هذا ميمون بن مهران أراد لقاء الحسن، فقالت: كاتب عمر بن عبد العزيز؟ قلت لها: نعم، قالت: يا شقي ما بقاؤك إلى هذا الزمان السوء؟! قال: فبكى الشيخ فسمع الحسن بكاءه فخرج إليه فاعتنقه ثم دخلا، فقال ميمون: يا أبا سعيد قد أنست من قلبي غلظة، فاستلن لي منه، فقرأ الحسن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. أفرأيت إن متعناهم سنين. ثم جاءهم ما كانوا يوعدون. ما أغنى عنهم ما كانوا يمتعون^(١) قال: فسقط الشيخ فرأيته يفحص برجله كما تفحص الشاة المذبوحة، فأقام طويلاً ثم

(١) الشعراء: ٢٠٥-٢٠٧.

أفاق، فجاءت الجارية فقالت: قد أتعبتم الشيخ قوموا تفرقوا، فأخذت بيد أبي فخرجت به ثم قلت: يا أبتاه هذا الحسن قد كنت أحسب أنه أكبر من هذا، قال: فوكزني في صدري وكزة ثم قال: يا بني لقد قرأ علينا آية لو فهمتها بقلبك لا بقي^(١) لها فيك كلوم.

الحسن البصري وعلي بن الحسين رضي الله عنهم:

كان الحسن يقص في الحج، فمر عليه علي بن الحسين عليهما السلام فقال له: يا شيخ أترضى نفسك للموت؟ قال: لا، قال: فله في أرضه معاد غير هذا البيت؟ قال: لا، قال: فثم دار للعمل غير هذه الدار؟ قال: لا، قال: فعملك للحساب؟ قال: لا، قال: فلم تشغل الناس عن طواف البيت؟ قال: فما قص الحسن بعدها^(٢).

رأي الحسن في الحجاج بن يوسف:

قيل إن رجلاً أتى الحسن فقال: يا أبا سعيد إني حلفت بالطلاق أن الحجاج في النار فما تقول؟ أقيم مع امرأتي أم أعزلها؟ فقال له: قد كان الحجاج فاجراً فاسقاً، وما أدري ما أقول لك، إن رحمة الله وسعت كل شيء، وإن الرجل أتى محمد بن سيرين فأخبره بما حلف، فرد عليه شبيهاً بما قاله الحسن، وإنه أتى

(١) سير أعلام النبلاء: ٨٢/٤ - ٨٣.

(٢) وفيات الأعيان: ٧٠/٢.

عمرو بن عبيد فقال له: أقم مع زوجتك، فإن الله تعالى إن غفر للحجاج لم يضرك الزنا. ذكر ذلك المختار في تاريخه^(١).

وكان الحسن إذا ذكر الحجاج قال: يتلو كتاب الله على لحم وجذام، ويعظ عظة الأزارقة، ويبطش بطش الجبارين^(٢).

وقيل للحسن: إن لنا إماماً يلحن، قال: أخروه.

وعن أبي حمزة قال: قيل للحسن في قوم يتعلمون العربية قال: أحسنوا يتعلمون لغة نبيهم ﷺ^(٣).

الحسن وفرقد بن يعقوب:

قال الحسن لفرقد بن يعقوب: بلغني أنك لا تأكل الفالودج، فقال: يا أبا سعيد أخاف ألا أؤدي شكره، قال الحسن: يا لكع هل تقدر تؤدي شكر الماء البارد الذي تشربه؟!.

وعن صالح المري قال: دعي الحسن وفرقد السبخي إلى وليمة، فقرب إليهما ألوان الطعام، فاعتزل فرقد ولم يأكل، فقال الحسن: مالك مالك يا فريقد؟ أترى أن لك فضلاً على إخوانك بكسيك هذا؟ لقد بلغني أن عامة أهل النار أصحاب الأكسية^(٤).

(١) وفیات الأعيان: ٧٠/٢.

(٢) البيان والتبيين: ١٥٦/٢.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٣/١.

(٤) حلية الأولياء: ١٥٦/٢.

وعن عمران قال: دعي الحسن إلى طعام فنظر إلى فرقد وعليه جبة صوف فقال: يا فرقد لو شهدت الموقف لخرقت ثيابك مما ترى من عفو الله تعالى^(١).

وعن أبي أيوب قال: دخل الحسن المسجد ومعه فرقد، فقعده إلى جنب حلقة يتكلمون، فصنت لحديثهم ثم أقبل على فرقد فقال: يا فرقد والله ما هؤلاء إلا قوم ملّوا العبادة، ووجدوا الكلام أهون عليهم، وقل ورعهم فتكلموا^(٢).

موقف الحسن من رجل اغتابه:

قيل للحسن: إن فلاناً اغتابك، فبعث إليه طبق حلوى وقال: بلغني أنك أهديت إليّ حسناتك فكافأتك^(٣).

موقف الحسن من أناس ازدحموا على جنازة، وممن ترك الجنازة لوجود منكر:

نظر الحسن إلى جنازة قد ازدحم الناس عليها، فقال: ما لكم تزدحمون؟ ها تلك هي ساريتة في المسجد، اقعدوا تحتها حتى تكونوا مثله.

وكان في جنازة وفيها نوائح، ومعه رجل، فهم الرجل

(١) حلية الأولياء: ٤٧/٢.

(٢) حلية الأولياء: ١٦٤/٢.

(٣) وفيات الأعيان: ٧١/٢.

بالرجوع فقال له الحسن: يا أخي إن كنت كلما رأيت قبيحاً تركت له حسناً أسرع ذلك في دينك^(١).

الحسن وواصل بن عطاء:

كان واصل في أول أمره يجلس إلى الحسن البصري، فلما ظهر الاختلاف وقالت الخوارج بتكفير مرتكبي الكبائر، وقال الجماعة بإيمانهم، خرج واصل عن الفريقين وقال بمنزلة بين المنزلتين، فطرده الحسن عن مجلسه، فاعتزل عنه، وتبعه عمرو بن عبيد، ومن ثم سموا وجماعتهم المعتزلة^(٢).

موقفه ممن لحن في الكلام وحثه على تعلم العربية:

قرع رجل على الحسن البصري الباب وقال: يا أبو سعيد فلم يجبه، فقال: أبي سعيد، فقال الحسن: قل الثالثة وادخل^(٣). وقال رجل للحسن البصري: يا أبا سعيد ما تقول في رجل مات وترك أبيه وأخيه، فقال الحسن: ترك أباه وأخاه، فقال له: فما لأباه وأخاه؟ فقال له الحسن: إنما هو فما لأبيه وأخيه قال يقول الرجل يا أبا سعيد ما أشد خلافاً عليّ، قال: أنت أشد خلافاً عليّ أدعوك إلى الصواب وتدعوني إلى الخطأ^(٤).

(١) وفيات الأعيان: ٧٠/٢.

(٢) معجم الأدباء: ٢٤٦/١٩.

(٣) معجم الأدباء: ٧٩/١.

(٤) المصدر السابق: ٨٧/١.

وقال رجل للحسن: يا أبي سعيد فقال: أكسب الدوانيق
شغلك عن أن تقول: يا أبا سعيد^(١).

شهود الحسن الجمعة مع عثمان وثورة الغوغاء حوله:

عن أبي موسى عن الحسن قال: شهدت عثمان يوم الجمعة،
قام يخطب، فقام إليه رجل فقال: أنشدك كتاب الله، فقال عثمان:
اجلس، أما لكتاب الله منشد غيرك؟ قال: فجلس، ثم قام أو قام
رجل غيره فقال مثل مقالته، فقال له: اجلس أما لكتاب الله منشد
غيرك؟ فأبى أن يجلس فبعث إليه بشرط ليجلسوه، فقام الناس
فحاولوا بينهم وبينه، ثم تراموا بالبطحاء، حتى يقول القائل: ما
أكاد أرى السماء من البطحاء، فترل عن منبره، ودخل داره، ولم
تصل الجمعة يومئذ^(٢).

وعن الحسن قال: كان عثمان يوماً يخطب، فقام رجل فقال:
إننا نسألك كتاب الله، ثم ذكر نحوه، فحصبوه فحصبوا الذين
حصبوه، ثم تحاصب القوم والله، فأنزل الشيخ يهادي بين رجلين،
ما كاد أن يقيم عنقه حتى أدخل الدار، فقال: لو جئتم بأمر
المؤمنين عسى أن يكفوا عنه، قال: فجاؤوا بأمر حبيبة بنت
أبي سفيان، فنظرت إليها وهي على بغلة بيضاء في محقة، فلما
جاؤوا بها إلى الدار، صرفوا وجه البغلة حتى ردوها.

(١) البيان والتبيين: ٢/٢١٩.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٤/٥٦٨ - ٥٦٩.

دخوله بيوت الرسول وهو غلام محتلم، وسنه يوم مقتل عثمان :
 قال الحسن: كنت أدخل بيوت رسول الله ﷺ في خلافة
 عثمان أتناول سقفها بيدي، وأنا غلام محتلم يومئذ.
 وقال الحسن: كنت يوم قتل عثمان ابن أربع عشرة سنة، ثم
 قال الحسن: لولا النسيان كان العلم كثيراً^(١).

رواية الحسن حديث حنين الجذع وبكاؤه عند ذلك :

حدث الحسن عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يخطب
 يوم الجمعة إلى جنب خشبة يسند ظهره إليها، فلما كثر الناس قال:
 ابنوا لي منبراً له عتبان، فلما قام على المنبر يخطب حنت الخشبة إلى
 رسول الله ﷺ، قال: وأنا في المسجد، فسمعت الخشبة تحن حنين
 الواله، فما زالت تحن حتى نزل إليها فاحتضنها فسكنت.

وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا
 عباد الله، الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه، فأنتم أحق أن
 تشفقوا إلى لقاءه^(٢).

(١) المصدر السابق: ٥٦٩/٤.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٧٠/٤. وحديث حنين الجذع أخرجه البخاري
 برقم: ٨٧٦. وغيره، وأخرجه الترمذي برقم: ٥٠٥. وابن ماجه برقم:
 ١٤١٤. وغيرهم وروي حديث حنين الجذع عن عدد من الصحابة.

موقفه مع القراء :

قال فضيل بن جعفر: خرج الحسن من عند ابن هبيرة، فإذا هو بالقراء على الباب فقال: ما يجلسكم ههنا؟ تريدون الدخول على هؤلاء الخبياء؟ أما والله ما مجالستهم مجالسة الأبرار، تفرقوا فرق الله بين أرواحكم وأجسادكم، قد فرطحتم نعالكم، وشمرتم ثيابكم، وجزرتم شعوركهم؛ فضحتم القراء فضحككم الله، والله لو زهدتم فيما عندهم لرغبوا فيما عندكم، ولكنكم رغبتم فيما عندهم، فزهدوا فيكم، أبعد الله من أبعد. «فرطحتم: عرضتم»^(١).

رؤيته عثمان نائماً في المسجد :

قال الحسن: رأيت عثمان نائماً في المسجد، حتى جاءه المؤذن فقام، فرأيت أثر الحصى على جنبه^(٢).

الحسن البصري والفرزدق :

قال إياس بن أبي تميمة: شهدت الحسن في جنازة أبي رجاء على بغلة، والفرزدق إلى جنبه على بعير، فقال له الفرزدق: قد استشرفتنا الناس، يقولون: خير الناس وشر الناس، قال: يا أبا فراس، كم من أشعث أغبر ذي طمرين خير مني؟ وكم من شيخ

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٨٦/٤. وانظر تاج العروس شرح القاموس في مادة «فلطح».

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٦٨/٤.

مشارك أنت خير منه، ما أعددت للموت؟ قال شهادة أن لا إله إلا الله، قال: إن معها شروطاً، فإياك وقذف المحصنات، قال: هل من توبة؟ قال: نعم^(١).

وعن أبي بكر بن عياش قال: اجتمع في جنازة أبي رجاء - أي العطاردي - الحسن البصري والفرزدق، فقال الفرزدق: يا أبا سعيد، يقول الناس: اجتمع في هذه الجنازة خير الناس وشرهم، فقال الحسن: لست بخير الناس ولست بشرهم، لكن ما أعددت لهذا اليوم يا أبا فراس؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ثم انصرف وقال:

ألم تر أن الناس مات كبيرهم
وقد كان قبل البعث بعث محمد
ولم يغن عنه عيش سبعين حجة
وستين لما بات غير موسى
إلى حفرة غبراء يكره وردها
سوى أنها مشوى وضيع وسيد
ولو كان طول العمر يخلد واحداً
ويرفع عنه عيب عمر عمرّد
لكان الذي راحوا به يحملونه
مقيماً ولكن ليس حي بمخلد

(١) سير أعلام النبلاء: ٥٨٤/٤.

نروح ونغدو والحتوف أمانا

يضعن بنا حتف الردى كل مرصد^(١)

وقال راوية الفرزدق: طلق الفرزدق امرأته النوار ثلاثاً، ثم جاء فأشهد على ذلك الحسن البصري، ثم ندم على طلاقها وإشهاده الحسن على ذلك، فأنشأ يقول:

فلو أني ملكت يدي وقلبي

لكان عليّ للقدّر الخيار

ندمت ندامة الكسعي لما

غَدَتْ مني مطلقـة نوار

وكانت جنتي فخرجت منها

كأدم حين أخرجه الضرار

وقال الأصمعي وغير واحد:

لما ماتت النوار بنت أعين بن ضبيعة المجاشعي امرأة الفرزدق، وكانت قد أوصت أن يصلي عليها الحسن البصري، فشهدا أعيان أهل البصرة مع الحسن، والحسن على بغلته، والفرزدق على بعيره، فسار فقال الحسن للفرزدق: ماذا يقول الناس؟ قال يقولون: شهد هذه الجنازة اليوم خير الناس يعنونك، وشر الناس يعنونني، فقال له: يا أبا فراس، لست أنا بخير الناس، ولست أنت بشر الناس، ثم قال الحسن: ما أعددت لهذا اليوم؟

(١) المصدر السابق: ٢٥٥ - ٢٥٦.

قال: شهادة أن لا إله إلا الله منذ ثمانين سنة، فلما أن صلى عليها
الحسن مالوا إلى قبرها، فأنشأ الفرزدق يقول:

أخاف وراء القبر إن لم يعافني
أشد من القبر التهاباً وأضيقت
إذا جاءني يوم القيامة قائد
عنيف وسواق يسوق الفرزدقا
لقد خاب من أولاد دار من مشى
إلى النار مغلول القلادة أزرقا
يساق إلى نار الجحيم مسربلاً
سراييل قطران لباساً مخرقاً
إذا شربوا فيها الصيد رأيتهم
يذوبون من حرّ الصيد تمزقا

قال: فبكى الحسن حتى بلّ الثرى، ثم التزم الفرزدق وقال:
لقد كنت من أبغض الناس إليّ، وإنك اليوم من أحب الناس إليّ^(١).

تمثله بالشعر:

كان الحسن يتمثل بهذا البيت في أول النهار يقول:
وما الدنيا بباقية لحي
ولا حيّ على الدنيا بياق

(١) البداية والنهاية: ٢٧٧/٩ - ٢٧٨.

وبهذا البيت في آخر النهار:

يسرّ الفتى ما كان قدم من تقى
إذا عرف الداء الذي هو قاتله^(١)

نقله بعض أقوال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

حدث الحسن عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه قال:

الناس طالبان: فطالب يطلب الدنيا فارفضوها في نحره، فإنه ربما أدرك الذي طلب منها فهلك بما أصاب منها، وربما فاته الذي طلب منها فهلك بما فاته منها، وطالب يطلب الآخرة، فإذا رأيتم طالب الآخرة فنافسوه.

وحدث عنه أيضاً أنه قال:

يا أيها الناس، إنه أتى عليّ حين وأنا أحسب أنه من قرأ القرآن، إنه إنما يريد به الله وما عنده، ألا وقد خيل إليّ أن أقواماً يقرؤون القرآن يريدون به ما عند الناس، ألا فأريدوا الله بقراءتكم، وأريدوه بأعمالكم، فإنما كنا نعرفكم إذ الوحي ينزل، وإذا النبي ﷺ بين أظهرنا، فقد رفع الوحي، وذهب النبي عليه السلام، فإنما أعرفكم بما أقول لكم، ألا فمن أظهر لنا خيراً ظننا به خيراً وأثينا عليه، ومن أظهر لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، اقدعوا هذه النفوس عن شهواتها، فإنها طلعة، وإنكم إلّا

(١) البداية والنهاية: ٢٦٤/٩.

تقدعوها تنزع بكم إلى شر غاية، إن هذا الحق ثقیل مریء وإن
الباطل خفیف وبیء، وترك الخطیئة خیر من معالجة التوبة، ورب
نظرة زرعت شهوة، وشهوة ساعة أورثت حزناً طویلاً^(١).

رأیه فی الغیبة والمغتاب:

روی ابن أبی الدنیا عن الحسن فی ذم الغیبة أنه قال: والله
للغیبة أسرع فی دین المؤمن من الأكلة فی جسده.

وقال الحسن: لیس بینک و بین الفاسق حرمة.

وقال: لیس لمبتدع غیبة.

وقال أصلت بن طریف قلت للحسن: الرجل الفاجر المعلن
بفجوره، ذکرى له بما فیہ غیبة؟ قال: لا ولا کرامة، وقال: إذا
ظهر فجوره فلا غیبة له.

وقال: ثلاثة لا تحرم علیک غیبتهم: المجاهر بالفسق،
والإمام الجائر، والمبتدع^(٢).

موعظته للوارث أن یقع فیما وقع فیہ المورث:

قال فرقد: دخلنا علی الحسن فقلنا: یا أبا سعید، ألا یعجبک
من محمد بن الأهم؟ قال: ما له؟ فقلنا: دخلنا علیه آنفاً وهو

(١) البیان والتبیین: ١٣٧/٣ - ١٣٨.

(٢) البداية والنهاية: ٢٧١/٩.

يجود بنفسه فقال: انظروا إلى ذاك الصندوق فيه ثمانون ألف دينار، أو قال: درهم، لم أؤد منها زكاة، ولم أصل منها رحماً، ولم يأكل منها محتاج، فقلنا: يا أبا عبد الله، فلمن كنت تجمعها؟ قال: لروعة الزمان، ومكاثرة الأقران، وجفوة السلطان، فقال:

انظروا من أين أتاه شيطانه فخوفه روعة زمانه، ومكاثرة أقرانه، وجفوة سلطانه، ثم قال: أيها الوارث، لا تخذعن كما خدع صويحك بالأمس، جاءك هذا المال لم تتعب لك فيه يمين، ولم يعرق لك فيه جبين، جاءك ممن كان له جموعاً منوعاً، من باطل جمعه، من حق منعه. ثم قال الحسن: إن يوم القيامة لذو حسرات، الرجل يجمع المال ثم يموت ويدعه لغيره، فيرزقه الله فيه الصلاح والإنفاق في وجوه البر، فيجد ماله في ميزان غيره^(١)

موعظته لرجل غافل عن الموت:

قال الحسن: يا فلان أترضى هذه الحال التي أنت عليها للموت إذا نزل بك؟ قال: لا قال: أفتحدث نفسك بالانتقال عنها إلى حال ترضاها للموت إذا نزل بك؟ قال: حديثاً بغير حقيقة، قال: أفبعد الموت دار فيها مستعتب؟ قال: لا، قال: فهل رأيت عاقلاً رضي لنفسه بمثل الذي رضيت به لنفسك^(٢)؟!

(١) المصدر السابق: ٢٧٣ - ٢٧٤.

(٢) البيان والتبيين: ٣/ ١٤٠.

وقال الحسن يثني على مسلم بن يسار :

يكون الرجل عالماً ولا يكون عابداً، ويكون عابداً ولا يكون عاقلاً، وكان مسلم بن يسار عالماً عابداً عاقلاً^(١).

تحدثه عن فتى نزل به الموت :

قال الحسن : نزل الموت بفتى وكان فيه رمق، فرفع رأسه فإذا أبواه يبكيان عند رأسه فقال : ما لكما تبكيان؟ قالا : نخوفاً عليك من الذي كان من إسرافك على نفسك، فقال : لا تبكيا فوالله ما يسرني أن الذي بيد الله بأيديكما.

اتعاضه بتساوي الناس في القبور :

عن عوانة قال : قال الحسن : قدم علينا بشر بن مروان أخو الخليفة وأمير المصريين، وأشب الناس، وأقام عندنا أربعين يوماً، ثم طعن في قدميه فمات، فأخرجناه إلى قبره، فلما صرنا إلى الجبان إذا نحن بأربعة سودان يحملون صاحباً لهم إلى قبره، فوضعنا السرير فصلينا عليه، ووضعوا صاحبهم فصلوا عليه، ثم حملنا بشراً إلى قبره وحملوا صاحبهم إلى قبره، ودفنا بشراً ودفنوا صاحبهم ثم انصرفوا وانصرفنا، ثم التفت التفاتة فلم أعرف قبر بشر من قبر الحبشي، فلم أر شيئاً قط كان أعجب منه^(٢).

(١) المصدر السابق : ١٥٦/٣ - ١٥٧.

(٢) المصدر السابق : ١٤٧/٣.

جوابه لمن هنأه بمولود له :

عن هشام قال : أخبرني رجل من أهل البصرة قال : ولد للحسن بن أبي الحسن غلام ، فقال له بعض جلسائه : بارك الله لك في هبته ، وزادك في أحسن نعمة ، فقال الحسن : الحمد لله على كل حسنة ، وأسأل الله الزيادة من كل نعمة ، ولا مرحباً بمن إن كنت عائلاً أنصبني ، وإن كنت غنياً أذهلني ، ولا أرضى بسعيي له سعيأ ، ولا بكدي له في الحياة كدأ ، حتى أشفق عليه من الفاقة بعد وفاتي ، وأنا في حال لا يصل إليّ من همه حزن ، ولا من فرحه سرور^(١) .

نقله حكمة عن داود عليه السلام :

قال الحسن : قال داود النبي عليه السلام : إن لله سطوات ونقمات ، فإذا رأيتموها فداووا قروحكم بالدعاء ، فإن الله تبارك وتعالى يقول : لولا رجال خشع ، وصبيان رضع ، وبهائم رتع ، لصب عليكم العذاب صبأ^(٢) .

عظته لبكر المزني :

جزع بكر بن عبد الله المزني على امرأته ، فوعظه الحسن ، فجعل يصف فضلها ، فقال الحسن : عند الله خير منها ، فتزوج

(١) البيان والنبين : ١٦٣/٣ .

(٢) المصدر السابق : ١٥٣/٣ .

أختها، فلقية بعد ذلك فقال: هي يا أبا سعيد خير منها، وأنشد:

يؤمل أن يعمر عمر نوح
وأمر الله يحدث كل ليلة^(١)

ردّه على من عاب الفالوذق:

سمع الحسن رجلاً يعيب الفالوذق فقال: لباب البر، بلعاب
النحل، بخالص السمن، ما عاب هذا مسلم^(٢).

إنشاده الشعر في وعظه وقصصه:

أنشد الحسن في مجلسه وفي قصصه وفي مواعظه:

ليس من مات فاستراح بميت
إنما الميت ميت الأحياء^(٣)

وكان الحسن لا يتمثل إلا بهذين البيتين:

يسر الفتى ما كان قدم من تقى
إذا عرف الداء الذي هو قاتله

ليس من مات فاستراح بميت
إنما الميت ميت الأحياء^(٤)

(١) المصدر السابق: ١٧٧/٣ - ١٧٨.

(٢) المصدر السابق: ١٨/١.

(٣) المصدر السابق: ١١٩/١.

(٤) الحيوان: ٥٠٧/٦.

ردّه على من قال : لله ولوجوهكم :

قال رجل من بني مجاشع : جاء الحسن في دم كان فينا ،
فخطب فأجابه رجل فقال : قد تركت ذلك لله ولوجوهكم ، فقال
الحسن : لا تقل هكذا ، بل قل : لله ثم لوجوهكم ، وأجرك الله^(١) .

طلبه من الأعرابي التوسط في أمور الدين :

قال أعرابي للحسن : علمني ديناً وسطاً ، لا ذاهباً شطوطاً ،
ولا هابطاً هبوطاً ، فقال له الحسن : لئن قلت ذاك إن خير الأمور
أوسطها^(٢) .

ما كان يقوله في خطبة النكاح :

كان الحسن يقول في خطبة النكاح بعد حمد الله والثناء عليه :
أما بعد فإن الله جمع بهذا النكاح الأرحام المنقطعة ، والأنساب
المتفرقة ، وجعل ذلك في سنة من دينه ، ومنهاج واضح من أمره ،
وقد خطب إليكم فلان ، وعليه من الله نعمة^(٣) .

جوابه لمن قال إنني أكره الموت :

قال رجل للحسن : إنني أكره الموت ، قال : ذاك أنك أخرت

(١) المصدر السابق : ١ / ٢٦١ .

(٢) البيان والتبيين : ١ / ٢٥٥ .

(٣) المصدر السابق : ٢ / ١٠٠ .

مالك، ولو قدمته لسرك أن تلحق به^(١).

تعليمه لرجل أراد أن يبارك لرجل في مولود:

عن عوف قال: قال رجل في مجلس الحسن: ليهنك
الفارس، قال له الحسن: فلعله حامر، إذا وهب الله لرجل ولداً
فقل: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ أشده،
ورزقت به^(٢).

موقفه من رجل واعظ:

تكلم رجل عند الحسن بمواعظ جمّة، ومعانٍ تدعو إلى
الرفقة، فلم ير الحسن رق، فقال الحسن: إما أن يكون بنا شر، أو
يكون بك.

يذهب إلى أن المستمع يرق على قدر رقة القائل^(٣).

ثناؤه على علي وابن عباس رضي الله عنهما:

عن عنبسة القطان قال: شهدت الحسن، وقال له رجل: بلغنا
أنك تقول: لو كان علي بالمدينة يأكل من حشفها؛ لكان خيراً له
مما صنع، فقال له الحسن: يا لكع أما والله لقد فقدتموه سهماً من
مرامي الله، غير سؤوم لأمر الله، ولا سرورة لمال الله، أعطى

(١) المصدر السابق: ١٦٤/١.

(٢) المصدر السابق: ٢٨٤/٣.

(٣) المصدر السابق: ٢٩/٤.

القرآن عزائمه فيما عليه وله، فأحل حلاله، وحرم حرامه، حتى أوردته ذلك رياضاً مونة، وحدائق مغدقة، ذلك علي بن أبي طالب يا لكع^(١).

قال الحسن: إن أول من عرّف بالبصرة ابن عباس، سعد المنبر فقرأ سورة البقرة ففسرها حرفاً حرفاً، وكان مشجاً يسيل غرباً.

وكان يسمى البحر وحبر قريش وقال فيه النبي ﷺ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» وقال عمر: غص غواص ونظر إليه يتكلم فقال: شنشنة أعرفها من أخزم.

المتج: السائل الكثير. الغرب: هنا الدوام.

وقيل للحسن: يا أبا سعيد، إن قوماً زعموا أنك تدم ابن عباس، قالوا: فبكي حتى اخضلت لحيته ثم قال: إن ابن عباس كان من الإسلام بمكان، إن ابن عباس كان من القرآن بمكان، وكان والله له لسان سؤول، وقلب عقول، وكان مشجاً يسيل غرباً^(٢).

ملازمته للبس النعلين:

عن سلام بن مسكين قال: ما رأيت الحسن إلا وفي رجله

(١) البيان والتبيين: ١٠٨/٢.

(٢) المصدر السابق: ٨٥/١ و ٣٣١.

النعل، رأيته على فراشه وهي في رجليه، وفي مسجده وهو يصلي وهي في رجليه.

وكان الحسن يقول: ما أعجب قوماً يروون أن رسول الله ﷺ صلى في نعليه، فلما انتقل من الصلاة علم أنه قد كان وطىء على كذا وكذا وأشباها لهذا الحديث، ثم لا ترى أحداً منهم يصلي متعللاً^(١).

جوابه لو كيع بن أبي الأسود حينما سأله عن دم البراغيث:

ذكر أبو بكر الهذلي قال: كنا عند الحسن إذ أقبل وكيع بن أبي الأسود فجلس فقال: يا أبا سعيد، ما تقول في دم البراغيث يصيب الثوب أيصلي فيه؟ قال: عجباً ممن يلغ في دماء المسلمين كأنه كلب، ثم يسأل عن دم البراغيث، فقام وكيع يتخلج في مشيته يتخلج المجنون، فقال الحسن: إن لله في كل عضو منه نعمة، فيستعين بها على المعصية، اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمتك على معصيتك^(٢).

موقفه من أمير تعدى في إقامة الحد:

شهد الحسن بعض الأمراء، وقد تعدى إقامة الحد، وزاد في عدد الضرب فكلمه في ذلك، فلما رآه لا يقبل النصح قال: أما

(١) المصدر السابق: ٣/ ١١٠.

(٢) الحيوان للجاحظ: ١/ ٢٢٥.

إنك لا تضرب إلا نفسك، فإن شئت فقل، وإن شئت فكثّر.

وكان كثيراً ما يتلو عند ذلك: ﴿فما أصبرهم على النار﴾^(١).

جوابه لمن قال له: إن بعض الناس يود أن يطعن فيه:

قال له رجل: إن قوماً يجالسونك ليجدوا بذلك إلى الوقعة فيك سبيلاً، فقال: هوّن عليك يا هذا، فإنني أطمعت نفسي في الجنان فطمعت، وأطمعتها في النجاة من النار فطمعت، وأطمعتها في السلام من الناس فلم أجد إلى ذلك سبيلاً، فإن الناس لم يرضوا عن خالقهم ورازقهم، فكيف عن مخلوق مثلهم؟!.

نقله بعض الحكم عن لقمان:

قال الحسن: قال لقمان لابنه: يا بني إياك والكذب، فإنه شهى كلحم العصفور، عما قليل يقلاه صاحبه.

وقال له: يا بني العمل لا يستطاع إلا باليقين، ومن يضعف يقينه يضعف عمله.

وقال له: يا بني إذا جاءك الشيطان من قبل الشك والريب، فاغلبه باليقين والنصيحة، وإذا جاءك من قبل الكسل والسامة، فاغلبه بذكر القبر والقيامة، وإذا جاءك من قبل الرغبة والرغبة، فأخبره أن الدنيا مفارقة متروكة^(٢).

(١) الحيوان: ١٠٠/٥.

(٢) البداية والنهاية: ٢٧١/٩.

موقفه ممن يقرأ القرآن ويحفظه من غير علم ولا عمل :

عن يحيى بن المختار عن الحسن قال : إن هذا القرآن قد قرأه عبيد وصبيان لا علم لهم بتأويله ، لم يأتوا الأمر من قبل أوله ، قال الله عز وجل : ﴿ كتاب أنزلناه مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب ﴾ ^(١) وما تدبر آياته إلا أتباعه ، أما والله ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده ، حتى إن أحدهم ليقول : قد قرأت القرآن كله فما أسقط منه حرفاً واحداً ، وقد أسقطه كله ، ما يرى له القرآن في خلق ولا عمل ، حتى إن أحدهم ليقول : والله إني لأقرأ السورة في نفس ، لا والله ما هؤلاء بالقراء ولا بالعلماء ولا بالحكماء ولا الورعة ، ومتى كانت القراءة هكذا ، أو يقول مثل هذا ، لا أكثر الله في الناس مثل هؤلاء ، ثم روى الحسن عن جندب قال : قال لنا حذيفة : هل تخافون من شيء ؟ قال : قلت : والله إنك وأصحابك لأهون الناس عندنا فقال : أما والذي نفسي بيده لا تؤتون إلا من قبلنا ، ومع ذلك نشء آخر يقرؤون القرآن يكونون في آخر هذه الأمة يشرونه نثر الدقل ، لا يجاوز تراقيهم ، تسبق قراءتهم إيمانهم ^(٢) .

ثناؤه على الخلفاء الأربعة وبيان أنهم هم أصلحوا أمر الناس :
قال حميد خادم الحسن : قلت له يوماً : يا أبا سعيد أصلحك الله ، أما ترى ما الناس فيه من الاختلاط ؟ قال : يا أبا

(١) ص : ٢٩ .

(٢) البداية والنهاية : ٩ / ٢٧٠ - ٢٧١ .

الخير، أصلح أمر الناس أربعة، وأفسدهم اثنان.

فأما الذين أصلحوا أمر الناس؛ فعمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم السقيفة، حين قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فقام عمر فقال: أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «الأئمة من قريش»؟^(١) قالوا: بلى، قال: أولستم تعلمون أنه قدم في الصلاة أبابكر؟ قالوا: نعم، قال: فأياكم يتقدم على أبي بكر؟ قالوا: لا أحد، فسلمت الأنصار، ولولا فعلة عمر لتنازع الناس الخلافة، وادعتها كل طائفة إلى يوم القيامة.

ثم الذي فعله أبو بكر الصديق رضي الله عنه، حين شاور الناس في شأن أهل الردة، فكلهم أشار عليه بأن يقبل منهم ما أطاعوا به من الصلاة، ويدع لهم الزكاة، فقال رضي الله عنه: والله لو منعوني عقلاً كانوا يعطونه رسول الله ﷺ لجاهدتهم عليه، ولولا الذي فعله أبو بكر رضي الله عنه لألحد الناس في الزكاة إلى يوم القيامة.

ثم الذي فعله عثمان رضي الله عنه، حين جمع الناس على مصحف، جمع القرآن فيه، وكانوا يقرؤنه على حروف، فيقول قوم: قراءتنا أفضل من قراءتكم، حتى يكاد بعضهم يكفر بعضاً، ولولا الذي فعله عثمان رضي الله عنه لألحد الناس في القرآن إلى يوم القيامة.

(١) أخرجه الحاكم والبيهقي.

ثم الذي فعله علي رضي الله عنه، حين قاتل أهل البصرة، فلما فرغ القتال قسم بين أصحابه ما حوى العسكر من أموالهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين هلا تقسم علينا أبناءهم ونساءهم؟ فأنكر عليهم ما طلبوه من ذلك، وقال: فمن يأخذ أم المؤمنين في سهمه؟! إنكاراً لما ذهبوا إليه وطلبوه به. ولولا ما فعله علي رضوان الله عليه ما علم الناس كيف تكون مقاتلة أهل القبلة وأما الأمران اللذان أفسدا الناس:

فما فعله عمرو بن العاص، من رفعه المصاحف وقوله ما قال حتى حكمت الخوارج، فلا يزال هذا التحكيم إلى يوم القيامة، وقد كان علي رضي الله عنه فهم ما أراده عمرو، وقال: كلمة حق أريد بها باطل.

والأمر الثاني: ما فعله المغيرة بن شعبة، حين كتب إليه معاوية رحمه الله: اقدم إليّ مغيرة لأعلمك، فتأخر عنه أياماً ثم ورد عليه فقال معاوية: ما أبطأ بك؟ قال المغيرة: أمر بدأته كرهت أن آتي إحكامه، قال: ما هو؟ قال: أخذت البيعة ليزيد على أهل الكوفة، قال: أوفعلت ذلك؟ قال: بلى قال: فارجع إلى عملك وتمم ما بدأته، فلما خرج قال له أصحابه: ما وراءك؟ قال: وصفت والله رجل معاوية في غرزي لا تزال فيه إلى يوم القيامة، قال الحسن: فمن أجل ذلك بايع هؤلاء لأبنائهم، وصارت الخلافة تتوارث، ولولا ذلك لكانت شورى لا يليها إلا من اتفق

على فضله واستحقاقه الإمامة إلى يوم القيامة^(١).

فهمه للجمال الوارد في الحديث : «إن الله جميل يحب الجمال» :

قال رجل للحسن يوماً : يا أبا سعيد، أي اللباس أحب إليك؟
قال : أغلظه وأخشنه وأوضعه عند الناس، فقال الرجل : أليس قد
روي «إن الله جميل يحب الجمال»^(٢)؟ فقال : يا ابن أخي لقد
ذهبت إلى غير المذهب، لو كان الجمال عند الله اللباس لكان
الفجار إذاً عنده أوجه من الأبرار، إنما الجمال التقرب إلى الله
بعمل الطاعات، ومجانبة المعاصي، ومكارم الأخلاق ومحاسنها،
وكذلك ما روي عن رسول الله ﷺ في الصحيح أنه قال : «بعثت
لأتمم مكارم الأخلاق»^(٣).

ولقد روي أن عيسى عليه السلام قال للحواريين : أجيئوا
أبداكم وشعثوا رؤوسكم، وضعوا عليها جلاباب الحزن، لعلكم
تروون ربكم بعيون قلوبكم^(٤).

ثناؤه على كلام نقله عن عمر بن عبد العزيز :

قال رجل للحسن : يا أبا سعيد، ما تقول في الدنيا؟ فقال :

(١) الحسن البصري لابن الجوزي : ٦٢ - ٦٤ .

(٢) أخرجه مسلم برقم : ١٤٧ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ بلفظ : بعثت لأتمم حسن الخلق باب ما جاء

في حسن الخلق رقم : ٨ .

(٤) ابن الجوزي : ٧٧ - ٧٨ .

وما عسى أن أقول في دار حلالها حساب، وحرامها عقاب، فقال الرجل: تالله ما رأيت كلاماً أوجز من كلامك، فقال الحسن: بل كلام عمر بن عبد العزيز أوجز وأبلغ من كلامي، حين كتب إليه عامل حمص: إن سورها قد تهدم، واحتاج إلى إصلاح، فكتب إليه: حصن مدينتك بالعدل، ونقها من الظلم؛ تأمن عليها المخاوف، وترج لها السلامة^(١).

دعاؤه عند الهم والكرب:

كان الحسن إذا عرض له هم أو أصابه كرب قال: يا حابس يد إبراهيم عن ذبح ابنه، وهما يتناجيان فيقول ابنه: ارفق يا أبت، ويقول إبراهيم: اصبر لأمر ربنا يا بني، يا مقيض الركب ليوسف في الأرض القفر وغيابات الجب، وجاعله بعد العبودية ملكاً، ويا سامع همس ذي النون في ظلمات ثلاث، يا رادّ بصر يعقوب عليه، وجاعل حزنه فرحاً، يا راحم عبدة داود وكاشف ضر أيوب، يا من يجيب دعوة المضطر إذا دعاه، ويغيث من استغاث به ورجاه، يا من لا يعبد رب سواه، يا سامع همس ذي النون في ظلمات ثلاث، يا رادّ بصر يعقوب عليه، وجاعل حزنه فرحاً، يا عالم النجوى، وكاشف البلوى، أسألك أن تصلي على نبيك المصطفى، وعبدك المرتضى، محمد وعلى آله وصحبه، وأن تكفيني ما أمني وتفرج كربتي، يا خير من سئل، وأفضل من

(١) المصدر السابق: ٧٩.

رُجِي، وأرحم من استرحم، افعل بي من الخير ما أنت أهله، يا أرحم الراحمين، وحسبي الله ونعم الوكيل^(١).

وصفه لعلي بن أبي طالب:

عن عنبسة النحوي قال: شهدت الحسن بن أبي الحسن، وأتاه رجل من بني ناجية فقال: يا أبا سعيد، بلغنا أنك تقول: لو كان علي يأكل من حشف المدينة لكان خيراً له مما صنع، فقال الحسن: يا ابن أخي كلمة باطل حققت بها دماً، والله لقد فقدوه سهماً من مرامز طيب، والله ليس بسروقة لمال الله، ولا بنؤومة عن أمر الله، أعطى القرآن عزائمه فيما عليه وله، أحلّ حلاله، وحرّم حرامه، حتى أوردته ذلك على حياض غدقة، ورياض مونة، ذلك علي بن أبي طالب يا لكع^(٢).

بيانه أن الاستغفار سبب للخير كله:

قال ابن صبيح: شكّا رجل إلى الحسن الجدوبة فقال له: استغفر الله وشكّا إليه آخر الفقر فقال له: استغفر الله، وقال له الآخر: ادع الله أن يرزقني ولداً فقال له: استغفر الله، وشكّا إليه آخر جفاف بستانه فقال له: استغفر الله، فقلنا له في ذلك فقال: ما قلت من عندي شيئاً، إن الله تعالى يقول في سورة نوح:

(١) المصدر السابق: ٨٦.

(٢) حلية الأولياء: ٨٤/١. وانظر الحسن البصري لابن الجوزي: ٦٤-٦٥.

﴿استغفروا ربكم إنه كان غفاراً. يرسل السماء عليكم مدراراً. ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً﴾^(١).

عندما أدركته الوفاة ووفاته:

عن يونس قال: لما حضرت الحسن الوفاة جعل يسترجع، فقام إليه ابنه فقال: يا أبت قد غممتنا فهل رأيت شيئاً؟ قال: هي نفسي لم أصب بمثلها.

ويروى أنه أغمي عليه ثم أفاق إفاقة فقال: لقد نهتموني من جنات وعيون ومقام كريم.

وعن أصبغ بن زيد قال: مات الحسن وترك كتباً فيها علم. وحدث سهل بن الحصين الباهلي قال: بعثت إلى عبد الله بن الحسن البصري:

ابعث إليّ يكتب إليك، فبعث إليّ أنه لما ثقل قال لي: اجمعها لي، فجمعتها له وما أدري ما يصنع بها، فأتيت بها، فقال للخادم: اسجري التنور، ثم أمر بها فأحرقت غير صحيفة واحدة، فبعث بها إليّ، وأخبرني أنه كان يقول: إزو ما في هذه الصحيفة، ثم لقيته بعد فأخبرني به مشافهة بمثل ما أدى الرسول^(٢).

وقال رجل قبل موت الحسن لابن سيرين: رأيت كأن طائراً

(١) تفسير القرطبي: ٣٠٢/١٨.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥٨٤/٤ - ٥٨٧. ووفيات الأعيان: ٧٢/٢.

أخذ أحسن حصة بالمسجد، فقال: إن صدقت رؤياك مات الحسن، فلم يكن إلا قليلاً حتى مات الحسن^(١).

وكانت وفاة الحسن رضي الله عنه ليلة الجمعة في أول رجب من سنة عشر ومئة وقد عاش كما قال ابنه نحواً من ثمان وثمانين سنة.

وكانت جنازته مشهودة، وصلي عليه عقيب صلاة الجمعة بالبصرة، فشيعة الخلق، وازدحموا عليه.

قال حميد الطويل: توفي الحسن عشية الخميس، وأصبحنا يوم الجمعة ففرغنا من أمره، وحملناه بعد صلاة الجمعة ودفناه، فتبع الناس كلهم جنازته واشتغلوا به، فلم تقم صلاة العصر بالجامع، ولا أعلم أنها تركت منذ كان الإسلام إلا يومئذ، لأنهم تبعوا كلهم الجنازة، حتى لم يبق بالمسجد من يصلي العصر^(٢).

فرحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه.

(١) وفيات الأعيان: ٧٢/٢.

(٢) انظر وفيات الأعيان: ٧٢/٢. وسير أعلام النبلاء: ٥٨٧/٤.

الفهرس

٥	 هذا الرجل
٧	 المقدمة
١١	 لفتحات من سيرته وحليته
٣٩	 الإمام الحسن البصري والعقيدة
٩٧	 الإمام الحسن البصري والتفسير
١٦٩	 الإمام الحسن البصري والحديث
٢١٣	 الإمام الحسن البصري والفقه
٢٩٥	 الإمام الحسن البصري والحكم والمواعظ
٣٣٥	 أخبار متفرقة عن الإمام الحسن البصري ووفاته
٣٦٥	 الفهرس

أعلام المسلمين

سلسلة تراجم إسلامية تجمع بين العلم والفكر والتوجيه، وتتناول
أعلام المسلمين في شتى الميادين.

صدر منها :

- ١ - عبد الله بن المبارك
تأليف : محمد عثمان جمال
- ٢ - الإمام الشافعي
تأليف : عبد الغني الدقر
- ٣ - مصعب بن عمير
تأليف : محمد حسن بريغش
- ٤ - عبد الله بن رواحة
تأليف : د. جميل سلطان
- ٥ - أبو حنيفة النعمان
تأليف : وهبي غاوجي الألباني
- ٦ - عبد الله بن عمر
تأليف : محيي الدين مستو
- ٧ - أنس بن مالك
تأليف : عبد الحميد طههاز
- ٨ - سعيد بن المسيب
تأليف : د. وهبة الزحيلي
- ٩ - السلطان محمد الفاتح
تأليف : د. عبد السلام فهمي
- ١٠ - الإمام النووي
تأليف : عبد الغني الدقر
- ١١ - الشيخ محمد الحامد
تأليف : عبد الحميد طههاز
- ١٢ - السيدة عائشة
تأليف : عبد الحميد طههاز
- ١٣ - الإمام البخاري
تأليف : د. تقي الدين الندوي المظاهري
- ١٤ - عبادة بن الصامت
تأليف : د. وهبة الزحيلي
- ١٥ - عبد الله بن عباس
تأليف : د. مصطفى الحن
- ١٦ - جابر بن عبد الله
تأليف : وهبي غاوجي الألباني
- ١٧ - أحمد بن حنبل
تأليف : عبد الغني الدقر
- ١٨ - كعب بن مالك
تأليف : د. سامي مكّي العاني
- ١٩ - أبو داود
تأليف : د. تقي الدين الندوي المظاهري
- ٢٠ - أسامة بن زيد
تأليف : د. وهبة الزحيلي
- ٢١ - معاوية بن أبي سفيان
تأليف : منير الغضبان
- ٢٢ - عدي بن حاتم الطائي
تأليف : محيي الدين مستو

- ٢٣- مالك بن أنس
تأليف: عبد الغني الدقر
- ٢٤- عبد الله بن مسعود
تأليف: عبد الستار الشيخ
- ٢٥- معاذ بن جبل
تأليف: عبد الحميد طهراز
- ٢٦- الإمام الجويني
تأليف: د. محمد الزحيلي
- ٢٧- القاضي البيضاوي
تأليف: د. محمد الزحيلي
- ٢٨- عبد الحميد بن باديس
تأليف: مازن مطبقاني
- ٢٩- تميم بن أوس الداري
تأليف: محمد محمد حسن شراب
- ٣٠- السلطان عبد الحميد الثاني
تأليف: د. محمد حرب
- ٣١- السيدة خديجة
تأليف: عبد الحميد طهراز
- ٣٢- زيد بن ثابت
تأليف: صفوان داوودي
- ٣٣- الإمام أبو جعفر الطبري
تأليف: د. محمد الزحيلي
- ٣٤- أبو موسى الأشعري
تأليف: عبد الحميد طهراز
- ٣٥- أبو عبيد قاسم بن سلام
تأليف: سائد بكداش
- ٣٦- أبو جعفر الطحاوي
تأليف: عبد الله نذير أحمد
- ٣٧- صفيان بن عيينة
تأليف: عبد الغني الدقر
- ٣٨- الحافظ ابن حجر العسقلاني
تأليف: عبد الستار الشيخ
- ٣٩- العز بن عبد السلام
تأليف: د. محمد الزحيلي
- ٤٠- عمر بن عبد العزيز
تأليف: عبد الستار الشيخ
- ٤١- الإمام القرطبي
تأليف: مشهور حسن سلمان
- ٤٢- سعد بن الربيع
تأليف: محمد علي كاتبي
- ٤٣- الإمام الغزالي
تأليف: صالح أحمد الشامي
- ٤٤- الإمام الزهري
تأليف: محمد محمد حسن شراب
- ٤٥- عبد القادر الجيلاني
تأليف: د. عبد الرزاق الكيلاني
- ٤٦- الإمام البيهقي
تأليف: د. نجم عبد الرحمن خلف
- ٤٧- محمد بن الحسن الشيباني
تأليف: د. علي أحمد الندوي
- ٤٨- أبي بن كعب
تأليف: صفوان داوودي
- ٤٩- الإمام مسلم بن الحجاج
تأليف: مشهور حسن سلمان
- ٥٠- الإمام الذهبي
تأليف: عبد الستار الشيخ

- ٥١- علي ابن المديني
إبراهيم محمد العلي
٥٢- سفيان الثوري
الشيخ عبد الغني الدقر
٥٣- محمد بن إسحاق
محمد عبد الله أبو صعيلىك
٥٤- الإمام عبد الحى اللكنوي
ولي الدين الندوي
٥٥- الإمام الحافظ محمد بن حبان البستي
محمد عبد الله أبو صعيلىك
٥٦- أم سلمة
أمينة عمر الخراط
٥٧- ابن كثير
د . محمد الزحيلي
٥٨- الإمام ابن حزم الظاهري
محمد عبد الله أبو صعيلىك
٥٩- عبد الله بن الزبير
ماجد لحام
٦٠- الحسن بن يسار البصري
د . مصطفى الخن